



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

الطبعة العربية والإنجليزية

لشودة الأطلاع للشاعر ابن حاتم

تأليف

د. سعيد العتيق

الطبعة العربية
الطبعة الأولى



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الاطر الشرعية والقانونية لثورة الامام الحسين عليه السلام

كاتب:

د. حكمت الرحمة

نشرت في الطباعة:

موسسة وارث الانبياء للدراسات التخصصية في النهضة الحسينية

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
١١	الاطر الشرعيه والقانونيه لثوره الامام الحسين عليه السلام
١١	اشاره
١١	اشاره
١٧	مقدمه المؤسسه
١٩	كتاب الأطر الشرعيه والقانونيه لثوره الإمام الحسين(عليه السلام)
٢١	مقدمه المؤلف
٢٢	خطه البحث
٢٥	الفصل الأول: بحوث تمهيدية
٢٥	اشاره
٢٧	المبحث الأول: ضرورة الإمامه ونظره موجزه في شرعيه إمامه أهل البيت(عليهم السلام) على ضوء القرآن والسنه
٢٧	اشاره
٣٨	الخلاصه:
٣٩	المبحث الثاني: القانون الوضعي وضرورته الاجتماعيه
٤٢	المبحث الثالث: مفهوم الثوره
٤٣	اشاره
٤١	أسباب الثورات وأنواعها
٤٢	مفهوم الثوره وانطباقه على التحرّك الحسيني
٤٥	الفصل الثاني: مشروعية الثوره في ضوء صلح الإمام الحسن(عليه السلام)
٤٥	اشاره
٥٧	المبحث الأول :وفاه النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وتغيير مسار الأئمة
٥٧	اشاره
٥٧	١ _ نبذه عن السقيفه وتداعياتها ..
٦٤	٢ _ على وبنو هاشم وجمع من الصحابه لم يبايعوا ..

١٣٦	أ _ يزيد على لسان الصحابة والتابعين
١٤٠	ب _ يزيد على لسان العلماء والمؤرخين
١٤٧	ج _ أفعال يزيد بعد توليه الخلافة
١٥١	يزيد وروايه القسطنطينية
١٥٩	المبحث الثالث : ولایه العهد من جهة شرعیه
١٧١	المبحث الرابع : بیعه يزيد من جهة شرعیه
١٧١	اشاره
١٧١	١ _ عدم وجود نصٌّ على شرعیه البيعه
١٧٦	٢ _ البيعه لم تتحقق خارجاً
١٨١	المبحث الخامس : مشروعیه حکم يزيد فی ضوء القوانین الوضعيه
١٨٦	خلاصة ونتائج
١٨٧	الفصل الرابع: مشروعیه الثوره فی ضوء وجوب الأمر بالمعروف .. وضمان الحریات فی القانون الوضعي ..
١٨٧	اشاره
١٨٩	المبحث الأول: الثوره الحسینیه وفق وجوب الأمر بالمعروف والنہی عن المنکر والحفاظ على بيضه الإسلام
١٨٩	اشاره
١٩٥	شیبهه عدم تحقق شرائط الأمر بالمعروف والنہی عن المنکر والجواب عنها
١٩٥	اشاره
١٩٥	١ _ عدم تحقق شرطیه احتمال التأثیر
١٩٦	٢ _ عدم تتحقق شرطیه عدم الضرر على الأمر بالمعروف والنہی عن المنکر
١٩٧	الجواب على عدم تتحقق شرطیه احتمال التأثیر
١٩٩	الجواب على عدم تتحقق شرطیه الأمان من الضرر
٢٠١	شیبهه تناقض العلم بمقتله وإرساله مسلم بن عقیل إلى الكوفه
٢٠٢	جواب الشیبهه:
٢٠٥	المبحث الثاني: الحریه ورفض الظلم والاستعباد وفق القانون الوضعي
٢١٥	خلاصة ونتائج
٢١٧	الفصل الخامس: مشروعیه الثوره وفق بیعه المجتمع الإسلامي للإمام الحسین(عليه السلام)

٢١٧	المبحث الأول: مؤهلات الإمام الحسين(عليه السلام) للخلافة	ashar
٢١٩	٢١٩ اشاره	
٢١٩	٢١٩ النسب الحسيني	
٢٢٢	٢٢٢ الفضائل الحسينيه	
٢٢٤	٢٢٤ الحسين وشروط الخلافه عند أهل السنة	
٢٢٩	٢٢٩ المبحث الثاني: رسائل أهل الكوفه والبصره وانعقاد البيعه للحسين(عليه السلام)	
٢٢٩	٢٢٩ اشاره	
٢٣٩	٢٣٩ احتجاج الإمام الحسين(عليه السلام) برسائل أهل الكوفه	
٢٥٠	٢٥٠ جواب الشبهه:	
٢٥٢	٢٥٢ مشروعه الثوره قانوناً وفق بيته أهل الكوفه	
٢٥٥	٢٥٥ خلاصه ونتائج	
٢٥٧	٢٥٧ الفصل السادس: دلائل قرآنیه ونبيويه على مشروعه ثوره الإمام الحسين(عليه السلام)	
٢٥٧	٢٥٧ اشاره	
٢٥٩	٢٥٩ تمہید	
٢٦١	٢٦١ المبحث الأول: الثوره الحسيني وفق نظریه النص	
٢٦١	٢٦١ اشاره	
٢٦٩	٢٦٩ نصوص الإمامه وفق فهم المدرسه الأخرى	
٢٧٣	٢٧٣ المبحث الثاني: النصوص الداله على فضائله، ويمكن من خلالها الحكم على ثورته	
٢٧٣	٢٧٣ اشاره	
٢٧٣	٢٧٣ أولاً: ما دلّ على أنَّ الحسن والحسين(عليهم السلام) سيداً شباباً أهل الجنه	
٢٧٦	٢٧٦ ثانياً: ما دلّ على أنَّ النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) حرب لمن حارب أهل البيت(عليهم السلام) ، وسلم لمن سالمهم	
٢٧٧	٢٧٧ ثالثاً: ما دلّ على وجوب محنته أهل البيت(عليهم السلام) ومن ضمتهم الحسين(عليه السلام)	
٢٨١	٢٨١ رابعاً: ما دلّ على أنَّ مات وليس في عنقه بيته، مات ميتةً جاهليه	
٢٨٣	٢٨٣ خامساً: ما دلّ على تأثير النبي وبكته على الحسين وتأكيده على مظلوميته(عليه السلام)	
٢٨٨	٢٨٨ خلاصه ونتائج	

- ٢٨٩ ----- اشاره
- ٢٨٩ ----- (أ)
- ٢٩١ ----- (ب)
- ٢٩١ ----- (ت)
- ٢٩٣ ----- (ج)
- ٢٩٤ ----- (خ)
- ٢٩٤ ----- (ر)
- ٢٩٥ ----- (ز)
- ٢٩٥ ----- (س)
- ٢٩٦ ----- (ش)
- ٢٩٧ ----- (ص)
- ٢٩٨ ----- (ط)
- ٢٩٨ ----- (ع)
- ٢٩٩ ----- (غ)
- ٢٩٩ ----- (ف)
- ٣٠٠ ----- (ق)
- ٣٠٠ ----- (ك)
- ٣٠٢ ----- (ل)
- ٣٠٢ ----- (م)
- ٣٠٦ ----- (ن)
- ٣٠٧ ----- (ه)
- ٣٠٧ ----- (و)
- ٣٠٧ ----- المجالات والدوريات
- ٣٠٨ ----- المواقع الإلكترونية
- ٣٠٩ ----- المحتويات

الأطر الشرعية والقانونية لثورة الإمام الحسين عليه السلام

اشاره

عنوان الكتاب: **الأطر الشرعية والقانونية لثورة الإمام الحسين عليه السلام**

المؤلف: د. حكمت الرحمن

الإشراف العلمي: اللجنة العلمية في مؤسسه وارث الأنبياء

بيانات النشر: النجف، العراق: العتبة الحسينية المقدسة - قسم الشؤون الفكرية والثقافية - مؤسسه وارث الأنبياء للدراسات التخصصية في النهضة الحسينية، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م .

الطبعه : الأولى

سنن الطبع: ١٤٣٦هـ ٢٠١٥م

عدد النسخ : ١٠٠٠

ص: ١

اشاره

إنّ تأسيس المراكز والمؤسسات العلميه من شأنه أن يشّرِّي الواقع العلمي والثقافي في أوساط المجتمع، وهو من أهم حلقات المعرفة ونشرها بالشكل الصحيح فيما إذا كان مبنياً على أساس واضحه ومنطقه.

من هنا أخذت الأمانه العامه للعتبه الحسينيه المقدسه على عاتقها إنشاء المؤسسات والمراكز العلميه والثقافيه، وإيماناً منها بأنَّ التخصص عامل مؤثر في تقييم الواقع ومحاكاته بشكل أدق، عمدت إلى إنشاء مؤسسه وارث الأنبياء للدراسات التخصصيه في النهضه الحسينيه، وهي مؤسسه علميه متخصصه في دراسه النهضه الحسينيه من جميع أبعادها التاريخيه والفقهيه والعقائديه والسياسية والاجتماعيه والتربويه والتبلغيه، وغيرها من الجوانب العديده المرتبطة بهذه النهضه العظيمه، وكذلك تتکفل بدراسه سائر ما يرتبط بالإمام الحسين(عليه السلام) ومن كان معه في كربلاء، وانطلاقاً من الإحساس بالمسؤوليه العظيمه الملقاء على عاتق هذه المؤسسه المباركه _ كونها مختصه بأحد أهم القضايا الدينيه، بل والإنسانيه _ فقد قامت بالعمل على مجموعه من المشاريع العلميه التخصصيه التي من شأنها أن تعطى نوعيه نقله نقله للتراث والفكر والثقافة الحسينيه، منها:

١: قسم التحقيق، والعمل فيه جار على تحقيق موسوعه حول التراث المكتوب عن الإمام الحسين(عليه السلام) ونهضته المباركه، سواء المقاتل منها أو التاريخ أو السيره أو غيرها، سواء التي كانت بكتاب مستقل أو ضمن كتاب. وكذا العمل جار في هذه الوحده على متابعة المخطوطات الحسينيه التي لم تطبع إلى الآن، لجمعها وتحقيقها، ثم طباعتها ونشرها.

٢: قسم التأليف، والعمل فيه جار على تأليف كتب حول الموضوعات الحسينية المهمة التي لم يتم تناولها بالبحث والتنقيب، أو التي لم تعطَ حقّها من ذلك، كما ويتم استقبال الكتب الحسينية المؤلفه خارج المؤسسه ومتابعتها علمياً وفنّياً من قبل اللجنة العلميه، وبعد إجراء التعديلات والإصلاحات اللازمه يتم طباعتها ونشرها.

٣: مجله الإصلاح الحسيني، وهى مجله فصليه متخصصه فى النهضه الحسينيه، تهتم بنشر معالم وآفاق الفكر الحسيني، وتسلیط الضوء على تاريخ النهضه المباركه وتراثها، وكذلك إبراز الجوانب الإنسانيه والاجتماعيه والفقهيه والأدبيه فى تلك النهضه المباركه.

٤: قسم رد الشبهات عن النهضه الحسينيه، ويتم فيه جمع الشبهات المثاره حول الإمام الحسين(عليه السلام) ونهضته المباركه، ثم فرزها وتبويتها، ثم الرد عليها بشكل علمي تحقیقی.

٥: الموسوعه العلميه من كلمات الإمام الحسين(عليه السلام)، وهي موسوعه تجمع كلمات الإمام الحسين(عليه السلام) في مختلف العلوم وفروع المعرفه، ثم تبويتها حسب التخصصات العلميه ووضعها بين يدي ذوى الاختصاص؛ ليستخرجوا نظريات علميه مممازجه بين كلمات الإمام(عليه السلام) والواقع العلمي.

٦: قسم دائره معارف الإمام الحسين(عليه السلام)، وهي موسوعه تشتمل على كل ما يرتبط بالنهضه الحسينيه من أحداث ووقائع ومفاهيم ورؤى وأسماء أعلام وأماكن وكتب وغير ذلك من الأمور، مرتبه حسب حروف الألف باء، كما هو معمول به في دوائر المعارف والموسوعات، وعلى شكل مقالات علميه رصينه تُراعى فيها كل شروط المقاله العلميه، ومكتوبه بلغه عصريه وبأسلوب سلس.

٧: قسم الرسائل الجامعيه، والعمل فيه جار على إحصاء الرسائل الجامعيه التي كُتبت حول النهضه الحسينيه، ومتابعتها من قبل لجنه علميه متخصصه؛ لرفع النواقص العلميه وتهيئتها للطبعه والنشر. كما ويتم إعداد موضوعات حسينيه تصلح لكتابه رسائل

وأطارات جامعية تكون بمتناول طلاب الدراسات العليا.

٨: قسم الترجمة، والعمل فيه جار على ترجمة التراث الحسيني باللغات الأخرى إلى اللغة العربية.

٩: قسم الرصد، ويتم فيه رصد جميع القضايا الحسينية المطروحة في الفضائيات والمواقع الالكترونية والكتب والمجلات والنشريات وغيرها، مما يعطى رويه واضحه حول أهم الأمور المرتبطة بالقضية الحسينية بمختلف أبعادها، وهذا بدوره يكون مؤثراً جداً في رسم السياسات العامة للمؤسسة، ورفد بقيه الأقسام فيها وكذا بقية المؤسسات والمراکز العلمية بمختلف المعلومات.

١٠: قسم الندوات، ويتم من خلاله إقامه ندوات علمية تخصصيه في النهضه الحسينيه، يحضرها الباحثون والمحققون وذوي الاختصاص.

١١: قسم المكتبه الحسينيه التخصصيه، حيث قامت المؤسسه بإنشاء مكتبه حسينيه تخصصيه تجمع التراث الحسيني المطبوع.

وهناك مشاريع أخرى سيتم العمل عليها قريباً إن شاء الله تعالى.

كتاب الأطْر الشُّرعيَّه والقانونيَّه لثوره الإمام الحسين(عليه السلام)

جاء هذا الكتاب ضمن أحد مشاريع المؤسسه؛ إذ وقع على عاتق قسم التأليف الكتابه فى المواضيع الحسينيه ذات الأهميه البالغه فوق الاختيار فى باكوره عمل هذا القسم على عده مواضيع، كان من بينها موضوع الأطْر الشرعيه والقانونيَّه لثوره الإمام الحسين(عليه السلام)، وكان الهدف منه تسليط الضوء على الثوره المباركه من وجهه نظر شرعه دينيه، وهل أنها ثوره معتمده ومرتكزه فى انطلاقتها على أسس شرعه واضحه وبينه، أم كانت ثوره يعزوها الدليل وتنقصها الحججه؟

وكذلك تسليط الضوء على هذه الثوره من وجهه نظر قانونيه وضعيفه، وأنه وفقاً

للقانون الوضعي هل تعتبر هذه الثوره مشروعه أم تعتبر تمرّداً مخالفأً للقانون؟

وقد استطاع الدكتور الشيخ حكمت الرحمه _ مؤلف الكتاب _ أن يعطي صوره واضحه مدّله عن هذا الموضوع المهم والحيوي من خلال سبر الأدله الشرعيه والقوانين الوضعيه، وتحليل الواقعه وظروفها وشروطها تحليلأً دقيقاً، فنأمل أن يكون هذا الكتاب محظّ أنظار أهل التحقيق والتدقيق على المستويين الحوزوي والأكاديمى كون المؤلف قد جمع فى دراسته هذه بين هذين المستويين.

وفى الختام نتمّى للمؤلف ولجميع الأخوه فى وحدة التأليف دوام الموفقيه والسداد لخدمه القضيه الحسينيه.

نسأل الله تعالى أن يبارك لنا في أعمالنا إنه سميع مجيب.

اللجنة العلميه في مؤسسه وارث الأنبياء

للدراسات التخصصيه في النهضه الحسينيه

ص: ١٠

الحمد لله الذي لا إله إلا هو الحَيُّ القيوم، والصلوة والسلام على رسوله المصطفى، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

منذ تلك اللحظة التي انطلقت فيها صرخة الإمام الحسين (عليه السلام) في كربلاء، والأمة بطبقاتها المختلفة، بصغارها وكبارها، برجالها ونسائها، تنهل من هذه الثورة، وتتأمّل في فصولها، وتعيش حوادثها، وتستقرّي تلك الوقفات، فتعيش العبرة تاره، وتستلهم العبرة تاره أخرى، فعاشراء أضحت مدرسه تمدّ الدنيا بأنواع العطاء، فهي تجسّد كلّ المبادئ والقيم، وتدعوا الإنسان ليعيش إنساناً حرّاً كريماً كما خلقه الله سبحانه، فهي ثوره ضدّ التسلّط ضدّ العبودية، ضدّ كلّ أنواع التجّبر، ثوره رخصت فيها الدماء في قبال تحطيم قيود الذلّ والأسر التي كبتت أيادي الناس، ثوره جعلت من الإصلاح شعاراً صريحاً واضحاً لانطلاقتها، فتفاني فيها الكبير والصغير، والطفل والمرأه؛ لتقدم لكلّ الفئات، لكلّ الأجيال، لكلّ الطبقات، تعلم الأمة معنى التفاني في سبيل الدين والعقيدة، معنى الوقوف بين يدي الله في لحظات تتهاوى فيها سهام الأعداء يميناً شمالاً، إنّها ثوره إحياء لدين أُريد له أن يُقبر، ولعقائد أُريد لها أن تُبدل ولأحكام طمس أو ما زالت تُطمس...

ومع هذا الوضوح في شعار الثورة، ومع وضوح الانحراف في الواقع تلك الأمة، ومع معرفه الجميع بقائد الثورة وربان سفينتها، مع وضوح هذه الأمور الثلاثة، فإنّ هناك أقلاً قدّيماً وحاضراً، ولربّما مستقبلاً تحاول النيل من هذه الثورة المباركة، بحجج ومسوّغات مختلفة، وفق رؤى وأفكار بحاجة إلى مناقشة وبيان من الأساس، وطبعي فإنّ الإصرار على بثّ هذه الشبه وكثرة تردّدها، خصوصاً ونحن في عالم الإنترن特 والقنوات الفضائية قد تثير الشكوك عند هذا وذاك، مع ملاحظه أنّ رواد الإنترن特 ومشاهدي

الفضائيات يحملون مستويات ثقافية مختلفة.

لذا حاولنا في هذا الكتاب أن نسلط الضوء على مشروعيه الثوره من المنطلقيين الشرعي والقانوني، بمعنى أن نستقرئ أحداث تلك الفترة، ونرى ما يقتضيه الموقف من وجهه شرعية، وكذلك حاول الإشاره إلى الموقف وفق رؤى القانون الوضعي المعهوم به في هذه الأزمنه، مقتضى رين في ذلك على القوانين المتسالمه، المعهوم والملتزم بها عند الكبير من الدول؛ لنرى ما تملكه هذه الثوره من رصيده شرعى، وإطار قانونى تتقدّم بهما مشروعيتها.

خطه البحث

وقد جاء البحث في سته فصول، تناول الأول عدده من المباحث التمهيدية:

دار الأول منها حول ضرورة الإمامه، مع نظره موجزه في شرعية إمامه أهل البيت(عليهم السلام) على ضوء القرآن والسنه.

وتناول الثاني تعريف القانون الوضعي، وبيان أهميته في تنظيم حياه الفرد والمجتمع.

وترکز الثالث حول بيان مفهوم الثوره ومعالمها.

وأماماً الفصل الثاني، فقد حمل عنوان: مشروعيه الثوره في ضوء صلح الإمام الحسن(عليه السلام)، وفيه عدده مباحث:

المبحث الأول: وفاه النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وتغيير مسار الأمة.

المبحث الثاني: قراءه في شروط الصلح.

المبحث الثالث: مشروعيه عقد المعاهده بين طرفين، شرعى وآخر غير شرعى.

المبحث الرابع: معاويه وإخلاله بشروط الصلح.

المبحث الخامس: الأثر المترتب على مخالفه الهدنه شرعاً وقانوناً.

وتحمل الفصل الثالث عنوان: مشروعيه الثوره في ضوء عدم مشروعيه الحكم، وقد

المبحث الأول: صفات الحكم وشروطه في الإسلام (نظره مختصره).

المبحث الثاني: يزيد وعدم أهلية للخلافة.

المبحث الثالث: ولایه العهد من جهةٍ شرعية.

المبحث الرابع: بيعه يزيد من جهةٍ شرعية.

المبحث الخامس: مشروعية حكم يزيد في ضوء القوانين الوضعية.

وأمّا الفصل الرابع، فقد جاء بعنوان: مشـ روـعيـهـ الثـورـهـ فـيـ ضـوءـ وـجـوبـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ الشـ رـعـيـ،ـ وـضـمانـ الـحـرـيـاتـ فـيـ الـقـانـونـ الـوـضـعـيـ،ـ وـقـدـ تـناـولـ مـبـحـثـيـنـ:

المبحث الأول: الثوره الحسينيه وفق وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، والحفاظ على بيضه الإسلام.

المبحث الثاني: الحرّيّه ورفض الظلم والاستعباد وفق القانون الوضعي.

وأمّا الفصل الخامس فهو: مشروعية الثوره وفق بيعه المجتمع الإسلامي للإمام الحسين(عليه السلام)، وقد تضمن مباحثين:

المبحث الأول: مؤهّلات الإمام الحسين(عليه السلام) للخلافة.

المبحث الثاني: رسائل أهل الكوفه والبصره، وانعقاد البيعه للحسين(عليه السلام).

وحمل الفصل السادس عنوان: دلائل قرآنـيهـ وـنـبـويـهـ عـلـىـ مشـ روـعيـهـ ثـورـهـ الـإـمـامـ الـحـسـيـنـ (عليـهـ السـلامـ)،ـ تـناـولـنـاـ فـيـ بـعـضـ الأـدـلـهـ التـىـ يـسـتـفـادـ مـنـهاـ مشـ روـعيـهـ الثـورـهـ وـحـقـانـيـتهاـ،ـ بـغـضـ النـظـرـ عـنـ مـعـرـفـتـنـاـ بـظـرـوفـهـاـ وـأـجـوـائـهـاـ،ـ وـتـضـمـنـ هـذـاـ الفـصـلـ مـبـحـثـيـنـ:

المبحث الأول: الثوره الحسينيه وفق نظريه النصّ.

المبحث الثاني: النصوص الدالـهـ عـلـىـ فـضـائـلـهـ وـالـتـىـ يـمـكـنـ مـنـ خـلالـهـ الـحـكـمـ عـلـىـ

هذا، ونأمل أن نكون في عملنا هذا قد أوضحنا جانباً من الحقيقة، ورفدنا المكتبة الحسينية بنتائج يخدم الثورة ويصب في أهدافها، فإن تم ما أردنا فللله الحمد والمنه على توفيقه، وإن كانت الأخرى فهو من القصور الذي لا يسلم منه غير المعصوم، وأملنا كبير بطلاب العلم أن يتحفونا بكل ما من شأنه أن يوصل العمل إلى مبتغاه في لاحق الأيام، إن كتب الله لنا الحياة والدوام.

وأخيراً نحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، ونصلّى ونسلّم على الحبيب المصطفى محمد وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

حكمت الرحمن

٢٠١٤/٩/٢٤

ص: ١٤

المبحث الأول: ضرورة الإمام ونظره موجزه في شرعية إمامه أهل البيت(عليهم السلام) على ضوء القرآن والسنة

اشاره

لعل من نافل القول أن نتكلّم عن ضروره وجود الإمام في كل مجتمع من المجتمعات البشرية، مع غضّ النظر – ابتداءً – عن المميزات والشّؤون التي لا بدّ أن تتوفر عند ذلك الإمام، بحسب ظرف ونوع ذلك المجتمع.

فالناظر لأى مجتمعٍ كان، يرى من الضروري بمكان حاجته إلى قائدٍ وحاكمٍ تكون له المرجعيه في إدارة شؤون الدولة وتنظيم علاقاتها، ويكون هو الموجّه والمريّ، وإليه ترجع الكلمة عند الخلاف والاختلاف، ولو لا وجود الحكام والقوانين لتحولت المجتمعات كافه إلى غابة يفترس فيها القويُّ الضعيف، وتضيع فيها الحقوق، ويضطرب أمر الناس، ويلزم الهرج والمرج.

والمجتمع الإسلامي ليس بـمدعىً من المجتمعات البشرية، بل زادته ميزة أنه مجتمع يحمل رساله ربانيه، تعدّ خاتمه الرسالات، فأضفت على قوانينه صبغة وحيانيه، مستمدّه من القرآن والسنة النبوية، وكان النبي محمد(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هو القائد السياسي، وهو القائد الروحي لذلك المجتمع، فحمل رساله السماء، وتکفل ببيانها وتبلغها، وتحمّل كافه أنواع الأذى في

سبيل ربط الإنسان بربه، وهدايته إلى دينه، وتربيته وفق أطروه ومقررات السماء، فأدى ما أوكل إليه، فقد الأمة على كافة المستويات والصعيد، وكانت إليه المرجعية في جميع جوانب الحياة، بالإضافة لقيادته السياسية للأمة كان مبيناً لأحكام الشريعة، وموضحاً لعقائدها، ومفسراً للقرآن، ومربياً وهادياً للأمة، ومنتصفاً للمظلوم من الظالم، ومقيناً للحدود والتعزيرات، وما إلى ذلك من أمور تتعلق بقيادة المجتمع، على المستويين السياسي والروحي.

وحيث إن هذه الرسالة هي الخاتمة؛ فلا بد من وجود خليفه للنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، له القدرة على إكمال وظائفه، من سياسة الأمة، وتدبير شؤونها، وبيان الأحكام، وتفسير القرآن، وإيضاح العقائد، وهداية الأمة لما فيه الخير والصلاح، وغير ذلك، خصوصاً إذا ما عرفا أن الفترة التي قضاها النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) – مع ما بها من ملابسات وحروب – لم تتحقق له أن يبين جميع ما وصله من السماء، بالأخص عند ملاحظة أن الكثير من الأحكام لم تكن محل ابتلاء، ولم يتحقق موضوعها خارجاً حتى يبلغه النبي للناس، كما أنه لم يفسر القرآن بشكل كامل؛ لكونه باللغة التي نزل بها على قومه، فكانوا يفهمون القرآن باعتبارهم فصحاء العرب، سوى ما كان فيه من متشابه أو مجمل، أو تبيين ناسخ، أو تفصيل مطلق، وغير ذلك مما كانوا يرجعون فيه إلى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ويبيئنه لهم؛ ولذا فمن الضروري للأجل بيان جميع الأحكام الواقعية إلى المجتمع الإسلامي، وبيان المراد من آى الذكر الحكيم، والحفظ على الشريعة الإسلامية، وإقامه حدودها في الأرض، كان لا بد من شخصٍ أمين، يكون محلاً لحفظ علم النبي وما تلقاه من الوحي، ويقوم بوظائفه، ويكمم مسيرته؛ لذا فإن الشيعة الإمامية تعتقد بأن منصب الإمام هو إكمال لمنصب النبوة، وكما أن النبوة تنصيب من الله سبحانه وتعالى، ولا دخل للبشر في تعينها، فكذلك الإمام فهو تنصيب من الله، ويبيان من الرسول لذلك.

من هنا؛ اختلفت نظريه الإماميه فى طريقه تعين الإمام والخليفة، واحتللت عن غيرهم فى شؤون ووظائف الإمام، فهى لا ترى أنَّ الإمام حاكماً سياسياً فقط، حتى يُوكِل أمره إلى الناس، بل ترى – كما أشرنا – إلى قيامه بوظائف النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ لذا فهى تعتقد بوجوب أن يكون الإمام منصوباً من السماء؛ ليتسنى له القيام بوظائفه بصورة صحيحه وكامله، فذهبت – طبقاً لذلك – إلى نظريه النصّ (أى أنَّ الإمام لا بدَّ أنْ يكون منصوباً عليه في القرآن والسنة)، وأوضحت أنَّ الواقع الخارجي – من خلال استقراء النصوص الدينية – قد دلَّ على ذلك أيضاً، فهى ترى أنَّ هناك نصوصاً عديدة دلت على تعين الإمام، وتعتقد طبقاً للنصوص بأنَّ الأئمَّة إثنا عشر ر، أولاً لهم الإمام على بن أبي طالب (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وآخرين الإمام المهدى المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف).

وقد وردت هذه النصوص على عدَّة أنحاء، تكفل بعضها ببيان أنَّ الخليفة بعد النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هو الإمام على (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وتكتفى الآخر بأنَّ الأئمَّة من عترة النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وتكتفى نحو ثالث ببيان أنَّ عدد الأئمَّة إثنا عشر، وهم من قريش حصـرـاً. نشير فيما يلى مجملـاً إلى بعض هذه النصوص:

١ـ آية الولاية: وهى قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاهُ وَهُمْ رَاكِعُونَ»[\(١\)](#).

والاستدلال بهذه الآية يتوقف على أمرين:

الأول: إنَّ المراد من الذين آمنوا في الآية هو على بن أبي طالب (عَلَيْهِ السَّلَامُ).

والثانى: إنَّ المراد بالولاية هي الأولويه فى التصرف، الثابتة للنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بقوله تعالى:

«النَّبِيُّ أَوَّلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ»[\(٢\)](#).

ص: ١٩

١ـ المائده: آية ٥٥.

٢ـ الأحزاب: آية ٦.

أمّا الأوّل: فهو ممّا استفاضت به الروايات، وبه قال بعض الصحابة والتابعين، وعلماء التفسير والحديث، فقد ذهب ابن عباس، والسدى، وعتبه بن حكيم، وثبت بن عبد الله إلى أنّ الآية نزلت في علي بن أبي طالب (عليه السلام)؛ إذ مرّ به سائل وهو راكع في المسجد وأعطاه خاتمه [\(١\)](#)، وبه قال مقاتل ومجاهد [\(٢\)](#)، وقال الآلوسي: «وغالب الأخباريين على أنها نزلت في علي (كرم الله تعالى وجهه)» [\(٣\)](#). وقال في موضع آخر: «والآية عند معظم المحدثين نزلت في علي (كرم الله تعالى وجهه)» [\(٤\)](#).

وقد ذكر السيوطي عدّه من الروايات تدلّ على ما ذكرنا، وأنّ الآية نازلة في علي بن أبي طالب (عليه السلام)، تنتهي إلى عمار وعلى وابن عباس بطريقين، ومجاهد وسلمه بن كهيل، ثمّ قال: «فهذه شواهد يقوّى بعضها ببعضًا» [\(٥\)](#).

على أنّ هناك روايات أخرى تنتهي إلى عدد آخر من الصحابة، منهم: جابر بن عبد الله الأنصاري [\(٦\)](#)، وأبو ذر الغفارى [\(٧\)](#)، وأنس بن مالك [\(٨\)](#)، وعبد الله بن سلام [\(٩\)](#)، كما ورد عن الصحابي حسان بن ثابت، عدّه أبيات شعرية في هذه المناسبة، قال:

ص: ٢٠

- ١- انظر: الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي): ج ٤، ص ٨٠.
- ٢- انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير: ج ٢، ص ٢٩٢.
- ٣- الآلوسي، محمود بن عبد الله، روح المعانى: ج ٦، ص ١٦٧.
- ٤- المصدر نفسه: ج ٦، ص ١٨٦.
- ٥- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، لباب النقول: ص ٨١.
- ٦- انظر: الحاكم الحسكتاني، عبيد الله بن أحمد، شواهد التنزيل: ج ١، ص ٢٢٥.
- ٧- انظر: الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي): ج ٤، ص ٨٠.
- ٨- انظر: الحاكم الحسكتاني، عبيد الله بن أحمد، شواهد التنزيل: ج ١، ص ٢١٥.
- ٩- انظر: ابن الأثير، المبارك بن محمد، جامع الأصول في أحاديث الرسول: ج ٨، ص ٦٦٤. الطبرى، أحمد بن عبد الله، الرياض النصرى في مناقب العشـرة: ج ٣، ص ٢٠٨، وقال: أخرجه الواحدى، وأبو الفرج، والفضائلى.

أبا حسنٍ تفديك نفـ سـى ومهجتى

وكلـ بطـء فـى الـهـدى وـمـسـارـع

أـيـذهبـ مدـحـىـ والـمحـبـ ضـائـعاـ

وـماـ المـدـحـ فـىـ جـنـبـ الإـلـهـ بـضـائـعـ

وـأـنـتـ الـذـىـ أـعـطـيـتـ إـذـ كـنـتـ رـاكـعاـ

زـكـاـهـ فـدـتـكـ النـفـسـ يـاـ خـيـرـ رـاكـعـ

فـأـنـزـلـ فـيـكـ اللـهـ خـيـرـ وـلـيـهـ

فـيـنـيـهـاـ فـيـ تـيـرـاتـ الشـ رـائـعـ(١)

وهـنـاكـ روـاـيـاتـ غـيـرـ ماـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ تـنـتـهـىـ إـلـىـ عـدـدـ آـخـرـ مـنـ التـابـعـينـ،ـ مـنـهـمـ:ـ مـحـمـدـ بـنـ الـحنـفـيـهـ،ـ وـعـطـاءـ بـنـ السـائبـ،ـ وـعـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ جـرـيـجـ(٢)،ـ وـغـيـرـ هـمـ.

هـذـاـ،ـ وـقـدـ وـقـعـ جـدـلـ وـكـلامـ حـولـ صـحـّـهـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ،ـ فـقـالـ بـعـضـ أـهـلـ السـنـّـهـ:ـ إـنـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ غـيـرـ صـحـيـحـهـ،ـ بـلـ أـكـثـرـهـاـ شـدـيـدـهـ الصـعـفـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ تـعـاـضـدـ فـيـمـاـ بـيـنـهـاـ،ـ فـلـاـ يـثـبـتـ نـزـولـ الـآـيـهـ فـيـ عـلـىـ(ـعـلـيـهـ السـلـامـ).

وـنـحـنـ فـيـ هـذـاـ الاـخـتـصـارـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ نـدـرـسـ جـمـيـعـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ،ـ وـلـكـنـ نـشـيرـ مـجـمـلاـ إـلـىـ أـمـرـيـنـ:

أـوـلـاـ:ـ إـنـ التـحـقـيقـ يـقـتـضـيـ صـحـّـهـ بـعـضـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ،ـ وـلـاـ نـسـلـمـ بـضـعـفـ جـمـيـعـهـاـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ شـدـهـ ضـعـفـهـاـ،ـ وـقـدـ تـمـ دـرـاسـهـ بـعـضـ أـسـانـيدـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ فـيـ كـتـابـ:ـ (ـنـقـدـ كـتـابـ أـصـوـلـ مـذـهـبـ الشـيـعـهـ)ـ فـلـيـرـاجـعـ(٣).

ثـانـيـاـ:ـ إـنـ كـوـنـ الرـوـاـيـاتـ الشـدـيـدـهـ الضـعـفـ لـاـ تـعـاـضـدـ مـعـ بـعـضـهـاـ مـطـلـقاـ،ـ هـىـ مـسـأـلـهـ غـيـرـ مـسـلـمـهـ عـنـ أـهـلـ السـنـّـهـ،ـ فـقـدـ ذـهـبـ اـبـنـ حـجـرـ،ـ وـكـذـاـ السـيـوطـىـ إـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ،ـ قـالـ السـيـوطـىـ:ـ (ـوـأـمـاـ الـضـعـيفـ لـفـسـقـ الـراـوىـ أـوـ كـذـبـهـ،ـ فـلـاـ يـؤـثـرـ فـيـهـ موـافـقـهـ غـيـرـهـ لـهـ،ـ إـذـاـ كـانـ الـآـخـرـ

صـ:ـ ٢ـ١ـ

١ـ الـحاـكـمـ الـحـسـكـانـىـ،ـ عـبـيـدـ اللـهـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ شـواـهـدـ التـنزـيلـ:ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٢٣٦ـ.ـ وـأـنـظـرـ:ـ الـخـوارـزمـىـ،ـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ الـمنـاقـبـ:ـ صـ ٢٦٥ـ.

٢ـ أـنـظـرـ:ـ الـحاـكـمـ الـحـسـكـانـىـ،ـ عـبـيـدـ اللـهـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ شـواـهـدـ التـنزـيلـ:ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٢١٩ـ _ ٢١٦ـ.

٣ـ أـنـظـرـ:ـ الـقـزوـينـىـ،ـ مـحـمـدـ،ـ نـقـدـ كـتـابـ أـصـوـلـ مـذـهـبـ الشـيـعـهـ:ـ جـ ١ـ،ـ صـ ٤٤٠ـ _ ٤٥٣ـ.

مثله؛ لقوه الضعف وتقاعده هذا الجابر، نعم، يرتقى بمجموع طرقه عن كونه منكراً، أو لا أصل له، صرّح به شيخ الإسلام، قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السائء الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل؛ ارتفع بمجموع ذلك إلى درجة الحسن^(١).

وبالطبع على ذلك القاسمي في قواعده^(٢)، وإليه مال السخاوي^(٣).

وإذا ما عرفنا أن طريق سلمه بن كهيل، هو طريق صحيح، وإن تمام علته هو الوقف على التابعى، وبضميمه أن الموقوف على التابعى إذا كان فى أمر غيبى غير قابل للإجتهاد ولا يقال بالرأى؛ فهو بحكم المرفوع إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، لكنه مرفوع مرسلاً، فيكون الضعف في هذا الحديث ضعفاً خفيفاً للإرسال، بالطبع مع التنزل عن القول بحججه المرسل، وهو مذهب طائفه كبيرة.

والضعف الخفيف يزول بمجبيه من وجه آخر، فهذا الطريق بإضافته إلى سائر الطرق الأخرى – على فرض التسليم بشدّه ضعفها – يرفع المجموع إلى الحسن لغيره، وهو حججه عند جمahir العلماء.

أما الثاني: فإن الآية الكريمة تدل على أن المراد من الولاية هي الأولويّة في التصرف، ولا يمكن أن يراد منها النصرة؛ ذلك أنها تحصر الولاية بموجب أداء الحصر (إنما) في ثلاثة، الله ورسوله والذين آمنوا، فولاية الرسول وكذلك الذين آمنوا متفرعه وتابعه لولاية الله، وولايتها ولائيه عامه، ولا يمكن تقييدها وحصرها بالنصرة، وكذلك ولاية الرسول، وولاية الذين آمنوا.

ص: ٢٢

١- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوى في شرح تقريب النووى: ج ١، ص ١٩٤.

٢- انظر: القاسمي، محمد، قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث: ص ١٠٩.

٣- انظر: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفيه الحديث: ج ١، ص ٧٣.

وأيضاً، فإن حصر الولاية بالله ورسوله والذين آمنوا بالشـ روط المذكورة، والتي منها إعطاء الزكاة وهم في حال الركوع، لا يمكن تفسيرها بالنصـ ره؛ لأن النصرة غير مختصة بأحد، بل شاملة لجميع المؤمنين، وهو ما يدلّ عليه قوله تعالى:

«وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ» (١)، أي: بعضهم ناصرٌ لبعض، فلا بد أن يكون المراد من الولي هو من له أولويه في التصرف في شؤون الأئمة، وهو ما تقوله الشيعة من أن الآية تثبت إمامه عليٌّ (عليه السلام)، وإلا يكون القيد في الآية لغوًا لا معنى له، وللغو لا يصدر من الحكيم سبحانه وتعالى.

هذا وهناك شبكات أثيرت حول هذه الآية ودلالتها على المطلوب، وقد تكفلت الكثير من الكتب بمناقشتها، والجواب عنها، فليراجع (٢).

^٢ حديث العذير المعروف: وهو قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «مَنْ كَنْتُ مَوْلَاهُ فَعُلِّيٌّ مَوْلَاهُ».

وهو حديث صحيح، ومتنه الذى ذكرناه متواتر. رواه الجم الغفير، عن الجم الغفير، وأخرجه كبار العلماء والحافظ فى مصنفاته، ونحن نقتصر هنا على ذكر طريق واحد؛ توخيًا للاختصار، فعن أبي الطفيل، قال: «جمع على (رضى الله تعالى عنه) الناس فى الرحبه، ثم قال لهم: أنسد الله كل أمرٍ مسلم سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، يقول يوم غدير خم ما سمع لما قام ثلاثون من الناس — وفي رواية: فقام ناس كثير — فشهدوا حين أخذ بيده، فقال للناس: أتعلمون أنى أولى بالمؤمنين من أنفسهم، قالوا: نعم يا رسول الله. قال: من كنت مولاً فهذا مولاٌ، اللهم وال من والاه، وعد من عاداه. قال: [يعنى الصحابي أبو الطفيل]، فخرجت وكأن فى نفسى شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم، فقلت له: إنى سمعت علياً (رضى الله عنه) يقول: كذا وكذا، قال: فما تذكر، قد سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول ذلك له».

٢٣

١- التو به: آلهٗ ۷۴

^{٤٢٧}- انظر مثلاً: القرويني، محمد، نقد كتاب أصول مذهب الشيعة: ج ١، ص ٥١٩.

أخرجه أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ (١)، قَالَ الْهَيْشَمِيُّ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرَجَالُ الصَّحِيفَةِ، غَيْرُ فَطْرِ بْنِ خَلِيفَهُ وَهُوَ ثَقَهُ» (٢)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «وَإِسْنَادُهُ صَحِيفَةُ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ» (٣).

وَالْحَدِيثُ رُوِيَ بِطَرْقٍ عَدِيدٍ جَدًّا، عَنْ عَدِيدٍ كَبِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ لَذَا قَالَ الذَّهَبِيُّ مَعْلَقًا عَلَى أَحَدِ الْطَّرَقِ: «هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ عَالٍ جَدًّا، وَمِنْهُ فَمْتَوَاتِرٌ» (٤).

وَقَالَ عِنْدَ تَرْجِمَتِهِ لِلْطَّبَرِيِّ: «قَلْتُ: جَمْعُ طَرَقِ حَدِيثِ غَدِيرِ خَمٍّ فِي أَرْبَعَهُ أَجْزَاءٍ، رَأَيْتُ شَطْرَهُ، فَبَهْرَنِي سَعْهُ رِوَايَاتَهُ، وَجَزَّمْتُ بِوَقْعَوْنَاهُ ذَلِكَ» (٥).

وَقَالَ ابْنُ حَجْرَ: «وَأَمَّا حَدِيثُ: (مَنْ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَعُلِّيٌّ مَوْلَاهُ)، فَقَدْ أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَهُوَ كَثِيرُ الْطَّرَقِ جَدًّا، وَقَدْ اسْتَوْعَبَهَا ابْنُ عَقْدَهِ فِي كِتَابِ مُفْرَدٍ، وَكَثِيرٌ مِنْ أَسَانِيدِهَا صَحَاحٌ وَحَسَانٌ» (٦).

وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «وَجَمِلُهُ الْقَوْلُ: إِنَّ حَدِيثَ التَّرْجِمَةِ [مَنْ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَعُلِّيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِّيْ مَنْ وَالِّيْهِ، وَعَادِيْ مَنْ عَادَاهُ] حَدِيثٌ صَحِيفَ بِشَطْرِيَّهِ، بَلِ الْأَوَّلُ مِنْهُ مَتَوَاتِرٌ عَنْهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، كَمَا يُظَهِّرُ لِمَنْ تَتَّبِعُ أَسَانِيدَهُ وَطَرْقَهُ، وَمَا ذُكِرَ مِنْهَا كَفَايَةً» (٧).

هَذَا مِنْ حِثَّ السِّنَدِ، وَأَمَّا مِنْ حِثَّ الدَّلَالَةِ، فَالشَّوَاهِدُ وَالْقَرَائِنُ تَؤْكِدُ بِمَا لَا يَقْبَلُ الشُّكُّ أَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْوَلَايَةِ مِنَ الْحَدِيثِ هُوَ الْأُولَوِيَّ فِي التَّصْرِفِ فِي شَؤُونِ الْأُمَّةِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُحْبَّبِهِ أَوَ النَّصَرِيَّهُ فِي شَيْءٍ، وَمِنْ جَمِيلِهِ تَلْكُ الْقَرَائِنُ أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَشَهَدَ النَّاسَ عَلَى

ص: ٢٤

- ١- ابن حنبل، أَحْمَدُ، مُسْنَدُ أَحْمَدٍ: ج٤، ص٣٧٠. النَّسَائِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ شَعْبٍ، تَهْذِيبُ خَصَائِصِ الْإِمَامِ عَلَى: ص٨١ – ٨٢. ابن حبان، محمد، صَحِيفَةُ ابن حبان: ج١٥، ص٣٧٦.
- ٢- الْهَيْشَمِيُّ، عَلَى بْنِ أَبِي بَكْرٍ، مَجْمُوعُ الزَّوَادِ: ج٩، ص١٠٤.
- ٣- الْأَلْبَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ، سَلِسْلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيفَةِ: ج٤، ص٣٣١، ح١٧٥٠.
- ٤- الذَّهَبِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدٍ، سِيرُ أَعْلَامِ الْبَلَاءِ: ج٨، ص٣٣٥.
- ٥- الْمُصْدَرُ نَفْسُهُ: ج١٤، ص٢٧٧.
- ٦- ابن حجر، أَحْمَدُ بْنُ عَلَى، فَتْحُ الْبَارِيِّ: ج٧، ص٦١.
- ٧- الْأَلْبَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ، سَلِسْلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيفَةِ: ج٤، ص٣٤٣.

ولايته عليهم بقوله: أتعلمون أنى أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ ثم فرع على هذه الولاية الثابتة له (صلى الله عليه وآله وسلم)، والتي هي الأولوية في التصرف، كما جاء القرآن: «الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ» (١)، فرع عليها ولاية الإمام على (عليه السلام)، فلا بد أن يكون المراد واحد، وأن نفس ولایه النبي قد انتقلت لعلى (عليه السلام)، كما أن استشهاد الإمام على (عليه السلام) بالحديث، وأخذه إقرار الناس بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد قال الحديث فيه، يحمل نفس المعنى السابق، بل خروج أبي الطفيل وفي نفسه شيء لا يتناسب مع إراده النصرة الثابتة لكل المؤمنين، بل يتناقض مع كونها ولایه عامة على المؤمنين، كما أن ورود حديث الغدير في بعض طرقه مع حديث الثقلين الآتي ذكره، والدال على وجوب التمسك بأهل البيت (عليهم السلام)، يحمل نفس تلك الدلالات، وغير ذلك من القرائن العديدة، التي لا يمكن معها حمل الولاية على مجرد النصرة أو المحتجة.

٣- حديث الثقلين: وهو أحد النصوص الصحيحة الدالة على مرجعيه أهل البيت (عليهم السلام) ووجوب الرجوع إليهم، فقد أخرج مسلم في صحيحه، عن زيد بن أرقم، قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشرٌ يوشك أن يأتي رسول ربِّي فأجيب، وأنا تاركُ فيكم ثقلين، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذلوا بكتاب الله واستمسكوا به... وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» (٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه، كما ذكره ابن حجر والبصيري، بسنده إلى على بن أبي طالب (عليه السلام): «إن النبي (صلى الله عليه وسلم) حضر الشجرة بخم، ثم خرج آخذًا بيده على، فقال: ألستم تشهدون أن الله ربكم؟ قالوا: بل. قال: ألستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم، وأن الله ورسوله مولاكم؟ قالوا: بل. قال: فمن كان الله ورسوله مولاه فإن هذا مولاه، وقد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا، كتاب الله سببه بيده وسببه بأيديكم، وأهل بيتي».

ص: ٢٥

١- الأحزاب: آية ٦.

٢- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ٧، ص ١٢٣.

قال البوصيري بعد ذكره للحديث: «رواه إسحاق بسنده صحيح...»^(١).

وقال ابن حجر: «هذا إسناد صحيح»^(٢).

وأخرج النسائي بسنده إلى زيد بن أرقم أيضاً، قال: «لما رجع رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن حجّه الوداع ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقمن، ثم قال: كأنني قد دُعيت فأجبت، إنّي قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنّهما لن يتفرقا حتى يردا علىّي الحوض». ثم قال: إنّ الله مولاي، وأنا ولّي كلّ مؤمن، ثم أخذ بيده علىّي، فقال: مَنْ كُنْتُ وَلِيَهُ، فَهُذَا وَلِيَهُ، اللَّهُمَّ وَالَّمَنْ وَالَّمَنْ عَادَاهُ، وَعَادِ الْمَنْ عَادَاهُ. فقللت لزيد: سمعتَه من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)? قال ما كان في الدوّحات رجل إلّا رآه بعينه وسمع بأذنه»^(٣).

وأورد ابن كثير، وتعقبه قائلاً: «قال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: وهذا حديث صحيح»^(٤).

وال الحديث له طرق عديدة جداً، وصحّحه عدّه من العلماء، بل لا يبعد القول بتواتره، قال أبو منذر سامي بن أنور المصري الشافعى: «فحديث العترة، بعد ثبوته من أكثر من ثلاثة طرائق، وعن سبعه من صحابه سيّدنا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ورضي عنهم، وصحّته التي لا مجال للشك فيها، يمكننا أن نقول: إنّه بلغ حدّ التواتر»^(٥).

وأمّا دلالته، فهو صريح في وجوب الأخذ من أهل البيت (عليهم السلام) واقتفاء أثرهم، وأن الاستقامه على جاده الشرعيه وعدم الصالل موقوف على التمسك بهم، قال الملمّا على القاري: «والمراد بالأخذ بهم التمسك بمحبّتهم، ومحافظة حرمتهم، والعمل برواياتهم، والاعتماد

ص: ٢٦

١- البوصيري، أحمد بن أبي بكر، إتحاف الخير المهره: ج ٧، ص ٢١٠.

٢- ابن حجر، أحمد بن علي، المطالب العالية: ج ١٦، ص ١٤٢.

٣- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى: ج ٥، ص ٤٥ - ٤٦.

٤- ابن كثير، إسماعيل، البدايه والنهايه: ج ٥، ص ٢٢٨ - ٢٢٩.

٥- المصري الشافعى، سامي بن أنور، الزهره العطره في حديث العترة: ص ٦٩ - ٧٠.

ومن خلال دلالته على وجوب التمسك بهم مطلقاً، وأن عدم الضلال منوط بذلك؛ يتضح أن الحديث يدل على عصمتهم، وعدم مفارقتهم للشـريـعـهـ فـى كلـ أـفـعـالـهـمـ وـأـقـوالـهـمـ، خـصـوصـاًـ أـنـهـ قـرـنـهـمـ بـالـقـرـآنـ، وـإـنـهـمـ لـنـ يـفـتـرـقـاـ حـتـىـ يـرـدـاـ عـلـىـ النـبـيـ الـحـوـضـ فـىـ يـوـمـ الـقـيـامـهـ، وـالـقـرـآنـ مـعـصـومـ مـنـ الـخـطـأـ، وـلـاـ يـأـتـيـهـ الـبـاطـلـ مـنـ بـيـنـ يـدـيهـ وـلـاـ مـنـ خـلـفـهـ، فـكـذـلـكـ أـهـلـ الـبـيـتـ(عليـهـمـ السـلامـ)ـ، وـإـلـاـ وـقـعـ الـافـتـرـاقـ.

٤_ حديث الاثني عشر خليفه: وهذا الحديث مما اتفق الفريقيان على صحته، وهو يدل على أن عدد خلفاء النبي اثنا عشر خليفه فقط، فقد أخرج مسلم، بسنده عن حصين، عن جابر بن سمرة، قال: «دخلت مع أبي على النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فسمعته يقول: إنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضُهُ حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً». قال: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ، قال: فَقَلَّتْ لِأَبِي: مَا قَالَ؟ قال: كَلَّهُمْ مِنْ قَرِيشٍ»^(٢).

وأخرج بسنده إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص، قال: «كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع: أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). قال: فكتب إلىي سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يوم الجمعة عشية رجم الأسلمي يقول: لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفه كلهـمـ منـ قـرـيشـ»^(٣).

وأخرج البخاري بسنده إلى جابر بن سمرة، قال: «سمعت النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول: يكون اثنا عشر أميراً. فقال كلـهـ لم أسمعـهاـ، فقالـ أـبـيـ: إـنـهـ قالـ: كـلـهـمـ مـنـ قـرـيشـ»^(٤).

وأخرج أحمد بسنده إلى مسروق، قال: «كـنـاـ جـلوـساـًـ عـنـدـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـعـودـ، وـهـوـ يـقـرـئـنـاـ

ص: ٢٧

١- القارى، علي بن سلطان محمد، مرقاه المفاتيح: ج ٩، ص ٣٩٧٤.

٢- النيسابورى، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ٦، ص ٣.

٣- المصدر نفسه: ج ٦، ص ٤.

٤- البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى: ج ٨، ص ١٢٧.

القرآن، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، هل سألكم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كم تملك هذه الأمة من خليفه؟ فقال عبد الله بن مسعود: ما سألك عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك. ثم قال: نعم، ولقد سألنا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فقال: اثنا عشر، كعده نقباء بنى إسرائيل»^(١).

والحديث بلفظ مسروق حسن سنه ابن حجر^(٢)،

والبوصيري^(٣) وغيرهم.

وقال أحمد محمد شاكر: «إسناده صحيح»^(٤).

فال الحديث صحيح بلا كلام، خصوصاً بعد اتفاق الشعرين على روايته، ودلالة على أن خلفاء النبي اثنا عشر خليفة جلية ظاهرة للعيان، وهذا العدد كما هو واضح ينطبق على ما تذهب إليه الشيعة الإمامية الاثنا عشر_ريه، من وجود الاثنتي عشر إماماً من أهل البيت(عليهم السلام)، أولهم على(عليه السلام)، وآخرهم المهدى(عجل الله تعالى فرجه الشريف).

أما أهل السنة، فبقوا في حيرة من أمر هذا الحديث، ولم يجدوا له مخرجاً لأنهم إن قالوا هم الخلفاء الأربع نقص عددهم، وإن أدخلوا فيهم الخلفاء الأمويين، أو العباسين زاد عددهم؛ لذا راحوا ينتقدون انتقاء حسب أهوائهم، وكأن الرسول الأكرم(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ترك هذا الأمر المهم الخطير في مهب الريح.

الخلاصة:

وخلال هذه المباحثة أردنا أن نوضح أن خلفاء النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اثنا عشر خليفة بحسب حديث الاثنتي عشر، وأنهم من أهل البيت(عليهم السلام) بحسب حديث الثقلين، وأن أولهم على بن أبي طالب(عليه السلام) بحسب حديث الغدير وأبيه الولائي... وما ذكرناه كان نماذج من النصوص الدالة على إمامه أهل البيت(عليهم السلام) ليس إلا، وليثطلب التفصيل من الكتب المعده لذلك.

ص: ٢٨

١- ابن حنبل، أحمد، مسنون أحمد: ج ١ ص ٣٩٨ - ٤٠٦.

٢- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ١٣، ص ١٨٣.

٣- البوصيري، أحمد بن أبي بكر، إتحاف الخير المهره بزوائد المسانيد العشره: ج ٧، ص ٨٣.

٤- ابن حنبل، أحمد، مسنون أحمد: ج ٤، ص ٢٨، وص ٦٢.

المبحث الثاني: القانون الوضعي وضرورته الاجتماعية

انتهينا في المبحث الأول إلى ضرورة وجود حاكم على الأمة، وعرفنا أنّ السلطة التشريعية والتنفيذية في الأمة الإسلامية كانت يد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وأنّ النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يترك أمر هذه الأمة سيدى، بل ترك خلفه اثنان عشر خليفة، أي أنّ القانون الذي كان يسود الأمة، والذي يفترض أن يقود الأمة على طول تاريخها هو القانون الإسلامي.

إلا أنه من المؤسف أنّ المسلمين في غالب المناطق الإسلامية، وفي أغلب فتراتهم الزمنية، لم يتمسّكوا بدينهم، ولم يُحَكِّموه فيما يجري بينهم؛ كما أنّ من الطبيعي أنّ غير المؤمنين بالإسلام لا يحتكمون إليه من باب أولى، كما أنّهم تخلىوا عن شرائعهم السماوية التي يؤمنون بها؛ لذا كان لا بدّ من مرجعيه يعودون إليها في حل مشاكلهم، وتدبير أمورهم، فقاموا بوضع ما أسموه بالقانون الوضعي، وهو يختلف من دولة إلى أخرى بحسب ما تقتضيه ظروف تلك الدولة، وإن كانت الكثير من الفقرات متشابهة في الكثير من الدول.

وقد أشرنا فيما سبق إلى أنّ أي مجتمع بشرى بحاجة إلى قائد وحاكم يدير أمورهم، ونفس الكلام يشير إلى أهل القانون هنا، فالإنسان بحسب طبيعته المدنية لا يمكن أن يعيش بعيداً عن أفراد جنسه، فإن العيش بصورة منفردة هي خرافه لا يستطيع العقل تصديقها والإيمان بها، كما أنّ الناس يختلفون في السلوكيات والقابليات والطموحات،

فالأنانيه مثلاً وحب الاستئثار، وغيرها من الرؤى والتوجهات المختلفة تصل في كثير من الأحيان إلى التناقض في المصالح، وحصول النزاعات الكثيرة والمختلفة، والتي تؤدي إلى اضطراب المجتمع وحصول الفوضى فيه؛ لذا كان لا بد من وجود قواعد قانونية ملزمة، تقوم بتنظيم المصالح، ومنع قيام النزاعات أو تسويتها في حال نشوئها، كما أنه من الضروري أن يعرف الإنسان الحدود التي يقف عندها، وإزاء ذلك لا بد من وجود جزاء يمكن من خلاله تطبيق تلك النظم والضوابط؛ ولذا فإن القانون يعده ظاهره اجتماعيه لا بد منها، بمعنى أنه إذا لم يوجد مجتمع فليس للقانون من وجود، وليس له معنى ولا فائدته^(١).

فالقانون ضروري لتنظيم حياة المجتمعات والشعوب، وتنظيم العلاقات بين أفرادها، وبينهم وبين السلطة الحاكمة.

وكلمة القانون مأخوذة من اليونانية من الكلمة (kanun)؛ وهي تعني المسطرة، أو العصا المستقيمة.

وفي اللغة: هو مقياس كل شيء وطريقه^(٢).

وأماماً اصطلاحاً، فهو: «مجموعه من القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعيه، وتتوفر على جزء يكفل طاعتھا واحترامھا»^(٣). أو: «هو مجموعه القواعد التي تنظم العيش في الجماعه، والتي يجب على الكافه احترامها، احتراماً تكفله السلطة العامه، بالقوه عند الضروره»^(٤).

ص: ٣٠

١- انظر: البحري، حسن مصطفى، القانون الدستوري: ص ١٩. بوديار، حسني، الوجيز في القانون الدستوري: ص ٨.

٢- مجمع اللغة العربيه بالقاهرة، المعجم الوسيط: ج ٢، ص ٧٦٣.

٣- بوديار، حسني، الوجيز في القانون الدستوري: ص ٨.

٤- حسني درويش، مقال بعنوان: (نحو ثقافة قانونيه مبسطه، لا- يعذر المرء بالجهل بالقانون)، مجله الجديد، العدد ٢٦٣، ١٥ ديسمبر ١٩٨٢م: ص ٢٨.

أو: «هو مجموعه القواعد العامه وال مجرّده، والتى تهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمع، والملزمـه والمقترنـه بجزاء توقعـه السلطة العامـه، جبراً على من يخالفـها»[\(١\)](#).

وكلـ هذه التعاريف تصبـ في بوتقـه واحدـه، وتعنى أنـ القانون هو: مجموعـه من اللوائح والنظمـ، وضعـها الإنسان من أجل تنظـيم حـيات الأفراد وعـلاقاتـهم المختـلفـه، على كـافـه المستـويـات والـصـعدـ.

هـذا، وقد يـطلق القانون على معـنى آخر أـخـصـ، فـيرـاد به مجموعـه القوـاعد المـلزمـه التـي تـصدر منـ السلطة التشـريعـيه، والتـي تنـظم لـونـاً معـيناً منـ الروابـط القانونـيه[\(٢\)](#).

هـذا، وتـلـحق بعضـ الصـفات بالـقانون فـتـعطيـه مـدلـولاً معـيناً، فـحينـما يـقال: القانون الـوضـعيـ، فإـنـما يـراد به: «مجموعـه القوـاعد المـلزمـهـ، التـي تـوضعـ سـلـفاً لـتنـظـيم حـياتـ الأـفرـادـ، فـي مجـتمـعـ معـينـ، فـي زـمانـ معـينـ، فـي مـكـانـ معـينـ»[\(٣\)](#).

والـقانون الـوضـعيـ له فـروعـ عـدـهـ، كالـقانون المـدنـيـ، والـقانون التجـارـيـ، والـقانون الإـدارـيـ، والـقانون الجنـائيـ.

فـمـثـلاً: القانون المـدنـيـ: يـتـكـونـ منـ مجموعـه القـوـاعدـ التـي يـخـضعـ لـهاـ الأـفرـادـ فـي روـابـطـهمـ، بـصرفـ النـظرـ عنـ مـهـتـتهمـ.
والـقانون التجـارـيـ: هو مجموعـه القـوـاعدـ التـي تحـكمـ مجموعـه معـينـهـ منـ الأـعـمـالـ، هـىـ الأـعـمـالـ التجـارـيهـ، ويـخـضعـ لـهاـ طـائـفـهـ منـ الأـشـخاصـ، هـمـ التجـارـ[\(٤\)](#).

صـ: ٣١

-
- ١- عمر طـهـ بدـوىـ محمدـ، المـدخلـ لـدرـاسـهـ القـانـونـ (الـكتـابـ الـأـولـ، نـظـريـهـ القـانـونـ): صـ ٦.
 - ٢- أنـظرـ: عمر طـهـ بدـوىـ محمدـ، المـدخلـ لـدرـاسـهـ القـانـونـ: صـ ٦. حـسـنـىـ درـويـشـ، مـقـالـ بـعنـوانـ: (نـحوـ ثـقاـفـهـ قـانـونـيـهـ مـبـسطـهـ، لاـ يـعـذرـ المـرـءـ بـالـجـهـلـ بـالـقـانـونـ)، مجلـهـ الجـديـدـ، العـدـدـ ٢٦٣ـ، ١٥ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٨٢ـ: صـ ٢٨ـ.
 - ٣- الـبـحـرىـ، حـسـنـ مـصـطـفىـ، القـانـونـ الدـسـتوـرـىـ: صـ ٢١ـ.
 - ٤- الـبـدرـاوـىـ، عـبـدـ الـمـنـعـمـ، مـقـالـ بـعنـوانـ: (الـقـانـونـ الـمـقارـنـ، تـعـرـفـ بـهـ وـبـتـارـيـخـهـ)، مجلـهـ القـانـونـ وـالـاقـتصـادـ، العـدـدـ الـرـابـعـ، دـيـسـمـبـرـ ١٩٥٩ـ.

والقانون الجنائي: هو ذلك الجزء من أحكام القانون، الذي يحدّد الجريمة والعقوبة.

والقانون الإداري: هو ذلك الفرع من القانون، الذي يحكم علاقات الدولة بوصفها صاحبة السلطة والأمر والنهي بالأفراد^(١).

كما أنّ هناك ما يصطلح عليه بالقانون الدولي، والتعريف التقليدي له، هو: «مجموع القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول، والكيانات الدولية الأخرى»^(٢).

وقبل الانتهاء من التعريف كان لا بدّ من بيان مختصر للقاعدتين القانونية التي وردت في التعريف أعلاه، فإنّ هناك شروطاً تتنطبق على القاعدة، لكي تكون قاعدة قانونية، وهي:

أولاًً: أن تكون مجردة وعامة، فالعمومية تعني: أن القاعدة القانونية تطبق على جميع الأشخاص الذين توافر فيهم شروط تطبيقها، فهي تخاطب الجميع دون استثناء، وتُطبّق مبدأً على كلّ الواقع.

أمّا التجرييد، فيعني أن القاعدة القانونية لم تنشأ لتحدد عن شخص بذاته، أو تعالج قضيته بعينها، بل إنّها تحديد عن الأشخاص، والأحداث، والواقع بصفاتها، لا بشخصها وذواتها.

ثانياً: إنّها قاعدة اجتماعية، تستهدف تنظيم الروابط، أو العلاقات الاجتماعية بين الأفراد.

ثالثاً: إنّها قاعدة ملزمة، تقترب بجزء قانوني يفرض احترامها^(٣).

ص: ٣٢

١- حسني درويش، مقال بعنوان: (نحو ثقافة قانونية مبسطة، لا-يُعذر المرأة بالجهل بالقانون)، مجلّه الجديد، العدد ٢٦٣، ١٥ ديسمبر ١٩٨٢م: ص ٢٨.

٢- انظر: بوديار، حسني، الوجيز في القانون الدستوري: ص ١٥. الشاوي، منذر، مقال بعنوان: (القانون الدولي، أساسه وطبيعته) مجلّه المجمع العلمي العراقي، العدد ٧٥، السنة ١٤١٤ـ.

٣- انظر: البحري، حسن مصطفى، القانون الدستوري: ص ٢٢. عمر طه بدوى محمد، المدخل لدراسة القانون: ص ٨ - ١٢.

اشاره

رأينا من الضروره أن نظل في هذا المبحث إطلاله سريعه نقف فيها على مفهوم الثوره وحقيقةها، ويبدو من خلال المراجعه أن مصطلح الثوره لم يستخدم في القرآن الكريم، ولا السنة النبويه المباركه، بل ولا في أدبيات العصور الإسلامية الأولى، والمصطلح الرائع آنذاك والذى اشتهر بين المسلمين هو مصطلح (الخروج) أو (القيام) وما شابه ذلك، أما الثوره بهذا اللفظ، فلم يكن لها نصيب وافر آنذاك.

لذا؛ لاـ نجد اصطلاح (الثوره) في أول تحرّك إسلامي كبير من نوعه، المتمثل باجتماع الكثير من الصحابه والتابعين، ومن مختلف أرجاء المجتمع الإسلامي، مطالبين بإسقاط الخليفة آنذاك (عثمان بن عفان)، واستبداله بخليفه يحمل الأئمه على العدل والإنصاف، وكما هو معلوم تاريخياً أن الأمور تطورت وتفاقمت وانتهت بمقتل الخليفة.

كما أنه لم نجد اصطلاح الثوره يطلق على التحرّك الحسيني المبارك في سنه (٦١) للهجره، مع أنها حرّكه اهتزّ لها العالم بأسره.

كما لم يُطلق مصطلح الثوره على تحرّك عبد الله بن الزبير ومباعيده الناس له في مكه، وتوليه زمام الخلافه فعلياً في عده من مناطق الدوله الإسلامية، الأمر الذي أدى إلى وقوع القتال بينه وبين جيوش الأمويين، منذ عهد يزيد وحتى عهد عبد الملك، وانتهى الأمر بمقتل ابن الزبير.

كما أن تحرّك التوابين وقيامهم على الحكم الأموي لم يُسمّ ثوره، وكذلك تحرّك أهل المدينة.. وهكذا في بقية التحرّكات الأخرى، فإنه لم يعبر عنها سابقًا بالثورة.

فإن مصطلح (الثوره) هو مصطلح متأخر أطلق فيما بعد، ثم استُخدم وطبّق على التحرّكات التي سبقته سنين طويلة.

نعم، استُخدم عند بعض المؤرخين في القرن الرابع الهجري كلمه (ثار)، فمثلاً القاضي النعمان المغربي (ت ٣٦٣هـ)، قال: «ولما ثار مدلج على زياده الله، خرج أهل السجن وخرج أبو العباس فيمن خرج...»^(١).

وقال: «فأماماً من ثار عليه وعلى الأئمه من ولده من الوثاب، وخرج عليهم من الخوارج...»^(٢).

كما أن هذه الكلمة _أعني (ثار) _استُخدمت كثيراً لكن بمعناها اللغوي، لا بمعنى الخروج على السلطة، فمثلاً جاء في مسند أحمد: «ثم ثار الناس يأخذون بيده يمسحون بها وجوههم، قال: فأخذت بيده فمسحت بها وجهي، فوجدت أنها أبود من الثلج، وأطيب ريحًا من المسك»^(٣).

وفي صحيح البخاري: «قام أعرابي فقال: يا رسول الله، هلك المال وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة، فوالذي نفسي بيده، ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال...»^(٤).

وفي سنن أبي داود: «إِنَّ اللَّجْلَاجَ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا يَعْتَمِلُ فِي السَّوقِ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ تَحْمِلُ صَبِيًّا فَثَارَ النَّاسُ مَعْهَا وَثَرَتْ فِيمَنْ ثَارَ، فَاتَّهَيْتَ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ

ص: ٣٤

١- القاضي المغربي، النعمان بن محمد، شرح الأخبار: ص ٤٣٠.

٢- المصدر نفسه: ص ٤٣١.

٣- ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد: ج ٤، ص ١٦١.

٤- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ١، ص ٢٢٤.

يقول: مَنْ أَبُو هَذَا مَعِكِ؟ فَسَكَتْ، فَقَالَ شَابٌ: حَذْوَهَا، أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ...»^(١).

وفي إرشاد المفيد: «فَلَمَّا مَرَ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُسْتَخْفِي بِأَمْرِهِ، مَمَّا كَرِبَ بِإِظْهَارِ النَّوْمِ فِي جَمْلَةِ النَّيَامِ، ثَارَ إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ عَلَى أُمَّ رَأْسِهِ بِالسَّيْفِ»^(٢).

ونحن إذا ما رجعنا إلى معاجم اللغة لرأينا أنَّ (ثار) تُستعمل في: الهياج، والغضب، والوثوب، والظهور، والسطوع، والبحث والاستقصاء، وغيرها.

جاء في لسان العرب في مادة (ثور): «ثَارَ الشَّيْءُ ثُورًا وَثُورَانًا وَثُورَةً: هاج... والتأثير: الغضبان. ويُقال للغضبان أَهْيَجَ ما يكون: قد ثار ثائِرٌ وفارَ فائِرٌ إِذَا غَضِبَ وهاجَ غَضْبَهُ. وثَارَ إِلَيْهِ ثُورًا وَثُورَانًا وَثُورَةً: وشب. ويُقال: انتَظِرْ حتى تسكن هذه الثَّوْرَةُ، وهى: الْهَيْجُ. وثَارَ الدُّخَانُ وَالْغَبَارُ وَغَيْرُهُما يَثُورُ ثُورًا وَثُورَانًا: ظهرَ وسَطَعَ... وثَارَ بِهِ الدَّمُ وَثَارَ بِهِ النَّاسُ، أَى: وَثَبَوا عَلَيْهِ. وَثُورَ الْبَرَكُ وَاسْتَشَارَهَا، أَى: أَزْعَجَهَا وَأَنْهَضَهَا. وفي الحديث: فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَثُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، أَى: يَنْبَغِي بِقُوَّهُ وَشَدَّدَهُ. والحديث الآخر: بَلْ هِيَ حُمَّى تَثُورُ أَوْ تَفُورُ. وَثَارَ الْقَطَطُ مِنْ مَجْمِعِهِ، وَثَارَ الْجَرَادُ ثُورًا وَانْثَارًا: ظَهَرَ»^(٣).

وفي المعجم الوسيط: «ثَارَ ثُورَانًا وَثُورَةً: هاج وَانْتَشَرَ، يُقال: ثَارَ الدُّخَانُ وَالْغَبَارُ، وَثَارَ الدَّمُ بِفَلَانٍ، وَثَارَتْ بِهِ الْحَصَبَةُ، وَثَارَ بِهِ الشَّيْءُ وَالْغَضْبُ، وَثَارَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ كَذَا كَذَا: نَبَغَ بِقُوَّهُ وَشَدَّدَهُ. وَثَارَ بِهِ النَّاسُ: وَثَبَوا عَلَيْهِ، وَأَثَارَهُ إِثَارَهُ وَإِثَارَةً: هَيْجَهُ وَنَشَرَهُ. وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: (فَالْمُغَيَّرَاتِ صِبَحًا * فَأَثْرَنَ بِهِ نَقْعًا)»^(٤)، وأَثَارَ الْأَرْضَ: حَرَثَهَا لِلزَّرَاعَةِ، وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «أَوَلَمْ يَسْتَيْرُوا فِي الْأَرْضِ فَيُنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَهُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا

ص: ٣٥

١- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود: ج ٢، ص ٣٤٧.

٢- المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ١، ص ١٠.

٣- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب: ج ٤، ص ١٠٨ - ١٠٩.

٤- العاديات: آية ٣ - ٤.

الأَرْضَ وَعَمَرُوهَا » (١). ويُقال: أَثَارُ الْأَمْرِ: بحثه واستقصاه. وفي الأثر: (أثروا القرآن؛ فإن فيه خير الأولين والآخرين)» (٢).

وجاء في المصباح المنير: «ثار الغبار يثور ثوراً وثوراناً على فعول — وثوراناً هاج، ومنه قيل للفتنة: ثارت، وأثارها العدو، وثار الغضب: احتد، و(ثار) إلى الشّر: نهض، و(ثور) الشر (تشويراً)، و(أثاروا) الأرض: عمروها بالفلاحة والزراعة» (٣).

ومن المعنى اللغوى يتضح أنه مأخذ فى كلمه ثار: التحرّك بقوهٍ وغضب وهياج، وهو الذى ينسجم نوعاً ما مع ما يسمى ثوره لاحقاً.

وأما في الاصطلاح، فيبدو أنه لا يوجد تحديد واضح لمفهوم الثورة، فقد عرفوها في المعجم الوسيط، بأنّها: «تغيير أساسى في الأوضاع السياسية والاجتماعية يقوم به الشعب في دولةٍ ما»^(٤).

ويُمكِن أن نؤاخذ على هذا التعريف أنه ناظر إلى نتيجة التحرّك، لا إلى التحرّك نفسه، فماذا لو حصل تحرّك ولم يتحقّق نتائجه ولم يتصرّ، بل قُمع مثلاً – كما حدث في الانتفاضة الشعبيّة التي اجتاحت كلّ مدن العراق – ولم يتحقّق نجاحاً، فعلى هذا التعريف لا-تسمّى ثوره، ومثلها الكثير من التحرّكات التي لم تحض بالنجاح، فالتعريف يقصر الثوره على التحرّك الذي حقّق أغراضه، أمّا نفس التحرّك من دون الحصول على التغيير المنشود فلا يسمّى ثوره.

وأمي (المعجم الفلسفى) لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، فعرف (الثوره) بأنها: «نقطه تحول فى حياه المجتمع، لقلب النظم البالى وإحلال نظام تقدمى جديد محله. وهى بهذا تتميز من

٣٦ :

- ١- الروم: آية ٩.
 - ٢- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط: ص ١٠٢.
 - ٣- الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير: ج ١، ص ٨٧.
 - ٤- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط: ص ١٠٢.

الانقلاب الذى يتلخص فى نقل السلطة من يدٍ لأخرى»⁽¹⁾.

وهذا التعريف غير واضح المعالم أيضاً، فلم يتبيّن معنى نقطه التحول ومنظورها، هل هو بالحركة الجماهيرى المسلح، أو كيفما اتفق؟ كما أنَّ التعريف محدّد بقلب نظام بالى بنظام تقدُّمى، فماذا لو كان العكس؟ هل يسمى ذلك الحركة ثوره أو لا؟

وماذا لو فشل الحركة ولم يحدث التحول، هل هو ثوره أو لا؟ فعلى هذا التعريف يكون فقط التحول من النظام البالى إلى نظام تقدُّمى جديد هو الثوره.

أمّا (المعجم الفلسفى) لجميل صليبا، فقد عرّف الثوره بأنّها: «تغيير جوهري فى أوضاع المجتمع لا تُتبع فيه طرق دستورية. والفرق بين الثوره وقلب نظام الحكم أنَّ الثوره يقوم بها الشعب، على حين أنَّ قلب نظام الحكم يقوم به بعض رجالات الدولة، وثمة فرق آخر بين الأمرين، وهو أنَّ هدف الثوره تغيير النظام السياسى، أو الاجتماعى، أو الاقتصادى، وهدف الانقلاب هو مجرّد إعاده توزيع السلطة، بين هيئات الحكم المختلفة... والثوره مقابله للتطور، فهى سريعة وهو بطىء، وهى تحول مفاجئ وهو تبدُّل تدريجي»⁽²⁾.

وهذا التعريف أيضاً يمكن التوقف فيه، فماذا يسمى الحركة المسلّح أو السلمى إذا لم ينجح وكان مصيره الفشل، وماذا يسمى التحرّك السلمى عبر التظاهر، كما في ثوره ينابير المصريه، وقبلها الثوره التونسيه، فقد يُطلق عليه أنَّه تحرك مع مراعاه الطرق الدستوريه؛ لأنَّ التظاهر السلمى حقٌّ كفله الدستور! ثمَّ ماذا نسمى الحركة الذى لم يتمَّ فيه تغيير جوهري فى أوضاع المجتمع؟ وكذلک التفريق بين الثوره والانقلاب ليس دقيقاً، فقد يُحدث الانقلاب تغييراً جذریاً في طريقة الحكم وشكل الدولة، وبالتالي إحداث تغيير جذری في أوضاع المجتمع المختلفه، كما أنَّ هناك شيئاً يشوبه التناقض، وهو أنَّه بعد أن

ص: ٣٧

١- جميل صليبا، المعجم الفلسفى: ص ٥٨.

٢- المصدر السابق: ج ١، ص ٣٨١.

عرف الثوره بأنّها التغيير، عاد وجعل أحد الفروق بينها وبين الإنقلاب هو: أنّ الثوره تهدف إلى التغيير، بينما هدف الانقلاب هو إعادة توزيع السلطة... والتبيّن أنه التعريف لا يعطى صوره واضحة عن حقيقه مفهوم الثوره.

فتلخّص من مجموع التعاريف المتقدّمه أنه لا يوجد تصوّر واضح بين عن حقيقه الثوره ومفهومها، ولذا نرى الباحثه وفاء على داود، تقول: إنه «لم يكن هناك تحديد علمي واضح لمفهوم الثوره، وكل ما يمكن قوله هو أنّ هناك محاولاتٍ يصعب أن ترقى إلى مستوى التعريف العلمي. فالكلمة دارجة في الاستخدام اليومي، وحتى في الكتابه التاريخيه، أطلقت كتسيمه على عدد كبير من الظواهر المختلفه في شدتها، والتي تمتد من أي تحرك مسلح — أو حتى غير مسلح — ضد نظام ما، إلى التحرّكات التي تطرح إسقاط النظام واستبداله، الأمر الذي يصعب عمليه تدقّيق المصطلح»⁽¹⁾.

ويقول الباحث محمد سيد بركه: «إن التعريف الجامع المانع لمصطلح الثوره — على حد تعبير المناطقه — أمر يكاد يكون مستحيلاً؛ بسبب تنوع الفهم للمصطلح، وتتنوع اقتربات المفكرين منه، كل حسب إيديولوجيته وحسب اختصاصه.

فنجد من يستخدمه للدلالة على تغييرات فجائيه وجذرية، تتم في الظروف الاجتماعيه والسياسيه، أي عندما يتم تغيير حكم قائم، وتغيير النظام الاجتماعي والقانوني المصاحب له بصورة فجائيه، وأحياناً بصورة عنيفه.

كما يستخدم المصطلح للتعبير عن تغييرات جذرية في مجالات غير سياسية، كالعلم والفن والثقافه؛ لأنّ الثوره تعنى التغيير، واستخدم مفهوم الثوره بالمعنى السياسي في أواخر القرون الوسطي، كما يستخدم في علم الاجتماع السياسي للإشارة إلى التأثيرات المتبادله للتغييرات الجذرية

ص: ٣٨

١- وفاء على داود، مقال بعنوان: (التأصيل النظري لمفهوم الثوره والمفاهيم المرتبطة بها)، مجله الديمقراطيه، العدد ٥٢، أكتوبر ٢٠١٣م.

وما يهمّنا في البحث هو الوقوف على مفهوم الثورة، والتعرّف على حقيقتها، وفي هذا الصدد ومضافاً لما ذكرناه من تعاريف مختلفة، نذكر مجموعه أُخرى من التعاريف؛ علّنا نقف على معنى مشترك بينها، ونصل إلى نتيجة نخلص من خلالها إلى معنى الثورة:

١_ تعريف موسوعه علم الاجتماع، حيث عرّفت الثوره بأنّها: «التأثيرات الجذرية في البنى المؤسسيه للمجتمع، تلك التغيرات التي تعمل على تبديل المجتمع ظاهرياً وجوهرياً، من نمط سائد إلى نمط جديد يتوافق مع مبادئ وقيم وإيديولوجيه وأهداف الثوره، وقد تكون الثوره عنده دمويه، كما قد تكون سلميه، وتكون فجائيه سريعة أو بطيئه تدربيجه»^(٣).

٣٩:

- ١- محمد سيد بركه، مقال بعنوان: (الثوره مفهومها وأسبابها)، مجلة الإسلام اليوم، العدد ٩٠، حزيران (يون) ٢٠١٢م.

٢- وفاء على داود، مقال بعنوان: (التأصيل النظري لمفهوم الثوره والمفاهيم المرتبطة بها)، مجلة الديموقراطيه، العدد ٥٢، أكتوبر ٢٠١٣م. وأنظر: الموسوعه الحره، موقع ويكيبيديا: <http://ar.wikipedia.org>

٣- أنظر: مولود زايد الطيب، علم الاجتماع السياسي: ص ٩٩. شعبان الطاهر الأسود، علم الاجتماع السياسي قضايا العنف السياسي والثوره: ص ٤٧.

٢_ تعريف كرين برنتون، حيث عرّفها في كتابه: (تشــريح الثوره) بقوله: «إنّها عملية حركية ديناميكية، تتميّز بالانتقال من بناء اجتماعي إلى بناء اجتماعي آخر»^(١).

٣_ تعريف هاري ايكتشتين، حيث عرّفها في مقدّمه عن الحرب الداخليّة بأنّها: «محاولات التغيير بالعنف أو التهديد باستخدامه ضدّ سياسات في الحكم، أو ضدّ حُكّام، أو ضدّ منظّمه».

وهناك تعاريف أخرى لا يسع البحث لذكرها^(٢).

ومن خلال التأمّل في جميع التعريفات الاصطلاحية التي ذكرناها، نجد أنّها ركّزت على مسألة التغيير في أوضاع المجتمع، وبعضها أشار إلى أنّها محاولات للتغيير، وبالرجوع إلى ما ذكرناه من المعنى اللغوي لكلمة (ثار)، يمكن أن نحصل على نتيجة بأنّ الثوره كما أنّها تعني التغيير الجذرى في واقع الأّمم، فكذلك تشمل محاولات التغيير ذات الحراك الواضح والقوى، فقد عرفنا في اللغة أنّ من معانى الكلمة (ثار) هو الوثوب، فشار به الناس: أي وثبوا عليه، فجتمعاً بين ما ذكرته اللغة من معانى، وبين النظر العرفي لمصطلح الثوره، نخرج بنتيجة أنّ الثوره تشمل التغيير، بل ومحاولات التغيير خصوصاً إذا كانت ذات صدى مرتفع ومن شخصيات مهمّه، أو كانت بحراك جماهيري كبير؛ ذلك أنّ اصطلاح الثوره إنّما أخذ من الواقع الخارجي، وبعد أن كانت هناك حراكات وتظاهرات وتمرّدات وانقلابات، اصطُلح على بعض منها كلمة (الثوره)، وإذا ما رجعنا إلى الفهم العرفي مشفوّعاً بكتب اللغة سنجد أنّ العرف يطلق الثوره على كلّ تحرك نحو التغيير، شريطة أن

ص: ٤٠

١- يوري كرازين، علم الثوره في النظريه الماركسيه (ترجمه سمير كرم): ص ٣١.

٢- انظر: وفاء على داود، مقال بعنوان: (التأصيل النظري لمفهوم الثوره والمفاهيم المرتبطة بها)، مجلة الديموقراطيه، العدد ٥٢، ٢٠١٣م. قادرى سمية وشنين محمد مهدى، مقال بعنوان: (سيسيولوجيا الثوره)، منشور على الموقع التالي: <http://bohothe.blogspot.com/04/2011/blog-post.html>

لا يكون هذا التحرّك مغموراً، ولا تأثير له ألبته.

أمّا إذا كان الحراك جماهيريّاً، أو نخبوياً، خصوصاً إذا كان مشفوعاً بقياده بارزه معروفة، فلا شك في إطلاق اسم الثورة عليه، ولذا تجد في العرف والتعامل الاجتماعي يقولون هذه الثورة فشلت، وهذه الثورة انتصرت، فالثورة تطلق على كلا الشقين، التي استطاعت أن تتحقّق أهدافها وتُجري التغيير المنشود، أم تلك التي نادت بالتغيير لكنّها قمعت بسبب قوّة السلطة، فكلّا هما ثوره، بل يمكن القول إنّ كليهما يحدثان تغييراً وتزلزاً في السلطة، لكن بدرجات متفاوته.

كما أنّنا نرى العرف يطلق اسم الثورة على تحرّك نخبه معينه من المجتمع، فيقولون مثلاً: ثوره الفلاحين، أو ثوره الزنوج، أو ثوره العمال، وهكذا...

والخلاصة: كما أنّ الثورة تصدق على الحراك الجماهيري الذي يتحقّق أهدافه، فكذلك تصدق على كلّ تحرّك بارز وظاهر يطمح في التغيير، وينشد قلب الأوضاع الموجده باخري تنسجم مع قيم ومبادئ الثوار.

أسباب الثورات وأنواعها

لا يمكن حصر الثورات في أسباب محدّدة، فكلّ ثوره لها خصائصها التي تميّز بها، ولثوارها دوافع معينه، فقد تكون الدوافع دينيه إصلاحيه، وقد تكون الدوافع دنيويه هدفها الاستيلاء على الحكم، وقد تكون الدوافع اقتصاديّه، وقد تكون الثورة بسبب عدم العداله وتفشّي الظلم، وعدم إعطاء الحريات والاستشار بالسلطه والمقدرات لفئه قليله، أو غير ذلك مما يسهم في تحرّك الناس وفورانهم، وخروجهم مطالبين بتغيير الواقع الحالى الذي يعيشونه، فالأسباب والدواعي للثوره عديده متّوّعه، تدخل فيها عوامل عديده.

غير أنّ المهم في الأمر أن نبيّن أنّ الثوره بحدّ ذاتها ليست مقدسه، وأنّ قداستها إنّما تنبثق من الدواعي التي انطلقت من أجلها، فإنْ كانت الدواعي دينيه بما تتضمّنه من رفض

الظلم، وإقامه العدل، وإعطاء الحريات، وغير ذلك من المفاهيم التي تندب وتدعو لها الديانات، خصوصاً الدين الإسلامي، فيمكن أن تكتسب تلك الثوره نوعاً من القدسه.

وإن كانت الأهداف دنيويه بحثه تهدف إلى استبدال نظام بنظام قد يكون أفسد، فلا قيمه لهذه الثوره؛ لذا فلا معنى للجدل الدائر حول تسميه بعض التحرّكات أو غيرها بأنّه ثوره أو لا؟ فمجرد تسميه الحراك بكونه ثوره لا يكفي في إضفاء القدسه عليها، ولا يكفي في اكتسابها الشرعيه، فقد تكون ثوره كبرى تهدف إلى القضاء على الإسلام مثلاً، فهل تكتسب تلك الثوره الشرعيه؟ كونها حراكاً جماهيرياً كبيراً مثلاً؟ فالذى نراه أنَّ الخلاف يتأتى فيما إذا كانت القدسه والقيم الأخلاقية والمشروعيه مرتبطة بالثوره بما هي، أمّا إذا كانت تلك القيم مرتبطة بالأهداف فالتسميه بالثوره من عدمه لا يغير من الواقع شيئاً.

هذا، وقد شهد العالم – بانتمامات جماهيره المختلفه – عدداً كبيراً من الثورات، فبعض الثورات كانت شعبيه جماهيريه، كالثوره الفرنسيه عام ١٧٨٩، وثوره أورباً الشرقيه عام ١٩٨٩ ، أو تكون الثوره عباره عن مقاومه ضدّ المحتل كالثوره الجزائريه، وغير ذلك من الثورات التي سادت وما زالت تسود العالم. والجدير بالتأمّل هنا هو أنَّ الثورات المنطلقه ضدّ الظلم وضدّ التسلط المطالبه بالحربيه والكرامه إنما نالت الشرعيه والاعتراف بها من قبل المنظمات الدوليه والحكومات المختلفه؛ مما يعني اتفاق العلاء على رفض الظلم والتسلط غير المشروع ومصادره الحرفيات والتحكّم في شؤون الأمة بلا عدلٍ ولا إنصاف.

مفهوم الثوره وانطباقه على التحرّك الحسيني

من خلال ما قررناه سابقاً في معنى الثوره يتضح أنَّ الحراك الحسيني هو ثوره حقيقيه تنطبق عليه التعريف المذكوره، فهو من جهه تحرّك يضمّ أفضل شخصيه دينيه واجتماعيه في ذلك الوقت، وسيأتي لاحقاً في بيان مؤهّلات الإمام الحسين(عليه السلام) أنه لا يشكّ أحد في الموقعيه المتميزه التي يحضها الإمام الحسين(عليه السلام)، وأنه سيد القوم في وقته. فالتحرّك إذن

كان يمثل القمة من جهه القياده، فهو تحرّك بارز وظاهر ومن أعلى المستويات، بل حرّك معه الأمة بكلّ أطيافها، بحيث إن المجتمع الإسلامي بما فيه من صحابه وتابعين واكب وراقب ذلك التحرّك، منذ خروج الإمام الحسين(عليه السلام) من المدينة إلى مكة، وثم إلى حين وصوله إلى كربلاء.

ومن جهة أخرى فإنّ الثوره كانت تهدف إلى تغيير الواقع المأساوي الذي تمّ به الأمة الإسلامية، سواء على صعيد الخلافه أو على صعيد فقدان المجتمع لرادته، وعدم قدرته على الوقوف بوجه الظلم، وقد نجح في إحداث ذلك التغيير، فقد استطاع الإمام الحسين(عليه السلام) أن يكشف زيف الخلافه وانحرافها عن جاده الشريعة، وأنّها لا تمثل القدسه الدينية، بل هي خلافه سياسيه غير مرتبطة بالإمامه الدينية المقدسه لدى الشارع الحكيم، فلم يعد يزيد ولا الخلفاء الذين جاءوا من بعده يمثلون عند المجتمع الخلافه الإلهيه، بل هم حكام سياسيون لا ربط لهم بدين الله وشرعه، فالحسين(عليه السلام) استطاع أن يزيل القناع الشـ_رعى الذي تبّس به الحكام، ونالوا به القدسه من المجتمع، وكانتوا يمثلون الحكم الدينى والحكم السياسي، وكانوا يشرّعون فى دين الله؛ فيحلّون حرامه ويحرّمون حلاله، لكنّ ثوره الإمام الحسين(عليه السلام) أوقفت هذه الفكرة، وأوضحت أنّ هؤلاء حكام سياسه فقط، ولا ربط لهم بدين الله.

كما أنّ الإمام الحسين(عليه السلام) استطاع أن يحرّك ضمير الأمة ويسرعن لها الخروج على حكام الجور إحياءً وتطبيقاً لفريضه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وبالفعل حصلت ثورات عديدة بعد ذلك مناديه بالطلب بثأره، ولم تخش من قول كلمه الحقّ في وجه الحاكم الجائر، وهكذا يمكن أن يلحظ الباحث نتائج عديدة ترتب على حرّكه الحسين(عليه السلام)، فهى إذن حرّكه تمثّلت قيادتها بأفضل النّخب الموجودة، وحقّقت تغييرات جذرية في واقع الأمة الإسلامية.

وقد يقال: إن الأصحّ من حيث الاصطلاح هو استخدام اصطلاح (النهضة) على

حرّكة الإمام الحسين (عليه السلام) وعدم اصطلاح لفظ (الثورة) عليه؛ لأنّ النهضة تمثل عنواناً أشمل وأوسع وتحتّم تحقيق النتائج المبتغاه، بينما الثوره قد تطلق حتّى على ذلك الحراك غير المبني على أساس صحيحه، أو لم يتحقّق نتائجه، فكثير من الثورات قامت وانتصـرت ظاهرياً، لكنّها لم تتحقّق نتائجها المعلنـه، ولم يتبع ذلك تغيير وتطور في حالـة البلد والمجتمع، أي إنّه قد تحصل الثوره ولا تحصل النهـضة، وقد تحصل الثوره ويستتبعها تغيير جذرـي في الواقع وتحقيق للأهداف المعلنـه، فتتحول إلى نهـضة.

والحقيقة أنَّ الكلام المتقدَّم لا يعدُ الاصطلاح لِيُسَيَّرَ إلَّا، خصوصاً إذا ما عرفنا أنَّ اصطلاح (النهضة) واصطلاح (الثورة) كلاهما اصطلاحان متَّخِزان لم يكن لهما وجودٌ سابقٌ؛ لذا لم يكن لهما معنى واضحٌ ومتميَّز في الخارج، وقد ذكرنا فيما سبق عدَّة تعريفات للثورة، ووقفنا على معناها اللغوي، ثمَّ مازجنا بين اللغة والعرف والتعاريف المختلفة لها، وخلصنا إلى أنَّ الحراك إذا قامت به الجماهير أو النخب، وكان بارزاً وظاهراً، ولم يكن خاملاً يُسمَّى ثورة، سواء حقق هدفه المنشود، أم لم يحققه. وعرفنا أيضاً أنَّ الثورة لذاتها لا تكتسب القدسية، بل تكتسب قداستها من غرضها وأهدافها، وحينئذٍ فلا مناص من الالتزام بأنَّ التحرَّك الحسيني كان ثورة كبرى تحقَّقت فيها الأهداف المنشودة، بل لازالت ثمارها تُوتَّي أكملها حتَّى هذا اليوم.

فهذا التحرّك المصحوب بتحقيق النتائج، والذى اصطلح عليه كثير من العلماء بـ_(الثوره)، فليصطلح عليه بعض آخر بـ_(النهضه)، ولاـ مشاـحـه فى الاصـطـلاحـ، ما دام مفهـومـ الثورـه يـصـدقـ عـلـىـ الـحرـاكـ المـحـقـقـ لـنـتـائـجـهـ، خـصـوصـاـ إـذـاـ ماـ لـاحـظـناـ أـنـ كـلاـ الـاصـطـلاحـينـ يـطـلقـانـ عـلـىـ التـغـيـيرـ الجـذـرـىـ فـىـ الـمـجـالـاتـ الـمـخـلـقـهـ الـمـتـعـلـقـهـ بـالـدـوـلـهـ وـالـمـجـتمـعـ، فـيـقـولـونـ: ثـورـهـ صـنـاعـيهـ، وـثـورـهـ زـرـاعـيهـ، وـثـورـهـ اقـتصـادـيهـ، وـثـورـهـ رـياـضـيهـ، وـهـكـذاـ. وـكـذـلـكـ يـقـالـ: نـهـضـهـ صـنـاعـيهـ، وـنـهـضـهـ زـرـاعـيهـ، وـنـهـضـهـ اقـتصـادـيهـ، وـهـكـذاـ.

الفصل الثاني: مشروعية الثورة في ضوء صلح الإمام الحسن (عليه السلام)

اشاره

ص: ٤٥

المبحث الأول: وفاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وتغيير مسار الأمة

اشاره

لم تكن ثوره الحسين (عليه السلام) ولديه ساعتها، بل هي نتاج لعده متغيرات وظروف طرأة على المجتمع الإسلامي؛ لذا لا يمكن دراستها بصورة منفصله عما سبقها من أحداث؛ لما لتلك الأحداث من تأثير مباشر على حدوثها، وحيث إن تلك الأحداث متراابطة ومتسلسله، وكلها أسممت في تلك الثوره؛ كان من الضروري أن نستعرض أهم ما مرّ به المجتمع الإسلامي من بعد وفاه الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وإلى حين صلح الإمام الحسن (عليه السلام)، حتى يتضح جلياً كيف أدت تلك التحولات والظروف إلى تولي معاويه أمور المسلمين بعد الهدنه والصلح الذي تم بينه وبين الإمام الحسن (عليه السلام)، ويتبين معه دور ذلك الصلح في ثوره الإمام الحسين (عليه السلام).

١_ نبذه عن السقيفه وتداعياتها

تقديم في المبحث الأول ضروره وجود القائد والحاكم والإمام في المجتمع، وأن النبي هو القائد والإمام للمسلمين في وقته، وكان أولى بهم من أنفسهم، وعرفنا أيضاً أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يترك أمر هذه الأمة سدى تتقاذفه الأهواء، بل نصّ في أكثر من مناسبه، وفي

أكثر من موقف على الخلفاء من بعده، وهم أهل البيت (عليهم السلام)، وأولهم على بن أبي طالب (عليه السلام).

إلا أنه وبعد وفاة النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مباشرةً حدثت تغييرات جذرية في تحديد مسار الأئمة الذي أراده النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، ففي حين كان على وثله من بنى هاشم يباشرون أمر النبي ويجهزونه، اجتمع الأنصار في سقيفة بنى ساعدة بقيادة سعد بن عبادة زعيم الخزرج، بهدف تنصيبه خليفة على المسلمين، فخطب بهم سعد، واتفقوا على توليه أمور المسلمين، ثم اختلفوا فيما بينهم فيما لو رفضت قريش ذلك، وأدّعى أنها أولى بالخلافة، فقالت طائفه منهم، نقول: «منا أمير ومنكم أمير». فأجابهم سعد بأن ذلك أول الوهن [\(١\)](#)، وبالفعل وصل خبر السقيفة إلى عمر [\(٢\)](#)، أو إلى أبي بكر على اختلاف الأخبار [\(٣\)](#)، فأخبر أحدهما الآخر، وتركوا منزل النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، واصطحبوا معهم أبو عبيدة، وأقبلوا مسرعين نحو السقيفة.

فكثير الكلام واللغط فيما بينهم وبين الأنصار، وظهرت الحزبية والقبيلية بصورة بيته، وأخذ كل فريق يبيّن فضائله ومناقبه وأولويته بالخلافة، وبات واضحًا أن قريش ترى أن الخلافة لها حصرًا، فكان أبو بكر يخاطب الأنصار بقوله: «نحن الأُمراء وأنتم الوزراء». فرفض الأنصار ذلك، لكنهم قبلوا باقتسام السلطة، فقال حباب بن المنذر: «لا والله، لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير» [\(٤\)](#).

لكن قريش أبت إلا أن تكون الخلافة لها، واحتدم النقاش والجدال فيما بينهم، حتى أن عمر قال: «والله، لا يخالفنا أحد إلا قتلناه» [\(٥\)](#). وكثير الكلام بينهم حتى كاد أن يكون بينهم

ص: ٤٨

١- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأئمّة والمملوک: ج ٢، ص ٤٥٦. الجوهرى، أحمد بن عبد العزيز، السقيفة وفديـك: ص ٥٧.

٢- انظر: ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٢، ص ٣٢٨. الجوهرى، أحمد بن عبد العزيز، السقيفة وفديـك: ص ٥٨. ابن حجر، أحمد بن على، فتح البارى: ج ٧، ص ٢٣.

٣- انظر: البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ١، ص ٥٨١.

٤- البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى: ج ٤، ص ١٩٤.

٥- ابن حجر، أحمد بن على، فتح البارى: ج ٧، ص ٢٤.

حرب (١)، كما أنَّ الأنصار انشقُوا على بعضهم أيضًا، وأول من نكث هو بشير بن سعد الخزرجي، وقد خطب خطبةً يدعوه فيها إلى تأمير قريش. ثم إنَّ عمر دعا إلى مبايعه أبي بكر، وأخذ بيده فبایعه وبايده الناس (٢)، بل ورد أنَّ بشير سبق عمر إلى مبايعه أبي بكر!

وحين رأى الأوس — وهم الخصم العتيد للخزرج — ما فعل بشير، وما تدعو إليه قريش من تأمير نفسها، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عباده، قال بعضهم لبعض — وفيهم أسيد بن حضير، وكان أحد النقباء — : والله، لئن وليتها الخزرج عليكم مزء لا زالت لهم عليكم بذلك الفضيله، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً، فقوموا فبایعوا أبا بكر. فقاموا إليه فبایعواه، فانكسر على سعد بن عباده وعلى الخزرج ما كانوا أجمعوا له من أمرهم (٣).

وتنقل بعض الأخبار أنَّ الأنصار الذين حضروا السقيفة أو بعضهم، عند ذلك قالوا: «لا نبایع إلَّا علياً!» (٤)، فلم يذكروا علياً إلَّا بعد فوات الأوان، وعرفوا أنَّ الخلافة قد فلت من أيديهم!

وهكذا تمت البيعة لأبي بكر، وسط فتنٍ وشجار، حتَّى أنَّ سعد بن عباده كاد أنْ يُقتل، فقال قائلٌ من الأنصار: «أبقو سعد بن عباده لا تطُووه». فقال عمر: «اقتلوه، قتله الله!» (٥).

ويمكن أنْ نسجل على حادثه السقيفة عدَّة ملاحظات:

١— إنَّها تمثل البذرَة الأولى للانحراف عن المنهج النبوى المبارك، فقد أغفلوا نصوص

ص: ٤٩

١- انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ٧، ص ٢٤.

٢- انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٤، ص ١٩٤.

٣- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأُمُم والملوک: ج ٢، ص ٤٥٨.

٤- المصدر نفسه: ج ٢، ص ٤٤٣.

٥- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ٧، ص ٢٥. وانظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٤، ص ١٩٤.

النبي وأقواله في علي وأهل البيت (عليهم السلام)، ولم يُولوها أي اهتمام يُذكر، في حين أنّ علياً كان مشغولاً بتجهيز النبي، وبحسب السير الطبيعي للأمور، فإنه لم يكن ليشك في أنَّ الخلافة ستكون له لا لغيره، وهذا ما يجسده لنا الحوار الدائر بينه وبين العباس، حين طلب منه أنْ يبايعه أمام الناس؛ حتى لا يختلف عليه اثنان، فأجابه علي: «أوَ مِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ حَقَّنَا وَيَسْتَبِدُ عَلَيْنَا؟! فَقَالَ الْعَبَّاسُ: سَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ فَلَمَّا بُوَيْعَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ يَا عَلِيًّا؟»^(١)

ولربما أنَّ علياً (عليه السلام) أراد أنْ يبيّن أنَّ خلافته وإمامته إنما هي بالنص لا بالبيعة، وأنَّ هذا الحق ثابت له دون غيره، وأنَّ قبوله بالبيعة من أول وهلة يعد مساهمة منه في تغيير النظريه الإسلامية في تعين الخليفة، وهي نظرية النص.

ومن الواضح أنَّ الالتزام بالنص سوف يجعل الخلافة في بنى هاشم حصرًا، وهذا ما لا يروق لقريش ولا للأنصار.

وكيف ما كان، فالسقيفة تمثل بذرة الانحراف الأولى، وكاد أنْ يحدث بسببها فتنه عظيمه وقتل وقتل يجر على المسلمين الويالات، وقد أشار إلى ذلك عمر حين قال: «...فلا يغرنَّ امرؤً أن يقول: إنما كانت يعه أبي بكر فلته، وتمنت ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرّها»^(٢).

وإذا كانت فلته، فهذا يعني أنها لم تأت بمشوره ولا تمعن ولا روئه، بل لم تكن مستنده إلى أمرٍ شرعى واضح عند الصحابة، وإلا لما صحي القول بأنها فلته!

٢— إنَّ أصحاب السقيفة كما عمدوا إلى تغيب النص، فكذلك لم يثبتوا الشورى ولا

ص: ٥٠

١- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ١، ص ٥٨٣.

٢- البخارى، محمد بن أسماعيل، صحيح البخارى: ج ٦، ص ٢٦.

الإجماع، بل لم يدعوا أنَّ الخلافه تتعقد بالشوري أو الإجماع؛ ولذا سارع الأنصار إلى سقيفتهم من دون شوري بقيه الصحابة، وأرادوا توليه سعد بن عباده، وحين سمع عمر وأبو بكر بالخبر أسرعوا في القodium إليهم دون مشاوره على وبنى هاشم وغيرهم من المهاجرين... فالسقيفه لم تؤمن لا بمبدأ النص ولا بمبدأ الشوري، فضلاً عن الإجماع.

وأمّا البيعة العامه التي تحصل عادةً بعد إحكام الأمور وتعيين شخص الخليفة فعلياً، فهي لا تمثل شيئاً شرعاً إطلاقاً؛ لأنَّ الخليفة الذي عُين إمّا أنْ يكون كسب الشرعيه أو لا، فإنْ كان كسب الشرعيه، فهذا يعني أنه كسبها بدون مشاوره غالب المسلمين، فكيف صار خليفة؟ وما هي الأسس التي استندوا إليها في ذلك؟ وما الغرض من البيعة لخليفة شرعى، سواء بايعه الناس أم رفضوا ولم يبايعوه؟! خصوصاً أنَّ السقيفه خلت من غالبيه المهاجرين، بما فيهم أهل الحلّ والعقد، فكما سيأتي أنَّه لم يحضر السقيفه على وطلحه والزبير وعمار والعتيّاس، بل وعامة بنى هاشم! فلا يمكن القول إنَّ بيته أهل الحلّ والعقد كافية، فهي لم تحصل أيضاً.

وأمّا الشق الثاني، وهو فرض أنَّ الخليفة المفترض لم يكسب الشرعيه، وإنّما يكسبها بعد البيعة العامه، فلماذا إذن تجب بيعه شخص لم يكسب الشرعيه فعلًا؟ فعلام التهديد وإجبار الناس على البيعة؟ أفهل ينصُّ القرآن أو النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على وجوب بيعه شخص لم يكسب الشرعيه بعد؟

ولعلَّ لهذه المشاكل ظهرت محاولات للترميم فيما بعد، بدعوى أنَّ الخلافه تتعقد ببيعه عددٍ قليل من أهل الحلّ والعقد، بل يكفي الواحد! وهذا في الحقيقة مما يُضحك التكلى، فكيف يتأمر شخص على أمّه الإسلام بترشيح شخص واحد له؟ فما هي المبررات الشرعيه لذلك؟ والحقيقة إنَّ فتح باب هذه المسألة يجرّنا إلى بحوث عديدة خارج مجال هذه الدراسة، ولكن نشير إلى نقطه مهمّه، وهي أنّنا نبحث عن شرعية السقيفه، وما

حصل فيها إلى حين البيعة العامة، فلم نجد دليلاً شرعاً واحداً على ذلك، في حين أنّ المقابل صادر المطلوب، وانطلق من السقيفة وغيرها من طرق تنصيب الحكومات، ثم راح يُنظر ويُشرعن لها.

وبمعنى آخر: إنّه حاول تبرير الواقع الخارجي، وجعله هو المعيار في شرعية الأمور، ولذلك تعددت عنده الرؤى في طريقه الاستخلاف تبعاً لتعدد الواقع الخارجي، بينما الإنصاف يتضمن أنّ نبحث ذلك الواقع الخارجي، ونرى هل كان يملك دليلاً شرعاً على تحركه أم لا؟

ولذا، فإنّه طبقاً لنظريه النص تكون الأمور واضحة في كيفية تعين الخلافة، ويُوضح موقف الإمام على في عدم مبادئه أبي بكر، لا في السقيفة ولا في البيعة العامة، ويُوضح عدم رضوخ وانقياد الزهراء (عليها السلام) لخلافتهم حتى وفاتها، في حين لا نجد إجابة تملأ الوجدان وتُريح الضمير حين نتمسّك بطرق الاستخلاف التي يقولون بها.

٣ - بدت في تلك الواقعه حالات التفاخر وحبّ الملك والسلطان واضحه، فقريش تطمح بالخلافة، بل وتنقصي منافسيها وترفض حتى حالات الشراكه، بحجّه أنها أفضل العرب وأنّها هاجرت مع النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فهي أولى بالخلافة، والأنصار يرون أنفسهم أولى من غيرهم؛ لنصرتهم النبي وإيوائهم له، وبذا التفكّك والخلاف بين الصحابه واضحاً، حتى كاد أن يقع بينهم القتال.

٤ - إن الأحقاد التي كانت بين الحسين والأوس والخزرج - وهما من الأنصار - لم تنطفئ، وإن خفت صوتها خلال حياة النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، لكنّها سرعان ما عادت، ولذا، يمكن أن نسجل ملاحظة مهمّة، وهي أنّ الأنصار حين اجتمعوا بقيادة سعد وهو من الخزرج، لم يتحمل جماعه من الأوس ذلك، فوشوا بأصحابهم من الخزرج، وأوصلوا الخبر إلى عمر أو أبي بكر، فقد ذكرت الأخبار أنّ الوشاة كانوا اثنين من الأوس، وهما: معن بن عدي، وعويم

ابن سعاده، وهما من الأوس (١)! وكذلك فإن الذين بادروا لبيعه أبي بكر كانوا من الأوس؛ خشيء أن يتأمر الخزرج عليهم.

٥_ نتساءل عن السر الذي جعل عمر وأبو بكر يتركان بيت النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بمعيه أبي عبيده، ولم يخبرها الإمام على بذلك، فإذا كانوا يعتقدان بخطوره الموقف وأهميته على الحاله الإسلامية آنذاك، بحيث تركوا جثمان النبي بلا تجهيز، وذهبوا مسرعين للسوق، فلماذا لم يستشيرا علیاً ولا أحداً من بنی هاشم في الأمر؟ أفشل يشکان في غيره على الإسلام، أو ينکرون شجاعته ووقفاته في الدفاع عن النبي والشريعة، أو أن الخطوره كانت تتعلق بمصالح شخصيه، وأن هناك أمراً مبيتاً حیكت خيوطه وراء الستار، وأريد له أن يتم دون معرفه على به؟!

٦_ وأخيراً ما الذي جعل الأنصار يجتمعون سرّاً، والنبيّ لما يُدفن بعد، فهل كانت غيرتهم على الإسلام تمنعهم من الذهاب إلى بيت النبيّ والتشاور مع بنى هاشم والمهاجرين حول مسألة الخلافة بعد النبيّ، أم كان الهدف السيطرة على الحكم دون معرفة أحد؟ لذا كانوا متخفّفين من رفض قريش لرأيهم، فاقتروا عند ذاك تقاسم السلطة، الأمر الذي رفضه سعدٌ واعتبره أَوْلَ الوهنِ!

٥٣:

1- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ١، ص ٥٨١. الجوهرى، أحمد بن عبد العزيز، السقيفه وفديك: ص ٥٧.
 ذكر أنّ الذى جاء بالخبر هو معن، ولم يذكر الآخر. ابن أبي الحديد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغه: ج ٦، ص ١٩. فقد نقل عن الزبير بن بكار، أنه قال: «وقد كان مالاً أبو بكر وعمر على نقض أمر سعد وإفساد حاله رجلان من الأنصار ممّن شهدا بدرأً، وهما عوييم بن ساعده ومعن بن عدى». ونقل الخبر عن المدائني والواقدى أيضاً، فقال: «وذكر المدائنى والواقدى أنّ معن ابن عدى اتفق هو وعوييم بن ساعده على تحريض أبي بكر وعمر على طلب الأمر وصرفه عن الأنصار، قالا: وكان معن بن عدى يشخصهما إشخاصاً، ويسوقهما سوقاً عنيفاً إلى السقيفه؛ مبادرة إلى الأمر قبل فواته». وأنظر أيضاً: المكى، الزبير بن بكار، الموفقيات: ص ٤٦٩، حيث ذكر خبر تكريم قريش لهما، وإدانتهما من الأنصار بسبب الوشایه المذكورة.

والخلاصة: إنّ أحداث السقيفة تعطيك انطباعاً واضحاً عن أنّ النفوس كانت مياله للحكم والسلطة، وأنّ التزعمات القبلية لا زالت هي الحاكمة والمتأصلة، وأنّ الابتعاد عن روح الإسلام وتعاليمه باتت واضحة أمام الجميع.

٢_ علىٰ وبنو هاشم وجمع من الصحابة لم يبايعوا

والجدير بالذكر هنا أنّ البيعة التي حصلت لأبي بكر لم تتم بِإجماع المسلمين، وكان عدد كبير من المهاجرين والأنصار يرون الخلافة لعليٰ (عليه السلام)، ولم يشكّوا في ذلك، فقد ذكرنا سابقاً أنّ علياً لم يكن يشكّ في أنّ الخلافة له دون غيره، ونقل الزبير بن بكار، عن محمد بن إسحاق، قال: «وكان عامه المهاجرين وجّل الأنصار لا يشكّون أنّ علياً هو صاحب الأمر بعد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)»^(١).

وقال اليعقوبي بعد أن ذكر بيعة أبي بكر في السقيفة: «وجاء البراء بن عازب، فضرب الباب على بنى هاشم، وقال: يا معاشر بنى هاشم، بويع أبو بكر. فقال بعضهم: ما كان المسلمين يُحدثون حدثاً نغيب عنه، ونحن أولى بمحمد. فقال العباس: فعلوها وربّ الكعبة. وكان المهاجرين والأنصار لا يشكّون في علىٰ، فلما خرجوا من الدار قام الفضل بن العباس، وكان لسان قريش، فقال: يا معاشر قريش، إنّه ما حقت لكم الخلافة بالتمويل، ونحن أهلها دونكم، وصاحبنا أولى بها منكم، وقام عتبة بن أبي لهب، فقال:

ما كنت أحسب أنّ الأمر منص -رف

عن هاشم ثم منها عن أبي الحسن

عن أول الناس إيماناً وسابقه

وأعلم الناس بالقرآن والسنة»^(٢).

ص: ٥٤

١- انظر: المعتلى، ابن أبي الحديد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ٦، ص ٢١.

٢- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ١٢٤.

وقد تخلّف عدد كبير من الصحابة عن بيعه أبي بكر، فيهم ثلّه من أعيانهم وعلى رأسهم على، وطلحة، والزبير، وبنو هاشم، وسجّل لنا التاريخ عدداً من الوثائق التي تنصّ على ذلك:

جاء في البخاري عن عمر: «حين توفى الله نبيه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنَّ الْأَنْصَارَ خَالِفُونَا وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بْنِ سَاعِدٍ، وَخَالَفُ عَنَا عَلَىٰ وَالزَّبِيرِ وَمَنْ مَعَهُمَا»^(١).

ونصّ في موضع آخر على أنَّ فاطمة وجدت على أبي بكر، وهجرته ولم تكلمه حتى توفيت. وكانت قد عاشت بعد النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ستة أشهر، وأنَّ علیاً لم يكن قد بايع في تلك الفترة^(٢).

وقال اليعقوبي: «تخلف عن بيعه أبي بكر قومٌ من المهاجرين والأنصار، ومالوا مع على بن أبي طالب، منهم: العباس بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، والزبير بن العوام بن العاص، وخالد بن سعيد، والمقداد بن عمرو، وسلمان الفارسي، وأبو ذر الغفارى، وعمار بن ياسر، والبراء ابن عازب، وأبي بن كعب»^(٣).

وقال الطبرى صاحب الرياض النصرة: «وتخلّف عن بيعه أبي بكر يومئذٍ: سعد بن عباده في طائفه من الخزرج، وعلى بن أبي طالب وابنه، والعباس عم رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وبنته في بنى هاشم، والزبير وطلحة، وسلمان وعمار وأبو ذر والمقداد، وغيرهم من المهاجرين، وخالد بن سعيد بن العاص»^(٤).

وقال ابن الأثير: «وتخلّف عن بيته: على، وبنو هاشم، والزبير ابن العوام، وخالد بن سعيد

ص: ٥٥

١- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٨، ص ٢٦.

٢- المصدر نفسه: ج ٥، ص ٨٣.

٣- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ١٢٤.

٤- الطبرى، أحمد بن عبد الله، الرياض النصرة: ج ١، ص ٢٤١.

بن العاص، وسعد بن عباده الأنباري، ثم إن الجميع بايعوا بعد موت فاطمه بنت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، إلَّا سعد بن عباده، فإنه لم يبايع أحداً إلى أن مات، وكانت بيتهما بعد ستة أشهر على القول الصحيح»^(١).

وقد ذكر أبو الفداء تخلف جماعه من بنى هاشم، والزبير، وعتبة بن أبي لهب، وخالد ابن سعيد بن العاص، والمقداد بن عمرو، وسلمان الفارسي، وأبى ذر، وعمار بن ياسر، والبراء بن عازب، وأبى بن كعب، وإنهم مالوا مع على بن أبي طالب^(٢).

وممَّن لم يبايع أيضاً: فروه بن عمرو^(٣)، وأبُو سفيان^(٤)، ولسنا هنا بصدق تحقيق وإحصاء مَن لم يبايع، بل أردنا أن نثبت أنه لا-إجماع على بيعه أبي بكر، بل ولا شورى، ولا يبيه من قبل أهل الحل والعقد، فالذين ذكرناهم في هذا الإيجاز، هم كالتالى:

١_ على بن أبي طالب.

٢_ الحسن بن علي.

٣_ الحسين بن علي.

٤_ العباس بن عبد المطلب.

٥_ القثم بن العباس.

٦_ الفضل بن العباس.

٧_ البراء بن عازب.

٨_ الزبير بن العوام.

٩_ طلحه بن عبيد الله.

ص: ٥٦

١- ابن الأثير، على بن أبي الكرم، أُسد الغابة: ج ٣، ص ٣٣٩.

٢- انظر: أبو الفداء، إسماعيل، المختصر في أخبار البشر (تاريخ أبي الفداء): ج ١، ص ١٥٦.

٣- انظر: المكي، الزبير بن بكار، الموفقيات: ص ٤٧١.

٤- انظر: اليعقوبي، محمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ١٢٦.

١٠_ المقداد.

١١_ أبو ذر الغفارى.

١٢_ عمّار بن ياسر.

١٣_ سلمان الفارسى.

١٤_ أبي بن كعب.

١٥_ سعد بن عبادة.

١٦_ خالد بن سعيد.

١٧_ عتبة بن أبي لهب.

١٨_ فروه بن عمرو.

١٩_ أبو سفيان.

وغيرهم كثُر، خصوصاً أن بعضهم أطلق بعد مبايعه بنى هاشم من دون تخصيصهم بأفراد معينين، فضلاً عن وجود طائفه من الخرج لم تباع أيضاً.

ومنه يتضح عدم وجود شورى ولا إجماع في بيعه أبي بكر.

ولا يرد ما قد يقال: إن البيعه قد حصلت لاحقاً، وتحقق الإجماع فيما بعد، فمضافاً إلى عدم وجود دليل واضح على مبايعه الجميع، خصوصاً أن سعد بن عباده لم يبایع إلى أن مات، فإنه من الواضح أن تسجيل الاعتراض، وإظهار عدم المشروعية يكفى فيه عدم البيعه آناً ما، ولا يضرّ بعد ذلك البيعه لظروف ومصالح ديته معينه، بل إن السيده فاطمه بنت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لم تقرّ ولم تخضع لخلافه أبي بكر ولا لحظه، وماتت وهي غاضبه وواجده عليه^(١)، وهذا يشكل نقطه أساسيه، ومنعطفاً خطيراً ينبغي التتبّه إليه، فإنّ من

ص: ٥٧

١- انظر: البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى: ج٥، ص٨٢. النيسابورى، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج٥، ص١٥٤.

المتفق عليه أنَّ مَن مات وليَسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مات ميتةً جاھلية، فهل أَنَّ فاطمةً وَهِيَ بُنْتُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ماتت ميتةً جاھلية، وَسْتُسَاقِ إِلَى النَّارِ؟! مَعَ أَنَّهَا سِيدَنَا نِسَاءَ الْعَالَمِينَ، وَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أَوْ أَنَّهَا لَا تَرَى شَرِيعَهَا خَلَافَةً أَبِي بَكْرَ، وَتَرَى أَنَّ إِمامَهَا هُوَ عَلَيْهِ (عَلِيهِ السَّلَامُ)؟!

لَا مَنَاصَ مِنَ التَّمَسُّكِ بِالْأَمْرِ الثَّانِي، خَصْوَصًا مَعَ مَرَاعَاهُ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِي فَضَائِلِهَا، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جَدًّا، أَضَفَ إِلَى أَنَّ أَهْلَ السَّنَةِ يَرَوُنَ أَنَّ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ!

وَمَا قَدْ يُقالُ: مَنْ أَنَّهُ لَا يَبْعُدُ عَلَى النِّسَاءِ، فَلَا يَنْقُضُ عَلَى مَشْرُوعِهِ خَلَافَةً أَبِي بَكْرَ بَعْدَ مَبَاعِدَهُ الْزَّهْرَاءِ لَهُ، فَهُوَ مُجَرَّدُ تَفَصِّيَّةٍ مِنَ الْإِسْكَالِ بِلَا حَجَّةٍ شَرِيعِيَّةٍ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ عَدَمَ الْبَيْعَةِ لِلنِّسَاءِ لَا يَعْنِي أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَجُبُ عَلَيْهَا الإِيمَانُ بِإِمَامٍ وَخَلِيفَةٍ زَمَانِهَا، وَالْأَنْفِيادُ لِأَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَجُبُ عَلَيْهَا الْخُرُوجُ كَالرِّجَالِ وَإِعْطَائِهِ الْبَيْعَةَ بِالشَّكْلِ الْمُعْرُوفِ، وَإِلَّا فَالْإِقْرَارُ بِإِمَامَتِهِ وَخَلَافَتِهِ وَاجِبٌ عَلَى الْجَمِيعِ، فَحَدِيثٌ: «مَنْ مات وَلَيَسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ...»^(١) صَرِيحٌ فِي شَمْوَلِهِ لِلْجَمِيعِ وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَ...

وَإِذَا قَلَنَا بِخُرُوجِ الْمَرْأَةِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَلَا تَجُبُ عَلَيْهَا الْبَيْعَةُ، فَذَلِكَ يَلْزَمُ خُرُوجَ جَمِيعِ الرِّجَالِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَمَعَهُ لَا تَجُبُ طَاعَةُ الْإِمَامِ وَلَا الْخُضُوعُ لَهُ مِنْ قَبْلِ أَكْثَرِ الْأَمَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَهُوَ مَنَافٍ لِلْحَدِيثِ الشَّرِيفِ بِصُورَهِ جَلَّهُ وَوَاضَّحَهُ.

وَالْنَّتِيجةُ: إِنَّ عَدَمَ خُضُوعِ الْزَّهْرَاءِ لِأَبِي بَكْرٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ اعْتِقَادِهَا بِخَلَافَتِهِ، وَإِيمَانَهَا طَبَقَ النَّصْ الشَّرِيعِيِّ بِإِمامَتِهِ عَلَيْهِ (عَلِيهِ السَّلَامُ).

ص: ٥٨

١- أبو يعلى، أحمد بن علي، مسنَدُ أبي يعلى: ج ١٣، ص ٣٦٦.

بعد أن عرّفنا أنه لم تكن هناك شورى في السقيفة، وأنّ عمر وصف استخلاف أبي بكر بأنه فلتة، جاء الدور ليتوالى عمر شؤون المسلمين بنصّ من أبي بكر فقط، وسط اعترافات الصحابة وعدم موافقتهم على ذلك، إلّا أنّ أبي بكر لم يُولِّ اعترافهم أيّ قيمة، وأصرّ على استخلاف عمر من بعده! ففي مصنف ابن أبي شيبة وغيره: «لما حضرت أبو بكر الوفاة أرسل إلى عمر ليستخلفه، قال: فقال الناس: أتستخلف علينا فظًا غليظًا، فلو ملكنا كان أفال وأغاظ، ماذا تقول لربك إذا أتيته وقد استخلفته علينا؟! قال: تخوfonى بربى، أقول: اللهم أمرت عليهم خير أهلك»^(١).

فهذا يكشف على أنّ أبي بكر لم يستشر الصحابة في قضيه تولى عمر بن الخطاب، ولم يعبأ بكلام المعارضين، بل ليس في ذهنه شيء اسمه الشورى؛ إذ لو كان أبو بكر يؤمن بنظرية الشورى فلا معنى لتنصيبه عمر بهذه الكيفية، خصوصاً مع اعتراف الصحابة بصوره صريحة.

إذًا؛ عادت نظرية النص للساحة من جديد، بعد أن عيّبت في السقيفة، لكنّه نصّ من نوع آخر، فالنصّ الذي عيّب في السقيفة هو النص الصادر عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) المعصوم في تنصيب علي (عليه السلام) خليفة على الأمة، لكنّ هذا النص هو من خليفه لم يستمد شرعية خلافته بصورة صحيحه، ويحمل في ثناياه ردًا للجميل، وتكميلاً للمشروع الذي ابتدأه الخليفة عمر في يوم السقيفة حين نادى ببيعه أبي بكر، فلا داعي لسقيفه أخرى، ولا اجتماع مع المهاجرين فضلاً عن الأنصار، بعد أن استطاعت السقيفة أن تُبعد البيت العلوي عن سدة

ص: ٥٩

١- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف: ج٧، ص٤٨٥. النميري، عمر بن شبه، تاريخ المدينة: ج٢، ص٦٧١.

الحكم، ولا- ضير حينئذ أن تكون الخلافة بالنصف ما دامها تحقق أغراض الخليفة، وتُكمل مسلسل الإقصاء الذي مُورس يوم السقيفة.

تربيع الخليفة عمر على سدّه الحكم، والأمور تسير بخلاف ما رسم لها الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وببدأت أمارات الانحراف تطفو على السطح، ففي سنة (٢٠) للهجرة، قام عمر بتطبيق مبدأ التفاضل في العطاء، «ففضل السابقين على غيرهم، وفضل المهاجرين من قريش على غيرهم من المهاجرين، وفضل المهاجرين كافه على الأنصار كافه، وفضل العرب على العجم، وفضل الصريح على المولى، وكان قد أشار على أبي بكر أيام خلافته بذلك، فلم يقبل...»^(١). كما فضل مصر على ربيعه، ففرض لمصر ثلاثة ولربيعه في مائتين^(٢)، كما أنه فاضل بين الأنصار بتقديم الأوس على الخزرج، فبدأ برهط سعد بن معاذ الأشهلي من الأوس، ثم الأقرب فالأقرب لسعد^(٣).

وطبعيًّا أن لهذا التمييز نتائج سلبية عدّه من تكوين طبقيه، وتنافع قبلى وعنصرى يؤدى إلى تفتیت لُحمه المجتمع الإسلامي.

كما أن عَهِيدَ عمر شهد تغيير وتحريف بعض الأحكام كحجّ التمتع مثلاً، كما أنه كانت تغيب عنه العديد من الأحكام؛ مما اضطره في كثير من الأحيان الرجوع إلى علّي (عليه السلام)، حتى أنه كان يتَعَوَّذ بالله من معصيه ليس لها أبو حسن^(٤).

ثم إنَّه أكمل مشوار الاضطراب في كيفية تعيين الخليفة، فأوكل الأمر من بعده إلى سنته كلّهم من قريش يختارون خليفه من بينهم، وهؤلاء الستة هم: علّي بن أبي طالب، وعثمان

ص: ٦٠

١- ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ٨، ص ١١١.

٢- انظر: اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ١٥٣.

٣- انظر: ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى: ج ٣، ص ٢٩٦.

٤- انظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب: ج ٣، ص ١١٠٣.

ابن عفان، وطلحه بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، مع ترجيح الكفة التي فيها عبد الرحمن بن عوف عند التساوى [\(١\)](#).

وقد أُسْهِمَ هذا الأمر في تفكيره وتشتت عُرْي المسلمين؛ إذ كُلَّ جماعه مالت إلى واحدٍ من هؤلاء السُّتُّه، وقد اعترف معاويه بن أبي سفيان بذلك، قال: «لم يشَّتِ بين المسلمين ولا فرق أهواهُم ولا خالف بينهم إِلَّا الشورى التي جعلها عمر إلى ستة نفر... فلم يكن رجُلٌ منهم إِلَّا رجاه لنفسه، ورجاها له قومه، وتطلع إلى ذلك نفسه...» [\(٢\)](#).

انتهت الشورى السادسية باستيلاء عثمان على السلطة، بعد أنْ بايَعَه عبد الرحمن بن عوف، الأمر الذي رفضه الإمام على؛ لمعرفته وعلمه بأنَّ ذلك استمرار لمخطط إبعاد البيت العلوي عن الخلافة، فقال في ذاك: «إِنَّمَا آثَرْتَه بِهَا لِتَنالُهَا بَعْدِهِ، دَقَّ اللَّهُ بِيْنَكُمَا عَطْرَ منشِّم» [\(٣\)](#).

وفي نقلٍ آخر أَنَّه قال له: «حرَّكَ الصَّهْرَ، وبعثكَ على ما صنعت، والله، ما أَمْلَتْ مِنْهُ إِلَّا مَا أَمْلَى صاحبُكَ مِنْ صاحبِهِ، دَقَّ اللَّهُ بِيْنَكُمَا عَطْرَ منشِّم» [\(٤\)](#).

واستمرت الأوضاع ابتعاداً عن جادَهُ الشريعة، وظهرت من عثمان انحرافات عديدة، إذ بدأها بالعفو عن عبيد الله بن الخطاب قاتل الهرمزان وأبيه أبي لؤلؤة الصغير، الأمر الذي رفضه الإمام على [\(عليه السلام\)](#) ومعه كبار الصحابة، كما أَنَّه حَوَّلَ الخلافة وبيت المال إلى مُلْكِ

ص: ٦١

١- انظر: ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى: ج ٣، ص ٦١.

٢- النميري، عمر بن شبه، تاريخ المدينة: ج ٣، ص ٩٣٠.

٣- ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ٩، ص ٥٥، عن كتاب الشورى ومقتل عثمان لعونه، والسيفية للجوهري.

٤- المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ١، ص ٢٨٦ - ٢٨٧. ومنشِّم — بكسر الشين —: اسم امرأة كانت بمكة عطارة، وكانت خزاعه وجُرُهم إذا أرادوا القتال تطيبوا من طيبها، وكانوا إذا فعلوا ذلك كثُرت القتلى فيما بينهم، فكان يُقال: أشأم من عطر منشِّم. فصار مثلاً. انظر: الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصاحح: ج ٥، ص ٢٠٤١.

عضوض يتقاسمه مع بنى أمّيه، فقد قام بتوليه بنى أمّيه، واستأثر هو وإيّاهم ببيت مال المسلمين، وكان الصحابة يرفضون الأعمال المنكره التي تصدر من أولئك الولاه، ويستعنون عثمان فيهم، دون فائده، فلا عزل للولاه ولا إصلاح للأمور، بل كان يتحايل على الصحابة في بعض الأحيان، ويحاول خديعهم، من قبيل توليته محمّد بن أبي بكر على مصر بعد شكايته أهلها له من واليه عبد الله بن أبي سرح، لكن الأمر كان خديعه ما كره، وكان الغرض هو قتل محمّد بن أبي بكر ومن يقف معه، وسُجن كلّ من يتظلم للوالى، حسب الكتاب الذى وجدته الجماهير مرسلًا بيد أحد غلمان عثمان، موجّهاً إلى واليه فى مصر!

ومضافاً إلى هذا التحايل، فإنه كان قد استخدم وسائل الترهيب في إسكات معارضيه والناقمين على سياساته من الصحابة، فكان أنْ نفى أبا ذر الغفارى إلى الربذة، وضرب عثمان بن ياسر بقوسه، وكذلك فعل بعد الله بن مسعود؛ الأمر الذي زاد من حقوق الناس عليه.

كما أنّ الناس كانت ممتعظة من مخالفته لرسول الله، بل وكذا أبا بكر وعمر حين أرجع عمّه – طريد رسول الله – الحكم بن أبي العاص إلى المدينة، بعد أنْ نفاه النبي مع ولده إلى الطائف، حيث كان من أشدّ الناس إيناده له (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فلَمَّا توفيَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَلَمَ عَثْمَانُ أَبَا بَكْرٍ فِي إِرْجَاعِهِ فَرَفَضَ ذَلِكَ، ثُمَّ كَلَمَ عَمَرَ فِي خِلَافَتِهِ فَرَفَضَ أَيْضًا، مَعْلِّيْنَ رَفْضَهُمْ بَعْدَ إِمْكَانِهِمْ إِيَوَاءَ طَرْدَاءَ رَسُولِ اللهِ.

لكنّ عثمان لم يكتثر لذلك، فآوى طريد رسول الله، بل ولّاه على الصدقات ووهبها له!

هذه نبذة مختصرة من سياسات عثمان الخاطئة، التي انتهت بثورة جماهيرية كبرى قادها

الصحابه وکبار التابعين وقراء القرآن، أودت بحياة الخليفة عثمان^(١)، والمثير في المسألة أن الشوار منعوا من دفنه! حتى دفنه جماعه بسريه في حش كوكب^(٢)، وهي مقبره لليهود!^(٣).

٤_ ما بعد عثمان

انتهت حقبه خلافه عثمان، وقد تركت المجتمع طبقياً مفككاً مجزءاً، بعيداً عن روح الشرعيه وتعاليمها، غارقاً بألوان الفساد، وفي هذه الحال توجهت الناس صوب على(عليه السلام) تطالب به تولى الخلافه، وما كان مثل على أن يقبل بحكم سياسي لا يقوم على أساس العدل الإلهي، فكان لا بد له من القيام بنھضه على كافه الأصعده، فقد أصرّ(عليه السلام) على عزل ولاه عثمان الذين عرروا بالفساد في الأرض، رغم المطالبات بإيقائهم بدعوى الصلاح في ذلك، فولى على البصره عثمان بن حنيف، وعلى الشام سهل بن حنيف، وعلى مصر قيس بن سعد بن عباده، وعلى الكوفه عماره بن شهاب^(٤)، وقيل: إنه ثبت على الكوفه أبا موسى الأشعري بإشاره من الأستر^(٥)، ثم عزله فيما بعد^(٦)، وهذه هي الأمصار الكبيره في دولة الخلافه آنذاك.

ومن الواضح أن قيس وعثمان وسهل كلهم من الأنصار الذين تعرضوا للإقصاء في تلك الفترة.

كما أنه أوضح سياساته في الحقوق بقوله: «الذليل عندي عزيز حتى آخذ الحق له، والقوى

ص: ٦٣

١- وقد ذكرنا نبذأ من تلك السياسات والظروف التي أدت بالثوره على عثمان، في مقال لنا بعنوان: (الثوره على عثمان وموقف على منها)، مجله الإصلاح الحسيني، العدد ٢، السنة الأولى، ١٤٣٤هـ.

٢- انظر: الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٩، ص ٩٥.

٣- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٣، ص ٤٣٨.

٤- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٣، ص ٤٦٢.

٥- انظر: اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ١٧٩.

٦- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٣، ص ٥١٢.

كما إن الإمام (عليه السلام) قرر بإعاده النظر فى الأموال التى منحها عثمان إلى أصحابه ومقربيه، فأمر بإعاده جميع الإقطاعات التي اقتطعها عثمان، وجميع الأموال التى وهبها إلى الطبقه الموالية، إلى بيت المال، فقال (عليه السلام): «ألا- إن كل قطيعه أقطعها عثمان، وكل مال أعطاه من مال الله، فهو مردود في بيت المال، فإن الحق القديم لا يُبطله شيء، ولو وجدتُه وقد تزوج به النساء، وفرق في البلدان، لرددته إلى حاله؛ فإن في العدل سعه، ومن ضاق عنه الحق فالجور عليه أضيق»^(٢).

كما أعلن أنه سيوزع المال بين المسلمين بالتساوي، وقام بذلك بصورة فعلية، فقال لعيبد الله بن أبي رافع - كاتبه -: «ابدا بالمهاجرين فنادهم، وأعطي كل رجل ممّن حضر ثلاثة دنانير، ثم ثُن بالأنصار، فافعل معهم مثل ذلك، ومن يحضر من الناس كلّهم - الأحمر والأسود - فاصنع به مثل ذلك».

قال سهل بن حنيف: «يا أمير المؤمنين، هذا غلامي بالأمس، وقد اعتقته اليوم!!»، فقال: «نعطيه كما نعطيك»، فأعطي كل واحد منهما ثلاثة دنانير، ولم يفضل أحداً على أحد، وتختلف عن هذا القسم - يومئذ - طلحه، والزبير، وعبد الله بن عمر، وسعيد بن العاص، ومروان بن الحكم، ورجال من قريش، وغيرها^(٣).

لم ترق السياسه العادله للطبقه المنتفعه إبان حكم عثمان، فبدأت ملامح خلافٍ جديدٍ، وأخذت الأفكار تُحاك من وراء الستار، فالسياسات غير الحكيمه للخلفاء السابقين أوصلت المجتمع إلى هوه سحيقه، وببدأت إفرازاتها تظهر على الساحه بصورة جليه؛ ولذا نرى أنَّ الأمير (عليه السلام) عندما استدعى زعماء هذه الطبقه ليحاججهم على خلافهم إياه، أجابوه

ص: ٦٤

١- محمد عبد، شرح نهج البلاغه: ج ١، ص ٨٩.

٢- ابن أبي الحديد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغه: ج ١، ص ٢٦٩.

٣- المصدر السابق: ج ٧، ص ٣٧ - ٣٨.

بأن سبب ذلك هو سيره على خلاف تقسيم عمر للأموال، وأنه سواهم بغيرهم^(١).

وهكذا بدأت بوادر معركة يقودها الفريق المتضرر من عداله على (عليه السلام)، متذذلين دم عثمان ستاراً لتحقيق مطامعهم، فكانت معركة الجمل التي انتهت بهزيمتهم، وسقوط طلحه والزبير قتيلين مع آلاف القتلى من الطرفين.

وفي نفس الوقت فإن الشام لم تستجب لخلافه على (عليه السلام)، ولم تستقبل واليها الجديد، بل إن معاویه والى الشام سابقاً أحد زعماء الطبقه المنتفعه _ أخذ يعده العيده للقضاء على حکومه الإمام (عليه السلام)، خصوصاً أن عثمان قد وسّع في ولايته، فقد ضم إليه ولایه حمص وفلسطين؛ وبذلك مهد له الخلافة، وأنشأ له مملكه متaramيه الأطراف.

يقول الدكتور طه حسين: «وليس من شك في أن عثمان هو الذى مهد لمعاویه ما أتيح له من نقل الخلافة ذات يوم إلى آل أبي سفيان، وتبنيتها فى بنى أمیه، فعثمان هو الذى وسّع على معاویه في الولاية؛ فضم إليه فلسطين وحمص، وأنشأ له وحدة شاميه بعيده الأرجاء...»^(٢).

اتخذ معاویه المطالبه بقتله عثمان شعاراً لوقفه بوجه على (عليه السلام)^(٣)، مع أنه لم ينصره حين كان حياً، وليس هو بولئي دمه بعد وفاته، بل ولم يقتض من قتلته حين تولى الأمور^(٤).

تمكّن معاویه من إعداد جيش كبير متلاحم في صفوفه على الباطل، وباتت الشام تُؤوي كلَّ متمرد على حكم الإمام على (عليه السلام)، فقد انضمت إليها العناصر المنتفعه بعهد عثمان، والتي لا يروق لها الحكم الجديد، ولا يحقق منافعها، بل ترى فيه خطراً عليها، فلاحت على الأفق بوادر معركة جديدة، بعد فشل جميع المراسلات بين الفريقيين.

ص: ٦٥

١- انظر: الطوسي، محمد بن الحسن، الأمالى: ص ٧٢٢. ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغه: ج ٧، ص ٤١.

٢- طه حسين، الفتنه الكبرى: ج ١، ص ١٢٠.

٣- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٢، ص ٢٧٨، ٢٩١.

٤- انظر في ذلك: المالكي، حسن فرحان، نحو إنفاذ التاريخ الإسلامي: ص ٢٧٩ - ٢٨٠.

نشبت معركة صفين، وكانت أعظم معركة وقعت في الإسلام، وسقط فيها آلاف القتلى، وكان على (عليه السلام) على أبواب النصر^(١)، لكن خداع معاويه بمشوره ابن العاص برفعهم المصاحف، والدعوه إلى تحكيم كتاب الله بين الفريقين^(٢)، أدى إلى انقسام في جيش الإمام على (عليه السلام)، وتفرق في شملهم، فالآلاف المؤلفه رفعوا سيفهم بوجه الإمام على (عليه السلام) مطالبينه بالتحكيم، ثم أجبروه على القبول بإبى موسى الأشعري حكماً من طرف جيش الإمام (عليه السلام)، ثم غيروا رأيهم ورأوا أن ذلك كفر، فانفصلوا عن جيش الإمام (عليه السلام) مطالبينه بالتوبه بعد أن حكم الرجال في دين الله – وهو كفر على زعمهم – حاول الإمام إعادتهم إلى طاعته، وأوضح لهم موقفه السابق من رفضه للتحكيم وقبولهم به، وما جرى من تداعيات كانوا هم السبب فيها، فلم ينفع^(٣)، وخيمت أجواء حرب ثالثة، فكانت حرواء التي أسفرت عن مقتل جميع الخوارج باستثناء نفر قليل فقط.

هكذا هي الثروه، وها هي نتائج ولاه عثمان، ثلاثة حروب في غضون فتره وجيزه، أنهكت قوى الإمام (عليه السلام)، وشغلته عن القيام بدوره الإصلاحية الكبرى، وفتت جيشه الذي صار فيما بعد ميالاً إلى الدعه والراغه والسكن، رافضاً للحرب والقتال، إلا ثله قليله، وبعد مهزله التحكيم وما آلت إليه من خداع ابن العاص لأبى موسى، وعدم الوصول إلى نتيجه شرعية ملزمه للفريقين، حاول الإمام (عليه السلام) أن يجمع جيشه من جديد لقتال أهل الشام مجدداً، لكن دون جدوى^(٤).

ص: ٦٦

١- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٢، ص ٣٣٠.

٢- انظر: المصدر نفسه: ج ٢، ص ٣٢٣، وص ٣٢٧. ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغه: ج ٢، ص ٢٠٦.

٣- انظر: ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٣١٩، وص ٣٢٨، وص ٣٣٤. الدينوري، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٠٨.

٤- انظر: ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٣٢٩ – ص ٣٣٣. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن على، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: ج ٥، ص ١٢٦ – ١٢٨، وص ١٣٧.

وفي هذا الوقت امتدت يد الغدر الخارجي لاغتيال الإمام (عليه السلام) وهو في محراب صلاته!

تولى الإمام الحسن الخلافة بعد أبيه، وأراد أن يسير على نفس سياسته في قتال حكومة الشام، والقضاء على يد الفتنة والتفرق، لكن ظروف التفكك والانهيار التي تسلم بها الإمام الحسن (عليه السلام) الخلافة، أزدادت سوءاً وتفتكاً أكثر من تلك الفترة التي تسلم بها الإمام على (عليه السلام) الخلافة، فالتخاذل والانهيار بات هو المسيطر، بعد أن دمرت الحروب المتواتلة معنويات هذا الجيش، ولذا فإن الإمام الحسن (عليه السلام) أراد في لحظاته الأولى أن يأخذ منهم العهد على الطاعة والولاء، فاشترط عليهم أن يكونوا مطيعين، يسالمو من سالم، ويحاربون من حارب، لكن المجتمع بدأ تخاذله من أول وله، فارتباوا من هذا الشرط وقالوا: «ما هذا لكم بصاحب، وما يريد إلّا القتال»^(١).

كما أنه (عليه السلام) وفي خطوه أخرى مرغبه لنفوس المقاتلين، وشاده من عزائمهم، قام بزيادة أعطيائهم مائة مائه^(٢).

وفي المقابل فإن معاویه لم يكن ليتفرج على الإمام الحسن (عليه السلام) وهو يجهز الجيش ويعده للعدّة، فلما علم ببيعه الناس للحسن (عليه السلام)، دسّ رجلاً من حمير إلى الكوفة، ورجلًا من القين إلى البصرة، ليكتبوا إليه الأخبار، ويفسدا على الحسن (عليه السلام) الأمور، فعرف ذلك الحسن (عليه السلام) وأمر باستخراج الحميري من عند حجاج بالكوفة فأخرج، فأمر بضرب عنقه، وكتب إلى البصرة فاستخرج القيني من بنى سليم، وضررت عنقه، ثم كتب الإمام (عليه السلام) إلى معاویه: «أما بعد؛ فإنك دسست الرجال للاحتيال والاغتيال، وأرصدت العيون، كأنك تحبّ اللقاء، وما أوشكك ذلك، فتوقعه إنْ شاء الله»^(٣). وهذا موقف صريح واضح من الإمام الحسن (عليه السلام) في

ص: ٦٧

-
- ١- أبو الفداء، إسماعيل، المختصر في أخبار البشر - ر (تاريخ أبي الفداء): ج ١، ص ١٨٢. النويري، أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الإرب في فنون الأدب: ج ٢٠، ص ١٣٨.
 - ٢- انظر: أبو الفرج الأصفهاني، على بن الحسين، مقاتل الطالبيين: ص ٣٤.
 - ٣- المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٩ - ١٠.

أنه على استعداد تام لقتال معاويه، والقضاء على الفتنه.

كما أن معاويه أخذ بالاستعداد لمعركه جديدة، وكتب لعمياله بموافاته لغزو العراق، وذكر في بعض كتبه أن بعض أشراف الكوفه وقادتهم كتبوا إليه يتلمسون الأمان لأنفسهم وعشائرهم [\(١\)](#).

وهذا النص إن صح ولم يكن خدعا من معاويه، فإنما يوضح عن أن الخذلان كان من اللحظات الأولى.

وأخذ معاويه بالتحرك، ولم يبلغ الإمام الحسن [\(عليه السلام\)](#) خبر مسير معاويه، وأنه قد بلغ جسر منج، بدأ بتجهيز جيشه، واستنفرهم للجهاد فتشاقلو عنه، فصعد المنبر وحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد؛ فإن الله كتب الجهاد على خلقه، وسماه كُرهاً، ثم قال لأهل jihad من المؤمنين: اصبروا، إن الله مع الصابرين، فلستم – أيها الناس – نائلين ما تحببون إلا بالصبر على ما تكرهون، إنه بلغنى أن معاويه بلغه أنا كنا أزمعنا على المسير إليه، فتحرّك لذلك، فاخروا – رحمكم الله – إلى معسكركم بالليل... فسكتوا، مما تكلّم منهم أحد، ولا أجابه بحرف» [\(٢\)](#).

فلم يرأى عدى بن حاتم تخاذل الناس وتقاعسهم، قام وخطب فيهم، واستحثّهم على نصره إمامهم، وتوجه نحو الحسن [\(عليه السلام\)](#) معلنًا طاعته إيه، ثم قام بعده قيس بن سعد بن عباده الأنباري، ومعقل بن قيس الرياحي، وزياد بن صعصعه التميمي، فأبوا الناس ولا م لهم وحرضوهم، وأعلنوا طاعتهم للإمام الحسن [\(عليه السلام\)](#)، فنشط الناس للخروج [\(٣\)](#).

وهكذا تجهّز جيش الإمام للقتال، لكنه يتالف من فرق عده مختلفه الأهواء، فقد سار معه «أخلاط من الناس، بعضهم شيعه له ولأبيه، وبعضهم محكمه – خوارج – يؤثرون قتال

ص: ٦٨

١- انظر: أبو الفرج الأصفهاني، على بن الحسين، مقاتل الطالبين: ص ٣٨.

٢- أبو الفرج الأصفهاني، على بن الحسين، مقاتل الطالبين: ص ٣٩.

٣- انظر: المصدر نفسه: ص ٣٩ – ٤٠.

معاویه بكل حيله، وبعضهم أصحاب فتن و طمع في الغنائم، وبعضهم شّاكك، وبعضهم أصحاب عصبيه اتبعوا رؤساء قبائلهم، لا يرجعون إلى دين^(١).

كما إن مجموعه من رؤساء القبائل كتبوا إلى معاويه بالطاعه له فى السر، واستحوثوه على السير نحوهم، وضمنوا له تسليم الحسن (عليه السلام) أو الفتىـك به، وقد بلغ الحسن (عليه السلام) ذلك (٢).

كما أنّ قائد جيش الإمام الحسن (عليه السلام) عبيد الله بن عباس قد تسلّل تحت جنح الظلام إلى جيش معاويه، بعد أن وصلته رسالته من معاويه يقول فيها: «إنَّ الحسن قد راسلني في الصلح، وهو مسلّم الأمر إلَيْه، فإن دخلت في طاعتي الآن كنت متبعاً، وإلاً دخلت وأنت تابع، ولكن إن أجبتني الآن أنْ أُعطيك ألف ألف درهم، أُعجل لك في هذا الوقت نصفها، وإذا دخلت الكوفة النصف الآخر». فانسلّ عبيد الله ليلاً، فدخل عسْكَر معاويه، فوقى له بما وعده، وأصبح الناس يتظرون عبيد الله أن يخرج فِيصَلِّ بِهِمْ، فلم يخرج حتى أصبحوا، فطلبوه فلم يجدوه، فصلَّى بهم قيس بن سعد بن عباده^(٣).

وإذا ضسممنا إلى ذلك ما قام به معاويه من شراء الضمائر بالأموال والدسايس، كما هو الحال بالنسبة إلى عمرو بن حرث، والأشعث بن قيس، وحججار بن أبجر، وشبيث بن رباعي وغيرهم^(٤)، وقيامه ببُث الشائعات، والتي منها أنَّ قيس بن سعد — وهو قائده مسكن بعد فرار عبيد الله ابن عباس — قد صالح معاويه وصار معه، كما وجَّه إلى عسكر قيس في مسكنٍ من يتحدَّث أنَّ الحسن قد صالح معاويه وأجابه^(٥)، ونشر في المدائن إشاعه خبيثه وهي: أنَّ قيس بن سعد قد قُتل فانفروا. فنفروا إلى سرادق الحسن (عليه السلام)، فنهبوا ممتلكاته حتى

٦٩:

- المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ١٠.
 - انظر: المصدر نفسه: ج ٢، ص ١٢.
 - ابن أبي الحدید، عبد الحمید، شرح نهج البلاغة: ج ١٦، ص ٤٢.
 - انظر: الصدقون، محمد بن علی، علل الشرائع: ج ١، ص ٢٢١.
 - انظر: الیعقوبی، احمد بن أبي یعقوب، تاریخ الیعقوبی: ج ٢، ص ٢١٤.

إذا ضمننا كل هذه الأمور وغيرها من الأحداث – التي لا يسع المجال لذكرها – وعرفنا أن معاویه هو الذي طلب الصلح، وأنفذ إلى الحسن (عليه السلام) كتب أصحابه الذين ضمنوا فيها الفتک بالحسن (عليه السلام)، أو تسلميه إلى معاویه [\(٢\)](#)، يتضح جلياً رکون الإمام (عليه السلام) إلى الصلح الذي اقترحه معاویه؛ إذ لا سيل إلى النصر مع هذه الظروف، وأن القتال سيقضي على الله المتبقيه من خلّص أصحابه وأهل بيته، بما فيهم الإمام الحسين (عليه السلام).

فحفاظاً على المخلصين من أصحابه، ومحاوله استغلال الوقت في تجهيز جيش عقائدي قادر على النصر، ومحاوله فضح معاویه وأهدافه أمام الملأ وعدم وجود خيار آخر أمامه يتناسب مع كونه إماماً يحمل مشروعًا إلهيًّا، قبل الإمام الحسن (عليه السلام) بالصلح، بشرطٍ تُتيح عوده الخلافة فيما بعد إلى مسارها الصحيح، وهو ما سنتناوله في المبحث الآتي.

ص: ٧٠

١- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ١٢٢.

٢- انظر: المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ١٣.

اشاره

بعد أن تقاوَسَ النَّاسُ عَنْ نَصْرِهِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَمَالُوا إِلَى الدُّعَهِ وَالرَّاحِهِ، وَفَرَّ مِنْ فَرَّ مِنْهُمْ إِلَى جَيْشِ مَعَاوِيَهِ، وَكَاتِبُهُ غَيْرُهُمْ مَعْلُومٌ قَبْلَهُمْ بِتَسْلِيمِ الْإِمَامِ إِلَيْهِ، قَبْلَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ بِالصَّلْحِ الَّذِي عَرَضَهُ عَلَيْهِ مَعَاوِيَهِ، وَقَدْ أَرَادَ بِذَلِكَ مُضَافًا لِلْحَفَاظِ عَلَى أَصْحَابِهِ، أَنْ يَصْدِمَ النَّاسَ بِحَقِيقَتِهِ مَعَاوِيَهِ، وَيُرِيهِمْ مَا سَتَّوْلُ إِلَيْهِ الْأُمُورُ، مِنْ أَنَّ أَهْدَافَ مَعَاوِيَهِ لَا تَعُدوُ الْأَسْتِيلَاءَ عَلَى السُّلْطَةِ بِأَئِمَّتِهِ كَانَ، وَلَوْ كَانَ بِالْقُتْلِ وَالتَّشْرِيدِ، وَالتَّجْوِيعِ وَالتَّرْهِيبِ، وَسِيرُونَ بِأَمْ أَعْيُنِهِمْ أَنَّ مَعَاوِيَهِ مَا عَنْهُ إِلَّا وَلَا ذَمَّهُ، وَلَا يَفِي بِشُرُوطِ وَلَا عَهُودِ، وَلَنْ يَرَوْا مِنْهُ الْأَمَانِيَّ الَّتِي كَانَ يَمْنَيْهِمْ بِهَا؛ لِأَنَّ غَرْضَهُ السُّلْطَةِ دُونَ سُوَاهَا، أَمَّا فِي أَنَّ ذَلِكَ سُوفَ يَفْتَحُ عَيْنَ النَّاسِ مِنْ جَدِيدٍ، وَيَنْدَمُونَ عَلَى مَا قَضَيْرُوا فِي نَصْرِهِ إِمَامِهِمْ، وَيَرْجِعُونَ لِلطَّاعَهِ، فَيَتَمَكَّنُ الْإِمَامُ مِنْ حُكْمِهِمْ وَفَقَ شَرْعُ اللَّهِ تَارِهُ أُخْرَى؛ لِذَلِكَ يُكَنُّ هَنَاكَ تَنَازُلًا دَائِمًا عَنِ السُّلْطَهِ، بَلْ كَانَ هَنَاكَ هَدْنَهُ بِشُرُوطِ مَعِينَهُ، تَؤَدِّي بِالْيَتِيَّهِ إِلَى عَوْدَهِ الْخَلَفَهُ لِأَصْحَابِهِ.

وَمِنَ الْمَهْمَمِ أَنْ نُشِيرَ إِلَى أَنَّ الشُّرُوطَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤْرِخُونَ فِيهَا بَعْضُ الْاِخْتِلَافِ، وَفِيهَا نَقَائِصٌ وَزَيَادَاتٌ، لِذَلِكَ سُنُنُ شِيرِ مَجْمَلًا إِلَى بَعْضِ شُرُوطِ الْصَّلْحِ مَمَّا ذَكَرَهُ أَهْلُ السِّيرِ وَالتَّارِيَخِ، ثُمَّ نَقْفُ بِنُوْعٍ مِنَ التَّفَصِيلِ عَنْدَ الشُّرُوطِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِمَوْضِعِ الْخَلَفَهُ بَعْدَ مَعَاوِيَهِ.

فقد ذكر الشيخ المفيد، بعض تلك الشــروط، وهي: «ترك سب أمير المؤمنين (عليه السلام)»،

والعدل عن القنوت عليه في الصلوات، وأن يؤمّن شيعته (رضي الله عنهم) ولا يتعرّض لأحدٍ منهم بسوء، ويوصل إلى كل ذي حقٍ منهم حفظه^(١).

وذكر ابن الأعمّ وغيرة أن الشروط هي:

١_ أن يسلّم إلى معاويه الأمر، على أن يعمل فيهم بكتاب الله، وبسنته نبيه محمد (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وسيره الخلفاء الصالحين.

٢_ وليس لمعاويه بن أبي سفيان أن يعهد لأحدٍ من بعده عهداً، بل يكون الأمر من بعده شورى بين المسلمين^(٢).

٣_ وعلى أنّ الناس آمنون حيث كانوا من أرض الله، في شامهم وعراقهم وتهامهم وحجازهم.

٤_ وعلى أن أصحاب علي (عليه السلام) وشيعته آمنون على أنفسهم وأموالهم ونسائهم وأولادهم. وعلى معاويه بن أبي سفيان بذلك عهد الله وميثاقه، وما أخذ الله على أحدٍ من خلقه بالوفاء بما أعطى الله من نفسه.

٥_ وعلى أنه لا يبغى للحسن بن علي ولا لأخيه الحسين (عليهما السلام) ولا لأحدٍ من أهل بيته (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) غائلاً سراً وعلانية، ولا يخيف أحداً منهم في أفق من الآفاق^(٣).

وقد جمع الشيخ راضي آل ياسين شتات شروط الصلح من مصادره المختلفة وذكرها بشكل مواد، فكانت بالشكل التالي:

المادة الأولى: تسليم الأمر إلى معاويه، على أن يعمل بكتاب الله وبسنته رسوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وسيره الخلفاء الصالحين.

ص: ٧٢

١- المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ١٤.

٢- وسيأتي مناقشه هذا الشرط بنحوٍ من التفصيل.

٣- انظر: ابن أعمّ الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٤، ص ٢٩١. وذكرها البلاذري بنحوٍ من الاختصار. انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ٤٢.

الماده الثانيه: أن يكون الأمر للحسن من بعده، فإن حدث به حدث فلأخيه الحسين(عليه السلام)، وليس لمعاويه أن يعهد به إلى أحد.

الماده الثالثه: أن يترك سب أمير المؤمنين والقنوت عليه بالصلاه، وأن لا يذكر علياً إلّا بخير.

الماده الرابعه: استثناء ما في بيت مال الكوفه، وهو خمسه آلاـف ألف، فلاـ يشمله تسليم الأمر، وعلى معاويه أن يحمل إلى الحسن(عليه السلام) كلـ عام ألفى ألف درهم، وأن يفضل بنى هاشم في العطاء والصلات على بنى عبد شمس، وأن يفرق في أولاد من قتل مع أمير المؤمنين(عليه السلام) يوم الجمل وأولاد من قتل معه بصفتين ألف ألف درهم، وأن يجعل ذلك من خراج دار مجرد.

الماده الخامسه: على أن الناس آمنون حيث كانوا من أرض الله، في شامهم وعراقهم وحجازهم ويمنهم، وأن يؤمـن الأسود والأحمر، وأن يتحمل معاويه ما يكون من هفواتهم، وأن لا يتبع أحداً بما مضـى، وأن لا يأخذ أهل العراق بإاحنه^(١).

وقفه مع الشرط المتعلق بالخلافه

اشاره

من الواضح أن المتأمـل في شروط الصلح أعلاه سيتـضح له أن الشـرط المتعلق بالخلافه هو من أهمـ البنود التي حوتها وثيقـه الصلـح؛ إذ على أساسـه يتعلـق مستقبلـ الخلافـه الإسلاميةـ، وفي ضوئـه يتـبيـن هل أنـ الإمامـ الحـسنـ(عليـهـ السـلامـ) تـنازلـ عنـ الخـلافـهـ نـهايـاـًـ أمـ لـفترـهـ مـؤـقتـهـ فـرضـتهاـ عـلـيـهـ ظـرـوفـ الـمرـحلـهـ، وـمـنـ خـلالـهـ سـيـتـضـحـ هـلـ أـنـ حـركـهـ الإـمامـ الحـسـينـ(عليـهـ السـلامـ) وـقـعـتـ فـيـ سـيـاقـ صـلحـ الحـسنـ، أـمـ هـىـ حـركـهـ لـاـ تـرـبـطـهاـ بـالـصـلـحـ أـيـهـ رـابـطـهـ تـذـكـرـ، لـذـاـ أـفـرـدـنـاـ دـرـاسـهـ لـهـذـاـ الشـرـطـ عـلـىـ حـدـهـ؛ لـنـرـىـ حـقـيقـهـ الـأـمـرـ فـيـهـ.

ص: ٧٣

١- آل ياسين، راضي، صلح الحسن(عليه السلام): ص ٢٥٩ _ ٢٦٠ .

فنقول: إنَّ هذا الشرط وردت فيه صياغات متعددة، وهى بحسب ما تتبعناه ووقفنا عليه ثلاث صيغ:

الصيغة الأولى: أنَّ ليس لمعاوية أنْ يعهد لأحدٍ من بعده، وأنَّ الأمر من بعده شوري للمسلمين.

الصيغة الثانية: إنَّ الخلافة من بعد معاوية تعود للإمام الحسن (عليه السلام).

الصيغة الثالثة: إنَّ الخلافة من بعد معاوية تعود للإمام الحسن (عليه السلام)، فإنْ حصل به حدث، تعود للإمام الحسين (عليه السلام).

هذه هي الصيغ التي وقفنا عليها في كتب السير والتاريخ، والمتعلقة بمصير الخلافة بعد معاوية، فلا بد أن نضعها تحت طاولة البحث، فنقول:

الصيغة الأولى:

وهي أنَّ ليس لمعاوية أنْ يعهد لأحدٍ من بعده، وأنَّ الأمر من بعده شوري للمسلمين.

وأهم المصادر التي وقفنا عليها، وقد نقلت هذه الصيغة هي: أنساب الأشراف للبلاذري (١)، والفتح لابن الأعثم (٢)، وشرح النهج لابن أبي الحميد نقلًا عن المدائني (٣). وكذلك أورد هذا الشرط محمد بن طلحه الشافعى (٤)، وابن حجر الهيثمى (٥)، وابن الصباغ المالكى (٦).

ص: ٧٤

١- انظر: ابن أعثم الكوفى، أحمد، الفتوح: ج ٤، ص ٢٩١.

٢- انظر: البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ٤٢.

٣- انظر: ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ١٦، ص ٢٣.

٤- انظر: الشافعى، محمد بن طلحه، مطالب المسؤول فى مناقب آل الرسول: ص ٣٥٧.

٥- انظر: ابن حجر الهيثمى، أحمد بن محمد، الصواعق المحرقة: ج ٢، ص ٣٩٩.

٦- ابن الصباغ المالكى، على بن محمد، الفصول المهمة: ص ٧٢٩.

والملحوظ أنّ أقدم مصدر ذكر هذه الصيغة هو المدائني المتوفى (٢٢٥هـ)، ولم نقف على سند لها، فهى مرسلة، والمصدر الثاني الذى ذكرها هو البلاذرى المتوفى (٢٧٩هـ)، ولم يذكر سنته أيضاً، والمصدر الثالث هو ابن الأعثم المتوفى (٣١٤هـ) ومن دون سند أيضاً، وربما اعتمد على سابقيه فى ذلك، ثم نقلها بعض من جاء بعدهما، وغالب الظنّ أنّهم اعتمدوا على هؤلاء فى نقلهم.

والخلاصة: إنّ هذه الصيغة لا تحضى بالقبول من الجهة السنديه؛ لأنّها مرسلة، لم نقف لها على أى إسناد، ثم إنّه لو تتبّلنا عن مسأله الإسناد فى القضايا والأحداث التاريخيه، وقلنا بقبول حتى الروايات الضعيفه فى التاريخ، فإنّ ذلك مشروط بعدم اختلاف النقل، وعدم وجود معارض لها. أمّا مع وجود المعارض كما هو حاصل؛ إذ إنّ الصيغه الثانية والثالثه تعارض الصيغه الأولى بصورة صريحة؛ فلا بدّ حينئذٍ من ملاحظه أسانيد تلك الصيغ وإجراء المرجحات لتعرف على الصيغه الصحيحه، وسنعرف أنّ الصيغه الثانية بطرقها ومتنهما أصح وأسلم من الأولى، فانتظر.

وأمّا ما يتعلّق بالمتن، فمن الواضح أنّ الصيغه الأولى تتعارض مع المبادئ التي يؤمن بها الإمام الحسن(عليه السلام)، فهو يعتقد أنّ الخلافه له دون غيره، وأراد قتال معاويه على ذلك، فأجبرته الظروف على الصلح، فلا- معنى أنّ يتنازل عن حقّه حتى بعد موت معاويه! خصوصاً أنّ البلاذرى يذكر كتاب معاويه إلى الحسن(عليه السلام)، المتضمن شروط الصلح، وينصّ فيه معاويه على أنّ الخلافه من بعده للحسن(عليه السلام)^(١)، لكن مع ذلك فإنّ الحسن يشترط في كتاب الصلح أن تكون الخلافه شوري بعد معاويه! ولعلّ هذا من العجائب التي لا يمكن تصديقها! أضعف إلى ذلك فإنّ الحسن(عليه السلام) يعتقد أنّ الخلافه أمر إلهي، وهى

ص: ٧٥

١- انظر: البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ٤١.

لأهل البيت(عليهم السلام) دون غيرهم، ولا يعتقد بصحّه الشورى، فلإنْ أُجأته الظروف للتخلّى عن الحكومة السياسيه لمعاويه في وقتٍ معين، فلا مبرّر للتنازل عنها مطلقاً. والمتأمل في خطبه وكذا مراسلاتة مع معاويه، يجد أنه يصرّح بما لا يقبل الشكّ بأنَّ الخلافه لهم دون غيرهم، فلا معنى حينئذٍ أن تكون شروط الصلح بيده، ومع ذلك يتنازل عن حقّه بلا مبرر، ويشرطه أن يكون بعد معاويه شوري للمسلمين!

فقد نقل البلاذري والمدائني _ واللّفظ له _ أنَّ الإمام الحسن(عليه السلام) خطب في الناس بعد وفاه والده(عليه السلام)، فقال: «أيها الناس، اتقوا الله، فإنّا أمراوكم وأولياؤكم، وإنّا أهل البيت الذين قال الله تعالى فينا: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا»، فباعيه الناس»^(١).

وأخرج الطبراني بسنده رجاله ثقات^(٢): إنَّ الحسن(عليه السلام) خطب في أهل العراق بعد أنْ طعنه أحدّهم بخنجر، فقال: «يا أهل العراق اتقوا الله فينا فإنّا أمراوكم وضيفانكم، ونحن أهل البيت الذي قال الله (عزّ وجلّ): «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا». فما زال يومئذٍ يتكلّم حتى ما يُرى في المسجد إلّا باكيًا»^(٣).

وجاء في أحد كتبه إلى معاويه، كما نقله ابن الأعثم والمدائني _ واللّفظ للثانية _: «فلما توفاه الله _ يعني النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) _ تنازعت العرب في الأمر بعده، فقالت قريش: نحن عشيرته وأولياؤه، فلا تنازعونا سلطانه، فعرفت العرب لقريش ذلك، وجاحتتنا قريش ما عرفت لها العرب، فهيهات! ما أنصفتنا قريش، وقد كانوا ذوى فضيله في الدين، وسابقه في الإسلام، ولا غزو إلّا منازعاته

ص: ٧٦

١- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج٣، ص٢٨. ابن أبي الحديد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج١٦، ص٢٢، عن المدائني.

٢- قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله ثقات». الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج٩، ص١٧٢.

٣- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ج٣، ص٩٣. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير ابن أبي حاتم (تفسير القرآن العظيم): ج٩، ص٣١٣٢.

(منازعتك) إيانا الأمر بغير حقٍ في الدنيا معروف، ولا أثر في الإسلام محمود، فالله الموعظ...»[\(١\)](#).

وجاء في الخرائج: «ثم كتب جواباً لمعاويه: إنما هذا الأمر لى والخلافة لى ولأهل بيتي، وإنها لمحرمه عليك وعلى أهل بيتك، سمعته من رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ}، والله لو وجدت صابرين عارفين بحقٍ غير منكرين ما سلمت لك ولا أعطيتك ما تريده»[\(٢\)](#).

وروى الشيخ الصدوق بسنده عن أبي سعيد عقيضاً قال: «قلت للحسن بن علي بن أبي طالب^(عليهم السلام): يا بن رسول الله، لم داهنت معاويه وصالحته، وقد علمت أنَّ الحقَّ لك دونه، وأنَّ معاويه ضالٌّ باعِ؟

فقال: يا أبي سعيد! ألسْتُ حَبْجَهُ اللَّهُ (تعالى ذكره) على خلقه، وإماماً عليهم بعد أبي^(عليه السلام)? قلت: بلـى. قال: ألسْتُ الذي قال رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ} لـى ولـأـخـى: الحـسـنـ وـالـحـسـيـنـ إـمـامـانـ قـامـاـ أوـ قـعـداـ؟ قـلتـ: بلـى. قـالـ: فـأـنـاـ إـذـنـ إـمـامـ لـوـ قـمـتـ، وـأـنـاـ إـمـامـ إـذـ لـوـ قـعـدـتـ، يـاـ أـبـاـ سـعـيـدـ عـلـهـ مـصـالـحـتـىـ لـمـعـاوـيـهـ عـلـهـ مـصـالـحـهـ رـسـوـلـ اللـهـ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ}ـ لـبـنـيـ ضـمـرـهـ وـبـنـيـ أـشـجـعـ، وـلـأـهـلـ مـكـهـ حـيـنـ اـنـصـرـفـ مـنـ الـحـدـيـيـهـ، أـوـلـئـكـ كـفـارـ بـالـتـزـيـيلـ، وـمـعـاوـيـهـ وـأـصـحـابـهـ كـفـارـ بـالـتـأـوـيـلـ، يـاـ أـبـاـ سـعـيـدـ، إـذـ كـنـتـ إـمـامـاـ مـنـ قـبـيلـ اللـهـ (تعـالـى ذـكـرـهـ)ـ لـمـ يـجـبـ أـنـ يـسـفـهـ رـأـيـهـ فـيـمـاـ أـتـيـهـ مـنـ مـهـادـنـهـ أـوـ مـحـارـبـهـ، وـإـنـ كـانـ وـجـهـ الـحـكـمـ فـيـمـاـ أـتـيـهـ مـلـبـسـاـ»[\(٣\)](#).

فهذه جملة من النصوص الشيعية والسننية تثبت أنَّ الإمام الحسن^(عليه السلام) يعتقد بأحقيته في الخلافة.

فالصيغة الأولى إذن تعانى من المشكلة السنديه، ومعارضه الصيغتين الآخرين، ومتنه لا يتواافق مع توجـهـاتـ الإمامـ الحـسـنـ^(عليـهـ السـلامـ).

ص: ٧٧

١- ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ١٦، ص ٢٤، عن المدائني. ابن أعثم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٤، ص ٢٨٥.

٢- الرواندي، قطب الدين، الخرائج والجرائح: ج ٢، ص ٥٧٦.

٣- الصدوق، محمد بن علي، علل الشرائع: ص ٢١١.

اشاره

وهي أن الخلافة من بعد معاويه تعود للإمام الحسن (عليه السلام).

هذه الصيغة وردت بأسانيد معتبره وصحيحه، وعليها أكثر المؤرخين وأصحاب السير، بل ذكر ابن عبد البر عدم الخلاف فيها. نقف فيما يلى على بعض النصوص فى ذلك:

قال ابن عبد البر: «ولا خلاف بين العلماء أن الحسن إنما سلم الخلافة لمعاويه حياته لا غير، ثم تكون له من بعده، وعلى ذلك انعقد بينهما ما انعقد في ذلك، ورأى الحسن ذلك خيراً من إراقة الدماء في طلبها، وإن كان عند نفسه أحق بها»^(١).

قال ابن حجر العسقلاني: «وذكر محمد بن قدامة في كتاب الخوارج، بسنده قوى إلى أبي بصره أنه سمع الحسن بن علي يقول في خطبته عند معاويه: إنني اشتربت على معاويه لنفسى الخلافة بعده»^(٢).

وأخرج ابن أبي خيثمه، قال: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضمره، عن ابن شوذب، قال: «لما قُتل علي سار الحسن بن علي في أهل العراق، ومعاويه في أهل الشام، فالتقوا، فكره الحسن القتال، وبایع معاويه على أن يجعل العهد للحسن من بعده، فكان أصحاب الحسن يقولون له: يا عار المؤمنين. فيقول: العار خير من النار»^(٣).

فالخبر الأول قوله ابن حجر كما عرفنا، والخبر الثاني رواه كلهم ثقات، إذ إن ابن أبي خيثمه – وهو أحمد بن زهير – من الثقات المعروفين، رواه عن هارون بن معروف، وهو ثقة أيضاً، وقد رواه عن ضمره بن ربيعة، وهو ثقة كذلك، وقد رواه عن عبد الله بن شوذب

ص: ٧٨

١- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب: ج ١، ص ٣٨٧.

٢- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ١٣، ص ٥٦.

٣- انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة: ج ٢، ص ٦٤. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية: ج ٨، ص ٤٥.

وهو ثقة من العباد.

فالخبر صحيح كذلك، إلا أنَّ ابن شوذب لم ير الحسن (عليه السلام)، فالخبر مرسل صحيح، وذلك غير ضار لأمريرن:

الأول: إنَّه يصلح أنْ يكون شاهداً قوياً على الخبر الآخر الذي قواه ابن حجر.

الثاني: إنَّ عبد الله بن شوذب من الثقات العباد، وهو هنا ينقل قوله عايسها آباءه وأجداده وكبار مجتمعه؛ إذ إنَّه من كبار أتباع التابعين، فمن المؤكَّد أنَّه أخذ تلك القصَّة من مجتمع قد عاش تلك الفترة وعرف أحداثها، وأكثرهم من التابعين، فهو أخذ تلك التفاصيل واستقاها من مجتمع بأسره كان يتداولها ويتناقلها، فليس الموضوع عباره عن روایه قد يكون تفرد بها راوٍ معين فيكون الإرسال مضرراً بها، بل إنَّما نتحدث عن أهمَّ حدث تاريخيٍّ كان في تلك الفترة وهو صلح بين أكبر قوتين، وأكبر حاكمين على الأرض في وقتهم، فلا شكَّ أنها كانت معروفة بتفاصيلها في تلك الفترة، فإنَّ ابن شوذب لها لوضوحاً ومعرفتها في تلك الأوساط؛ ولذا فإنَّ ابن شوذب يتبنَّى ذلك الموقف وينقله بنحو الأمر المسلم المقطوع به.

ونضيف أيضاً: إنَّ هذا الشرط قال به أحمد بن حنبل، فعن صالح بن أحمد بن حنبل، قال: «سمعت أبي يقول: بايع الحسنَ تسعون ألفاً، فرهد في الخلافة وصالح معاويه، بيذله له تسليم الأمر على أنْ تكون الخلافة له بعده، وعلى أنْ لا يُطلب أحد من أهل المدينة والحيجاز وال伊拉克 بشيء مما كان من أيام أبيه، وغير ذلك»⁽¹⁾.

ونقل ابن حجر قولَ ابن سعد: «وأخبرنا عبد الله بن بكر السهمي، حدَّثنا حاتم بن أبي صغيره، عن عمرو بن دينار، قال: وكان معاويه يعلم أنَّ الحسن أكره الناس لفتنه، فراسله

ص: ٧٩

١- الصالحي الشامي، محمد بن يوسف، سبل الهدى والرشاد: ج ١١، ص ٦٧.

وأصلح الذى بينهما، وأعطاه عهداً: إنْ حدث به حدث والحسن حتى يجعلنَّ هذا الأمر إليه»^(١).

وهذا السنن صحيح، رجاله ثقات، غير أنَّ عمرو بن دينار لم يدرك أحداث تلك الفترة؛ إذ إنَّ ولادته فى حدود سنه ٤٦ للهجرة، فخبره صحيح مرسلاً، لكنَّه كسابقه شاهد قوى على صحة هذا الشرط.

وفى الإمامه والسياسه: «فاصطلح معه على أنَّ لمعاويه الإمامه ما كان حيًّا، فإذا مات فالأمر للحسن»^(٢).

وذكر السيوطى أنَّ الحسن(عليه السلام) بذل لمعاويه تسليم الأمر على أنَّ تكون الخلافه له من بعده^(٣).

وفي أنساب البلاذرى: أنَّ معاويه كتب إلى الحسن(عليه السلام): «إنَّ صالحتك على أنَّ لك الأمر من بعدي». وكذلك يذكر أنَّ معاويه دفع إلى الحسن صحيفه بيضاء وقد ختم فى أسفلها، وقال له: «اكتب فيها ما شئت». لكنَّه يذكر بعد ذلك تناقضًا يصعب القبول به، وهو أنَّ الحسن(عليه السلام) اشترط أن يكون الأمر شورى بعد معاويه^(٤). وهو أمر فى غايه الغرابة، ويتناهى مع كل مبادئ الحسن(عليه السلام)، فمعاويه بنفسه يعطيه الخلافه من بعده، لكنَّ الحسن(عليه السلام) يرفض ذلك ويجعلها شورى!

وذكر ابن حجر الهيثمى هذا الشرط أيضًا، وأنَّ الخلافه للإمام الحسن(عليه السلام) من بعد معاويه، وأنَّ معاويه فرض الإمام الحسن(عليه السلام) فى كتابه الشروط، وبعث إليه برقًّا أيضًا، وقال: أكتب ما شئت فيه، فأنا ألتزم، وقال بعده: «كذا فى كتب السير»، أى أنَّ ابن حجر

ص: ٨٠

١- ابن حجر، أحمد بن على، الإصابة: ج ٢، ص ٦٥.

٢- ابن قتيبة الدينوري، عبد الله بن مسلم، الإمامه والسياسه: ج ١، ص ١٤٠.

٣- انظر: السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر، تاريخ الخلفاء: ص ١٩١.

٤- انظر: البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ٤١ - ٤٢.

اعتمد في ذلك على عده كتب في السير، كلها ذكرت هذا الشرط، والتغويض من معاویه للإمام الحسن (عليه السلام) في كتابه ما يشاء من الشروط، ثم إن ابن حجر ذكر ما في صحيح البخاري عن الحسن البصري من أن معاویه أرسل رجلين إلى الحسن يطلب منه الصلح والهدنة، «فما سألهما شيئاً إلّا قالا: نحن لك به؛ فصالحه»، لكن ابن حجر يعود ويدرك كتاب الصلح، فيذكر أن الشرط هو أن تكون الخلافة بعد معاویه شورى بين المسلمين [\(١\)](#).

وهو تهافت واضح وصريح، لا ينسجم مع ما ذكره من اشتراط الإمام الحسن (عليه السلام) أن تكون الخلافة له، ولا مع المجريات والأحداث التي ذكرها ابن حجر نفسه.

وذكر هذا الشرط أيضاً البرى في الجوهرة في نسب الإمام علي (عليه السلام) [\(٢\)](#).

فانتصر إذاً أن ابن عبد البر ذكر عدم خلاف العلماء على هذا الشرط، وذكره ابن حجر من كتاب ابن قدامه وقوى سنته، وأخرجه ابن أبي خيثمة بسند صحيح مرسلاً، وأخرجه ابن سعد بسند صحيح مرسلاً، وبه قال أحمد بن حنبل، والبرى، وابن قتيبة، واضطربت عبارات البلاذري والهيتمي فيه.

وإذا ما عرفنا أن هذا الشرط ينسجم تماماً مع اعتقاد الإمام الحسن (عليه السلام) في أن الإمام مختص بأهل البيت (عليهم السلام) حسراً، وأن الخلافة بعد على هي له، وليس لمعاویه بأي وجه من الوجوه، اتضحت أن هذا الشرط هو الأولى بالقبول والاعتماد، فهو مقدم متناً وسندًا على الشرط الأول.

وقفه مع الدكتور محمد عبد الهادي الشيباني

من الواضح أن اشتراط الإمام الحسن (عليه السلام) في وثيقه الصلح أن تكون الخلافة له بعد موت معاویه تعنى بطلان خلافة يزيد، وعوده الخلافة إلى أهل البيت (عليهم السلام)، وهذا ما يبرر

ص: ٨١

١- انظر: ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد، الصواعق المحرقة: ج ٢، ص ٣٩٩.

٢- انظر: البرى، محمد بن أبي بكر، الجوهرة في نسب الإمام علي: ص ٢٦.

للإمام الحسين (عليه السلام) التحرّك؛ باعتبار أنَّ الخلافي مغتصبه، وهذا الأمر لا يعجب بعض الأفلام التي تنطلق من موقف عقائدي مسبق، ولا تريده أنْ تقرأ التاريخ بتجزٍّ وتأنيًّ، لتصل من خلاله إلى حقائق، بل يقرُّونه ليسقطوه على عقيدتهم القبلية؛ لذا فمن المؤسف ما نراه مما تسمى برسائل علميه، وهي لا تمت للعلم بصلة، بل هدفها دفاع عن عقيده مسبق، ولو لزم ذلك لى أعناق الروايات والأخبار، فنلاحظ أنَّ الدكتور محمد عبد الهادي الشيباني في رسالته المدافعة عن يزيد، والتي تحمل عنوان: (مواقف المعارضه فى عهد يزيد) يتعرّض لشروط الصالح، ويذكر قول ابن عبد البر فى عدم خلاف العلماء فى هذا الشرط، ويذكر الروايات الصحيحة والمعتبره على هذا الشرط، ويشير إلى أنَّ هناك طرقاً أخرى لم تشرط هذا الشرط، لكنه سرعان ما يتذكر لما نقله، ويتبين عدم اشتراط الإمام (عليه السلام) لذلك، بلا أدلة علمية، متجاهلاً في ذلك أقوال الإمام الحسن (عليه السلام) في أحقيته بالخلافة، وضارباً عرض الجدار قول ابن عبد البر والأخبار الصحيحة في ذلك، بدعوى تضحك الشكلي، فاعتبر كلام عبد البر وإطلاقه التعريم وهما لا أكثر؛ لأنَّه اعتمد في دعواه على تلك الروايات فقط!

وهذا تسفيه منه لعالم كبير مثل ابن عبد البر، فكيف يُطلق هكذا دعوى جزاً استناداً إلى بعض الأخبار! ومن دون أن تكون بين يديه أقوال العلماء في ذلك.

ثم إنَّه اعتبر تلك الأخبار – والتي قال بصحتها – أنها مجرد إشاعات أطلقها أنصار العلوين، مستندًا في ذلك إلى رواية جير بن نفير، قال: «إنَّ الناس يزعمون أنَّك تريد الخلافة، فقال: كانت جماجم العرب بيدي يسالمومن من سالمت، ويحاربون من حاربت، فتركتها ابتعاء وجه الله، ثم أبترَّها بأتياك أهل الحجاز»⁽¹⁾.

وليت المؤلَّف يخبرنا كيف أنَّ جماجم العرب كانت بيده، ولماذا صالح الإمام (عليه السلام) بعد ما

ص: ٨٢

١- المزى، يوسف، تهذيب الكمال: ج٦، ص ٢٥٠.

سار بجيشه للقتال في بادئ الأمر؟ ويبعدو أنَّ المؤلِّف أخذته العصبيه فensi ما قاله قبل ذلك؛ حيث ذكر أنَّ جيش الإمام الحسن (عليه السلام)، كان متفرقاً متخاذلاً، همه السلب والنهب، فقد ذكر في الصفحات (١٣٥ إلى ١٣٧) حوادث ما جرى في جيش الإمام الحسن (عليه السلام)، وأنَّه نادى منادٍ: إنَّ قيس بن سعد قائد الجيش قد قُتل، فانهبت سرادر الحسن (عليه السلام) حتى نازعوه بساطاً تحته، وطعنه رجلٌ من الخوارج في وركه طعنةً خطيرة، ثمَّ قال: «فالجند كانوا من الأعراب الذين لم يتغلل في قلوبهم الإيمان، وإنَّما هدفهم الوحيد هو النهب والسلب والقتل، فليسوا بأهل مباديٍ وأهدافٍ ساميٍ... ومن المعلوم أنَّ أَيَّ جيش تسيطر عليه روح السُّلُب والنَّهْب، وليس لدى أفراده الامتثال والطاعة للقائد؛ فمن المستحيل تحقيق أَيَّ انتصار بهذا الجيش».

إذاً، الدكتور بنفسه يتبنّى أنَّ جيش الإمام الحسن (عليه السلام) كان مفككاً، ومن المستحيل تحقيق أَيَّ انتصار به، فليخبرنا إذاً هل كان الحسن بيده جمامـ العرب، أو بيده جيش تسيطر عليه روح السُّلُب والنَّهْب (١)؟! فما هذا التناقض الذي نراه في صفحات متقاربه،

ص: ٨٣

١- وهنا نحن نناقش الدكتور فيما يخص الفقه أعلاه بما يتبنّاه هو نفسه، وبما هو مشهور عند الفريقين من تفكّك جيش الإمام (عليه السلام) وتقاعسه عن القتال، بغضّ النظر عن الرأي الآخر الذي يرى قوّة جيش الإمام (عليه السلام) وتماسكه. على أنّنا نرى أنَّ الرأي الآخر الذي يتبنّى قوّة جيش الإمام (عليه السلام) إما لا يصمد أمام التحقيق العلمي، أو لا يتنافى مع اشتراط الخلافة؛ لأنَّ الاعتقاد بقوّة جيش الإمام (عليه السلام) إنَّ كان ناشئاً من روایه جبیر المصـ رـحـه بـتناـزلـهـ عـنـ الـخـلـافـهـ، وـعـدـمـ رـغـبـتـهـ بـالـعـودـ إـلـيـهـ، فـهـوـ لـاـ يـصـمـدـ أـمـامـ التـحـقـيقـ؛ـ لـاـ قـضـائـهـ تـقـدـيمـ روـاـيـاتـ اـشـتـراـطـ الـخـلـافـهـ، لـوـرـوـدـ أـخـبـارـ صـحـيـحـهـ بـهـاـ، وـلـأـنـهـ تـوـافـقـ مـعـ تـصـرـيـحـ الـحـسـنـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ بـإـمـامـتـهـ، وـلـمـخـالـفـتـهـ لـلـسـيـرـ التـارـيـخـيـ الـذـيـ يـبـنـيـ عـنـ تـمـلـمـلـ كـبـيرـ فـيـ جـيـشـ الإـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ الـذـيـ كـانـ عـبـارـهـ عـنـ خـلـيـطـ غـيرـ مـتـجـانـسـ، وـغـيرـ مـقـتـصـرـ عـلـىـ شـيـعـتـهـ الـمـعـتـقـدـيـنـ بـإـمـامـتـهـ. وـمـنـ الـوـاضـحـ أـنـ الـمـؤـلـفـ اـعـتـمـدـ عـلـىـ روـاـيـهـ جـبـيرـ الـمـتـقـدـمـهـ، وـهـيـ لـاـ تـصـمـدـ عـنـ الـمـعـارـضـهـ كـمـاـ أـوـضـحـنـاـ، هـذـاـ أـوـلـاـ. وـثـانـيـاـ:ـ هـيـ مـخـالـفـ لـرـأـيـ الـمـؤـلـفـ نـفـسـهـ وـمـاـ يـتـبـنـاهـ مـنـ تـفـكـكـ جـيـشـ الإـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ وـضـعـفـهـ. وـإـنـ كـانـ الـاعـتـقـادـ بـقـوـةـ جـيـشـ الإـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ نـاـشـئـاـ مـنـ تـحـلـيلـ آـخـرـ لـمـجـرـيـاتـ الـأـمـورـ، وـبـغـضـنـ النـظـرـ عـنـ روـاـيـهـ جـبـيرـ، فـهـذـاـ لـاـ يـتـنـافـيـ مـعـ اـشـتـراـطـ الـخـلـافـهـ، بلـ هـوـ الـأـوـقـقـ بـالـاشـتـراـطـ، وـيـتـنـاغـمـ وـيـنـسـجـمـ مـعـ اـعـتـقـادـ الـإـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ بـأـحـقـيـتـهـ وـأـوـلـويـتـهـ بـالـخـلـافـهـ؛ـ إـذـ لـاـ مـبـرـرـ مـعـ قـوـتـهـ وـسـيـطـرـتـهـ عـلـىـ الـأـوـضـاعـ أـنـ يـتـنـازـلـ مـطـلـقاـ عـنـ حـقـ يـعـتـقـدـ أـنـهـ أـمـرـ إـلـهـيـ، وـأـنـهـ أـولـيـ بـهـ مـنـ غـيرـهـ، كـمـاـ صـرـحـ بـذـلـكـ مـرـارـاـ وـفـيـ خـطـبـ عـدـيدـهـ.

أفهل نسـى المؤلف ما قاله، أو أنـ اشتراط الخلافـ تـطـيح بـرسـالـته من الأـأسـاسـ، وـتـبـثـتـ أنـ يـزـيدـ تـسلـمـ الخـلـافـ بـصـورـهـ غـيرـ شـرـعيـهـ، فـهـوـ باـغـ مـدـعـ ماـ لـمـ يـسـتـحقـ، وـمـتـسـلـطـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ بـغـيرـ وـجـهـ حـقـ؟ـ ثـمـ لـوـ فـرـضـنـاـ أـنـ رـوـاـيـهـ جـبـيرـ صـحـيـحـهـ مـتـنـاـ وـسـنـدـاـ، فـهـيـ تـعـارـضـ معـ عـدـهـ أـخـبـارـ بـيـنـهـ الصـحـيـحـ أـيـضاـ تـدـلـ عـلـىـ اـشـتـراـطـ الـخـلـافـ لـلـحـسـنـ!ـ فـبـأـيـ وـجـهـ جـمـعـ الـأـسـتـاذـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ؟ـ وـلـمـاـ تـغـافـلـ خـطـابـاتـ الـإـمـامـ الـحـسـنـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ وـنـصـوـصـهـ الـمـؤـكـدـهـ عـلـىـ أـولـويـتـهـ فـيـ الـخـلـافـ، وـالـتـىـ بـطـيـعـهـ الـحـالـ تـرـجـحـ الـاشـتـراـطـ دـونـ خـيـرـهـ؟ـ

ولـلـعـلـ الـأـغـربـ مـنـ ذـلـكـ أـنـ ذـكـرـ رـوـاـيـهـ لـاـ تـذـكـرـ شـرـوطـ الـصـلـحـ أـبـدـاـ، بـلـ تـشـيرـ إـلـىـ أـنـ هـنـاكـ شـرـوطـاـ مـاـ، وـخـرـجـ مـنـهـاـ بـنـتـيـجـهـ أـنـ الـإـمـامـ الـحـسـنـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ لـمـ يـشـرـطـ!

قال: ولـكـنـنـاـ نـسـتـطـيعـ أـنـ نـؤـلـفـ بـيـنـ ذـلـكـ الـخـلـافـ (ـيـعـنـىـ الـخـلـافـ فـيـ الـاشـتـراـطـ وـعـدـمـهـ)ـ مـنـ خـالـلـ الـرـوـاـيـهـ التـىـ ذـكـرـهـاـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ:ـ «ـأـخـرـجـ يـعـقوـبـ بنـ سـفـيـانـ، بـسـنـدـ صـحـيـحـ إـلـىـ الزـهـرـىـ، قـالـ:ـ كـاتـبـ الـحـسـنـ بنـ عـلـىـ مـعـاوـيـهـ، وـاشـتـرـطـ لـنـفـسـهـ، فـوـصـلـتـ الـصـحـيـفـهـ لـمـعـاوـيـهـ، وـقـدـ أـرـسـلـ إـلـىـ الـحـسـنـ يـسـأـلـهـ الـصـلـحـ، وـمـعـ الرـسـوـلـ صـحـيـفـهـ بـيـضـاءـ مـخـتـوـمـ عـلـىـ أـسـفـلـهـاـ، وـكـتـبـ إـلـيـهـ أـنـ اـشـتـرـطـ مـاـ شـئـتـ فـهـوـ لـكـ، فـاـشـتـرـطـ الـحـسـنـ أـضـعـافـ مـاـ كـانـ سـأـلـ أـوـلـاـ، فـلـمـاـ التـقـيـاـ وـبـايـعـهـ الـحـسـنـ، سـأـلـهـ أـنـ يـعـطـيـهـ مـاـ اـشـتـرـطـ فـيـ السـجـلـ الذـىـ خـتـمـ مـعـاوـيـهـ فـيـ أـسـفـلـهـ؛ـ فـتـمـسـيـكـ مـعـاوـيـهـ إـلـاـ مـاـ كـانـ الـحـسـنـ سـأـلـهـ أـوـلـاـ، وـاحـتـجـ بـأـنـهـ أـجـابـ سـؤـالـهـ أـوـلـاـ مـاـ وـقـفـ عـلـيـهـ، فـاـخـتـلـفـاـ فـيـ ذـلـكـ، فـلـمـ يـنـفـذـ لـلـحـسـنـ مـنـ الشـرـطـيـنـ شـيـءـ»ـ⁽¹⁾.

وـهـذـهـ الـرـوـاـيـهـ تـؤـكـدـ أـنـ لـلـحـسـنـ شـرـوطـاـ مـعـيـنـهـ فـيـ بـادـئـ الـأـمـرـ، ثـمـ وـصـلـتـهـ صـحـيـفـهـ بـيـضـاءـ مـخـتـوـمـهـ مـنـ مـعـاوـيـهـ، يـخـوـلـ فـيـهـاـ الـحـسـنـ اـشـتـرـطـ مـاـ شـاءـ، فـاـشـتـرـطـ الـإـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ أـضـعـافـ مـاـ كـانـ شـرـطـهـ أـوـلـاـ، ثـمـ تـنـصـلـ مـعـاوـيـهـ مـنـ ذـلـكـ، وـاـخـتـلـفـاـ وـلـمـ يـفـ لـهـ بـشـيـءـ.

فـهـلـ تـجـدـ عـزـيزـ الـقـارـئـ

صـ:ـ ٨٤ـ

ـ1ـ ابنـ حـجـرـ،ـ أـحـمـدـ بنـ عـلـىـ،ـ فـتـحـ الـبـارـىـ:ـ جـ ١٣ـ،ـ صـ ٥٥ـ.

أن الخبر يدل على عدم اشتراط الإمام الحسن (عليه السلام) للخلافة من بعد معاويه، فالمؤلف _ ما شاء الله عليه _ خرج من هذه الرواية بنتيجه يعجز كل خريتى الفن أن يفهموها، فقال بعد الخبر بلا فاصل يذكر ما نصه: «وبهذا يتبيّن أن مساله خلافه الحسن بعد معاويه لم تكن ضمن الشـ_روط، وربما أشيعت بقصد تلافي ردّ الفعل عند أتباعه، تهدئه لنفسهم»[\(١\)](#).

ونترك التعليق للقارئ؛ ليرى بنفسه كيف أن الحقيقة تحرّف، وكيف أن النصوص تؤول، بل إن النتائج تُكتب بمعزل عما تدلّ عليه الأخبار؛ لأنها مسلّمه مسبقاً.

وكمما أشرنا سابقاً، فإن المؤلف اضطر إلى رفض هذا الشـ_روط؛ لأنّه يطيح بمشروعه خلافه يزيد، ويُعطي المشروعه لثوره الحسين (عليه السلام)، وهذا ما أشار إليه المؤلف نفسه حين قال _ وهو يؤكّد نفي هذا الشرط _: «فلو كان الأمر كما تذكر الروايات عن ولایه عهد الحسن بعد معاويه، لاتخذها الحسين بن علي حجّه، وقال: أنا أحق بالخلافة، ولكن لم نسمع شيئاً من ذلك على الإطلاق»[\(٢\)](#).

فالمؤلف _ إذاً _ ملتفت جيّداً إلى أن هذا الاشتراط يعطى الحجّي للإمام الحسين (عليه السلام) في التحرّك، ويسلب شرعية يزيد؛ لذا سعى لإنكاره بلا وجوه علميه تذكر، مؤيّداً كلامه باستبعاد أن يكون الشـ_روط موجوداً، ولم يستخدمه الإمام الحسين (عليه السلام) في الاحتجاج به.

لكن استبعاده هذا غير صحيح؛ لعدّه أمور:

أولاً: لو فرضنا _ جدلاً _ عدم وصول احتجاج من الإمام الحسين (عليه السلام) بخلافه وإمامته، فذاك لا يعني عدم احتجاجه أبداً؛ لأن التاريخ لم يصلنا بتمامه وكماله، وقد كتب بأيدي موافقه للخط الأموي، ومخالفه لنهج أهل البيت (عليه السلام)، فلا تتوقع أن يصل فيه كل ما حصل وحدث، فقد يكون الحسين (عليه السلام) احتجّ بهذا الشرط وادعى الخلافة ولم يصل

ص: ٨٥

١- انظر: الشيباني، محمد بن عبد الهادي، مواقف المعارضه في عهد يزيد: ص ١٣٤ - ١٤٢.

٢- المصدر السابق: ص ١٤٣.

ثانياً: نحن لا نسلم أنه لم يصل شيء من ذلك كما ادعى المؤلف، فسيأتي في الصيغة الثالثة أن الإمام الحسين(عليه السلام) احتج في عدم مبaitته ليزيد باشتراط الإمام الحسن(عليه السلام) الخلافة له ثم للحسين(عليه السلام) من بعده.

ثالثاً: سيأتي متفرقاً في البحث عده خطابات للإمام الحسين (عليه السلام) تؤكد أن الخلافة له، وهذه الخطاب وإن لم تتعرض للشـرط، لكنـها تصـرـح بجوهر الموضوع، وهي أنـ الخلافـة للحسـين (عليـه السـلام) في وقتـه.

فتحّصل أنّ اشتراط الإمام الحسن (عليه السّلام) أن تكون الخلافة له ثابت بالأخبار الصحيحة، ومحاوله الدكتور المذكور إنكار ذلك هي محاولة بائسها، هدفها إضعاف الشرعيّة على خلافه يزيد ليس إلا.

الصفحة الثالثة:

إن للإمام الحسن (عليه السلام) ولالية الأمر من بعد معاویة، فإن حديث فللحسین (عليه السلام).

وَهُذَا الشُّرُطُ لَمْ نُعْثِرْ عَلَيْهِ، إِلَّا فِي مُصْدِرَيْنْ فَقِطْ، وَهُمَا عَمَدُهُ الطَّالِبُ لَابْنِ عَبْنَهُ، حِيثُ جَاءَ فِيهِ: «وَشَرْطٌ عَلَيْهِ شُرُوطًا إِنْ هُوَ أَجَابَهُ إِلَيْهَا سَلَّمَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ، مِنْهَا أَنْ لَهُ وَلَا يَهْوِي الْأَمْرُ بَعْدَهُ، إِنْ مَحْدُثٌ بِهِ حَدِيثٌ فَلِلْحَسِينِ»^(١).

ص: ٨٦

^{٦٧}- ابن عنبة، أحمد بن علي، عمده الطالب في أنساب آل أبي طالب: ص ٦٧.

والفتح لابن الأعثم، حينما ذكر كلاماً للإمام الحسين(عليه السلام) مع ابن الزبير ورد فيه هذا الشرط، فقد جاء في الفتوح: «فقال له ابن الزبير: فاعلم يا بن على أن ذلك كذلك، فما ترى أن تصنع إن دعيت إلى بيعه يزيد _ أبا عبد الله _ ؟ قال: أصنع أنني لا أباع له أبداً؛ لأن الأمر إنما كان لي من بعد أخي الحسن(عليه السلام)، فصنع معاویه ما صنع، وحلف لأخي الحسن أنه لا يجعل الخلافة لأحدٍ من بعده من ولده، وأن يردها إلى إن كنت حياً، فإن كان معاویه قد خرج من دنياه ولم يفعلي ولا لأخي الحسن بما كان ضمّن، فقد والله أتنا ما لا قوام لنا به، انظر _ أبا بكر _ أنني أباع ليزيد! ويزيد رجل فاسق، معلن الفسق، يشرب الخمر، ويلعب بالكلاب والفهود، ويبغض بيته آل الرسول!! لا والله لا يكون ذلك أبداً»^(١).

وعند التأمل؛ فإن هذا الشرط يتنافى مع الصيغة الأولى، لكنه لا يتنافى مع الصيغة الثانية، إذ يمكن الجمع بين الاثنين بأن تكون الخلافة للحسن(عليه السلام)، فإن توافق فللحسين(عليه السلام)، كما أن هذا الشرط يتناسب تماماً مع المبادئ والعقائد التي يؤمن بها الحسن(عليه السلام)، فهو يؤمن بأن الإمامه في أهل البيت(عليهم السلام) كما أشرنا، فكان من الطبيعي أن يشترط عودتها للمسار الذي أراده الله، وهو كون الخلافة بعد الحسن للإمام الحسين(عليه السلام)، هذا بحسب النص الإلهي الذي يؤمن به الإمام(عليه السلام)، ولو ترددنا عن ذلك، فإن الخلافة للإمام الحسين(عليه السلام) أيضاً، وذلك من جهة المكانه والمقام الذي يحضى به الإمام الحسين(عليه السلام)، فإذا ما عرفنا أن الشروط كانت بيد الحسن(عليه السلام) يكتب ما يشاء، كان طبيعياً أن يشترط كون الخلافة من بعده للإمام الحسين(عليه السلام).

فأتصح أن الذي يتناسب مع موقف الإمام الحسن(عليه السلام)، والمؤيد من قبل نصوص تاريخيه أيضاً أن شرط الإمام الحسن(عليه السلام) على معاویه هو عودة الخلافة إليه، ومن بعده للإمام الحسين(عليه السلام).

ص: ٨٧

١- ابن أثيم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٥، ص ١٢.

المبحث الثالث: مشروعية عقد المعاهدة بين طرفين شرعى وآخر غير شرعى

اشاره

كلّ معاهده لو أُريد لأطرافها الالتزام، ومن ثمّ مؤاخذه الناكم، لا بدّ أن تكون صحيحة ومؤطّره بأطر شرعية أو قانونيه يؤمن بها الفريقيان، فالهدنه في مجتمع إسلامي، يرفع حكّامه شعار الإسلام لا بدّ أن تستمدّ مشروعيتها من الإسلام، والهدنه في مجتمع مدنى لا يؤمن بقوانين الإسلام، لا بدّ أن تستمدّ مشروعيتها من القانون الذي يؤمنون به.

وإذا ما رجعنا إلى عصـر الإمام الحسن(عليه السـلام) ومعاويه، فلاـشكـ أنـ الشـعارـ الإـسـلامـيـ هوـ المـرـفـوعـ آـنـذـاكـ، بلـ إنـ الخـلـافـ هوـ فـيـ خـلـافـهـ الأـمـمـ الإـسـلامـيـهـ، وـحيـثـ إنـ الإـمـامـ الحـسـنـ(عليـهـ السـلامـ)، وـمـنـ يـعـتـقـدـ بـإـمامـتـهـ يـرـىـ بطـلـانـ حـكـمـ مـعـاوـيـهـ، وـإـنـهـ باـغـ مـتـخـلـفـ عـنـ بـيعـهـ إـمـامـ زـمانـهـ وـشـاقـ لـعـصـاـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـبـالـتـيـجـهـ فـهـوـ لـاـ يـحـمـلـ مـشـرـوـعـيـهـ فـيـ حـكـمـهـ وـخـلـافـتـهـ، فـحـيـثـ قدـ يـطـرـحـ السـؤـالـ التـالـيـ وـهـوـ:

إذا كانت خلافه معاويه ليست شرعية، فكيف يمكن إقامه هدنه مع طرف غير مشروع، وما هي الأطر الشرعية لهذه الهدنه؟

وفى الحقيقة أن تأملاً بسيطاً فى سياسه النبي(صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ) وـسـيرـتـهـ يـعـطـيـكـ جـوـابـاـ شـافـيـاـ عـلـىـ هـذـاـ التـسـاؤـلـ، فالنبيـ حينـماـ كانـ قـائـداـ وـحاـكـماـ لـلـأـمـمـ الإـسـلامـيـهـ، كانـ هوـ الذـيـ يـرـسـمـ السـيـاسـاتـ وـيـشـخـصـ المـصالـحـ التـىـ تـصـبـ فـيـ خـدـمـهـ الأـمـمـ الإـسـلامـيـهـ وـالـمـفـاسـدـ التـىـ تـحـيـطـ بـهـاـ، كـمـاـ أـنـ قـولـهـ وـفـعـلـهـ وـتـقـرـيرـهـ يـمـثـلـ الشـرـعـ الإـلـهـيـ، وـيـكـفـيـنـاـ حـيـثـ ذـيـ أـنـ نـعـرـفـ أـنـ النـبـيـ(صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ) أـقـامـ هـدـنـهـ

مع المشركين مع أنه لا يعتقد بشرعيةهم، ففي الحديث مثلاً حين منع المشـرـكون النبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) وـقـوـمـهـ من دخـولـ الـبـيـتـ لـلـاعـتـمـارـ، رـأـيـ النـبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) أـنـ المـصـلـحـةـ الإـسـلـامـيـهـ تـقـضـيـ الـصلـحـ مـعـ المـشـرـكـينـ، وـفـقـدـ شـروـطـ مـعـيـنـهـ، وـمـنـ هـذـهـ الشـرـوطـ: أـنـ مـنـ يـأـتـيـ إـلـىـ النـبـيـ يـرـدـهـ إـلـيـهـمـ، وـمـنـ يـأـتـيـهـ مـنـهـمـ لـاـ يـرـدـونـهـ إـلـيـهـ: «فـاشـتـرـطـواـ عـلـىـ النـبـيـ(صـلـى اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ) إـنـ مـنـ جـاءـ مـنـكـمـ لـمـ نـرـدـهـ عـلـيـكـمـ، وـمـنـ جـاءـ كـمـ مـنـاـ رـدـدـتـمـوـهـ عـلـيـنـاـ، فـقـالـوـاـ: يـاـ رـسـوـلـ اللهـ أـنـ كـتـبـ هـذـاـ؟ قـالـ: نـعـ، إـنـهـ مـنـ ذـهـبـ مـنـاـ إـلـيـهـمـ فـأـبـعـدـهـ اللـهـ، وـمـنـ جـاءـنـاـ مـنـهـمـ سـيـجـعـلـ اللـهـ لـهـ فـرـجـاـ وـمـخـرـجـاـ»[\(١\)](#).

وقد ولد هذا الصلح ربيه وشكراً عند بعض الصحابة، وعلى رأسهم عمر بن الخطاب، حيث قال حينها: «يا رسول الله، ألسنا على حقّ وهم على باطل؟ قال: بل. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بل. قال: ففيما نعطي الدنيا في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا بن الخطاب، إنّي رسول الله ولن يضيعني الله أبداً. قال: فانطلق عمر فلم يصبر متخيطاً، فأتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حقّ وهم على باطل؟ قال: بل. قال أليس قتلانا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بل. قال: فعلام نعطي الدنيا في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا بن الخطاب، إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبداً»[\(٢\)](#).

وفي صحيح ابن حبان وغيره، أنه قال: «والله، ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ»[\(٣\)](#).

بل إنّ الصحابة لم يستوعبو الموقف، وبعد أن تم كتابه الكتاب، قال رسول الله لأصحابه: «قوموا فانحرروا ثم أحلقوها، قال: فوالله، ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد، دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقى من الناس...»[\(٤\)](#).

ص: ٩٠

١- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ٥، ص ١٧٥.

٢- المصدر السابق: ج ٥، ص ١٧٥.

٣- ابن حبان، محمد، صحيح ابن حبان: ج ١١، ص ٢٢٤. الصناعي، عبد الرزاق بن همام، المصنف: ج ٥، ص ٣٣٩.

٤- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٣، ص ١٨٢.

والغرض أنَّ النبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أقامَ الصلحَ، ولم يكتُرث بمخالفته الصَّاحِبِينَ وامتعاضهم من ذلك؛ لأنَّه أدرى وأعرَف بالصالحة منهم، وأنَّ الصلحَ جائزٌ حتَّى لو كانَ فيه بعضُ الأضرارِ، مادامتْ هنَاكَ مصالحةً عُلَيْهِ؛ ولذا فإنَّ الشوَّكَانِي يذَكُّر عَدَّه استنتاجاتٍ من هذا الصلحَ، منها: «إِنَّ مصالحةَ العدوِّ – بعضُ ما فيه ضيمٌ على المسلمينِ – جائزٌ للحاجةِ والضرورَةِ دفعًا لمحذورِ أعظمِ منه»^(١).

وحينئِذٍ؛ فإنَّ الإمامَ الحسنَ (عليه السَّلَامُ) هو الخليفةُ الشرعيُّ في وقتهِ، وهو المسؤولُ عن رسم سياساتِ الأُمَّةِ، فلَمَّا رأى أنَّ المصالحةَ تتطلَّب إقامَةَ الصلحِ، وإنَّ استمرارَ القتالِ سيؤدي إلى قتلهِ وقتلِ اللهِ المخلصِه من أتباعِه، من دونَ أنْ يكونَ لذلكَ أثْرٌ يُذَكِّر؛ وافقَ على الصلحِ ضمنَ شروطِ تعيدُ الحقَّ إليهِ، وتفضحُ سياسَه معاوِيهِ وتكشفُ حقيقَه أمرَهِ.

فالصلحُ يكتسبُ المشروعية من جهةِ أنَّ الخليفةَ والحاكمَ هو المسؤولُ عن رسم سياساتِ الأُمَّةِ، ويقومُ بما تمليهُ عليهِ المصالحةُ والمفاسدُ، وتأسِيَاً بما عملَه الرسولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مع المشركِينَ في وقتهِ.

وقد سبقَه إلى الهدنةِ أبوه عَلَيْهِ السَّلَامُ، حينما اضطُرَّتهِ الظروفُ للقبولِ بمهزلهِ التحكيمِ ووقفِ القتالِ، وبعدَ أنْ التزمَ ذلكَ ورضيَّ بهِ، رفضَ العودةَ لقتالِ أهلِ الشَّامِ، مادامَ التحكيمُ لم يقعْ بعدَ، ولم يتضحْ صورَتِهِ.

وقد أعادَ التأريخُ نفسهَ، فاضطُرَّ الإمامَ الحسنَ (عليه السَّلَامُ) لعقدِ الصلحِ وسطِ رفضِ بعضِ أصحابِهِ، وامتعاضِهم من ذلكَ، وقد بيَّنَ لهم الإمامَ الحسنَ (عليه السَّلَامُ) أنَّ ذلكَ من أجلِ الحفاظِ عليهم، وأنَّ المصالحةَ تقتضي ذلكَ، بل واستشهادَ في بعضِ أجوبَتِهِ بصلاحِ النبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، ونحنُ هنا ننقلُ صورَهُ واحدهُ من ذلكَ تونخياً للاختصارِ، فقد روَى الشَّيخُ الصَّدوقُ عن

ص: ٩١

١- الشوَّكَانِي، محمدُ بنُ عَلَى، نيلُ الأوَّلَاتِ: ج٨، ص١٩٠.

أبى سعيد عقيصا، قال: «قلت للحسن بن على بن أبي طالب: يا بن رسول الله، لم داهنت معاويه وصالحته، وقد علمت أن الحق لک دونه، وأن معاويه ضالٌّ باع؟ فقال: يا أبا سعيد، ألسْتَ حَجَّهُ اللَّهُ (تعالى ذكره) عَلَى خَلْقِهِ، وَإِمَاماً عَلَيْهِمْ بَعْدِ (١) أَبِي (عليه السَّلَامْ)؟ قلت: بلـى. قال: ألسْتَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لِي وَلِأَخِي: الْحَسْنُ وَالْحَسِينُ إِمَامَانِ قَاماً أَوْ قَعْدَةً؟ قلت: بلـى. قال: فَأَنَا إِذْنُ إِمَامٍ لَوْ قَمْتُ، وَأَنَا إِمَامٌ إِذْ لَوْ قَعَدْتُ، يا أَبَا سَعِيدٍ، عَلَّهُ مَصَالِحَتِي لِمَعَاوِيَهِ عَلَّهُ مَصَالِحَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لِبَنِي ضَمْرَهُ وَبَنِي أَشْجَعَ، وَلِأَهْلِ مَكَّهِ حِينَ انصَرَفَ مِنَ الْحَدِيبِيَّهُ، أَوْلَئِكَ كُفَّارٌ بِالْتَّنْزِيلِ، وَمَعَاوِيَهُ وَأَصْحَابِهِ كُفَّارٌ بِالثَّاوِيلِ، يا أَبَا سَعِيدٍ، إِذَا كُنْتَ إِمَاماً مِنْ قَبْلِ اللَّهِ (تعالى ذكره) لَمْ يَجُبْ أَنْ يُسْفَهَ رَأْيِي فِيمَا أُتَيْتَهُ مِنْ مَهَادِنِهِ أَوْ مَحَارِبِهِ، وَإِنْ كَانَ وَجْهُ الْحُكْمِ فِيمَا أُتَيْتَهُ مُلْتَبِسًا، أَلَا تَرَى الْخَضْرَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لَمَّا خَرَقَ السَّفِينَهُ، وَقُتِلَ الْغَلامُ، وَأَقامَ الْجَدَارُ سُخْطَ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَعَلَهُ؛ لَا شَبَاهَ وَجْهَ الْحُكْمِ عَلَيْهِ، حَتَّى أَخْبَرَهُ فَرَضَيْ، هَكَذَا أَنَا، سُخْطَتُمْ عَلَى بِجَهْلِكُمْ بِوَجْهِ الْحُكْمِ فِيهِ، وَلَوْلَا مَا أَتَيْتَ لَمَا تُرْكَ مِنْ شَعْنَتَنَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدُ إِلَّا قَاتَنَا» (٢).

هل تنازل الإمام الحسن (عليه السلام) عن إمامته؟

إِنَّمَا أَنْهَى قَدْ يُقَالُ: إِنَّ الْإِمَامَهِ إِذَا كَانَ بِالنَّصْ شَرِعِيًّا، وَأَنَّهَا مُخْتَصَهُ بِأَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، فَكَيْفَ جَازَ لِلْإِمامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) التَّنَازُلُ عَنْ حَقٍّ أَوْ كَلَهُ اللَّهُ بِهِ؟

والجواب: هذا خلط بين الإمام الشابط بالنّص، وبين الخلافة السياسيّة التي هي أحد وظائف الإمام (عليه السلام)، فأهل السنّة يعدّون الإمام والخلافة السياسيّة شيئاً واحداً، بمعنى أنّ الإمام عندهم إنّما هو الخليفة السياسي، فيرون أنّ التنازل عن الخلافة السياسيّة هو تنازل

٩٢

- ١- وردت هذه الزيادة (بعد) في ما نقله صاحب البحار عن علل الشرائع. انظر: المجلس_ي، محمد باقر، بحار الأنوار: ج ٤٤، ص ٢.

٢- الصدوق، محمد بن علي، علل الشرائع: ص ٢١١.

عن الإمامه، وهو يتنافى مع كونها أمرًا إلهيًّا، لا دخل للبشر في تحديدها وتعيينها.

لكن الإمامه عند الشيعه تمتلك مفهومًا أوسع، فالإمام مسؤول عن حفظ الشرعيه، وإليه تكون مرجعيه الأُمّه في شؤونها الفكريه والثقافي، ومنه تستقى الأحكام والعقائد وكل ما يمثّل لشـريـعـه بـصـلـهـ، كما أنه المسؤول عن بيان القرآن وأحكامه. وهكذا. فالإمامه هي امتداد لمنصب النبوه، وغير مختصّه بالخلافه السياسيه، لكن الخلافه السياسيه كما كانت إحدى وظائف الرسول(صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)، فـكـذـلـكـ هـىـ إـحـدـىـ وـظـائـفـ الـإـمـامـ(ـعـلـيـهـ السـلـامـ).

ومنه يتضح أن الإمام(عليه السلام) لم يتنازل عن الإمامه، بل الإمامه ثابته له بالنص، والناس كانت ترجع إليه وتسأله، وتستقى منه معارفها، لكنه تنازل عن أحد وظائفه المتعلّقه بطاعه الأُمّه له؛ إذ لا يمكن تطبيق الحكمه مع كون الجماهير رافضه لذلك، ومثاله للباطل، ولم يكن يمتلك العده الكافيه للدخول في قتال يفضي إلى النصر، ولو آجلًا، بل إن القتال لو حصل لأفضى إلى قته وقتل أخيه، وقتل الله الصالحه من أتباعه؛ لذا قبل بالصلح وتنازل مؤقتاً عن منصب الخلافه السياسيه لا غير، ولم يتنازل عن الإمامه.

وقد يحاول البعض أن يصور أن ما جرى هو تنازل من الإمام الحسن(عليه السلام) عن الخلافه ليس إلا، فليس له حق الرجوع به لاحقًا، وهذا الأمر غير صحيح بالمرة، فإن التنازل الذي جرى إنما هو بناءً على صلح وهدنه، ضمن شروط معينه، ولم يكن تنازلًا محضًا عن الخلافه فحسب، وغير متعلق ولا مرتبط بأي أمر آخر؛ ولذلك كُتبت وثيقه الصلح بين الفريقين، وتضمنت عده شروط، ووقع عليها الشهود، فلو كان الموضوع عباره عن تنازل محض لا يمكن الرجوع فيه، فلا معنى حينئذٍ لكل ما كتبوه، ولا معنى لحضور الشهود، ولا معنى للبنود التي تضمنتها الوثيقه، فإن كل ذلك يوضّح: إن ما جرى كان عباره عن معاهده ووثيقه بين الطرفين تكون ملزمه لهما طبق ما توافقوا عليه بها.

هذا ما يتعلّق بمشروعية الهدنه في جانبها الشـرعـيـهـ، أما لو أردنا إخضاع الهدنه إلى

الجانب القانوني، بمعنى إسقاط الوضع القانوني القائم على هكذا هدنه، فمن الواضح أيضاً أنها تستمد المشـ روـعيـه وفق قوانـنـ الأمـمـ المتـحدـهـ، وغـيرـهاـ منـ القـوانـنـ المعـرـوفـهـ، ولاـ أدـلـ علىـ ذـلـكـ مـمـاـ نـشـاهـدـهـ الـيـوـمـ منـ اـتـفـاقـاتـ وـمـفـاـوـضـاتـ بـيـنـ الـطـرفـ الشـرـعـىـ والـطـرفـ الآـخـرـ، سـوـاءـ كـانـ مـحـتـلـاـ أوـ مـتـمـرـداـ. فـكـثـيرـاـ ماـ نـرـىـ الـحـكـومـاتـ تـعـقـدـ هـدـنـهـ مـعـ الـمـتـمـرـدـينـ لـوقـفـ الـقـتـالـ فـتـرـهـ معـيـنـهـ، أوـ لـتـشـكـيلـ حـكـومـهـ آـخـرـ وـفـقـ اـنـتـخـابـاتـ ضـمـنـ شـرـائـطـ خـاصـهـ، وـلـاـ نـرـيدـ أـنـ نـدـخـلـ بـذـكـرـ أـمـثـلـهـ، أوـ نـقـولـ إـنـ الـمـفـاـوـضـاتـ لـهـاـ شـرـعـيـهـ معـيـنـهـ، بلـ الغـرـضـ أـنـ الـقـوانـنـ الـوـضـعـيـهـ الـقـائـمـهـ هـذـاـ الـيـوـمـ تـقـرـرـ الـمـفـاـوـضـاتـ وـالـاـتـفـاقـيـاتـ بـيـنـ الـأـطـرـافـ الـمـخـتـلـفـهـ، وـلـوـ كـانـ أحـدـهـاـ يـمـثـلـ الـشـرـعـيـهـ وـالـآـخـرـ عـدـمـهـ، وـمـنـ ثـمـ تـرـتـبـ الـآـثـارـ عـلـىـ الـطـرفـ غـيرـ الـمـلـتـرـمـ بـتـلـكـ الـاـتـفـاقـيـهـ.

عـلـىـ أـنـهـ لـوـ قـلـنـاـ إـنـ الـهـدـنـهـ بـيـنـ طـرـفـ شـرـعـيـ وـآـخـرـ غـيرـ شـرـعـيـ لـيـسـ لـهـاـ مـاـ يـسـوـغـهـاـ قـانـونـاـ، فـهـذـاـ يـعـنـىـ بـطـلـانـهـاـ وـعـدـمـ تـرـتـبـ الـأـثـرـ عـلـيـهـاـ، وـهـوـ يـعـنـىـ قـانـونـيـهـ خـلـافـهـ الإـمـامـ الـحـسـنـ(عـلـيـهـ السـلـامـ)، وـبـطـلـانـ خـلـافـهـ مـعـاوـيـهـ وـفـقـ الـقـانـونـ الـوـضـعـيـهـ أـيـضاـ.

الظاهر أنّ هناك شبه إجماع من علماء التاريخ والسير على أنّ معاویه نكث العهد والميثاق، ولم يلتزم بذلك الاتفاقيه، وأخلّ بشروطها:

قال ابن حجر: «وأخرج يعقوب بن سفيان بسنده صحيح إلى الزهرى، قال: كاتب الحسن ابن على معاویه واشترط لنفسه، فوصلت الصحيفه لمعاویه، وقد أرسل إلى الحسن يسأله الصلح، ومع الرسول صحيفه بيضاء مختوم على أسفلها، وكتب إليه أن اشترط ما شئت فهو لك، فاشترط الحسن أضعاف ما كان سأله أولاً، فلما التقى وبايده الحسن سأله أن يعطيه ما اشترط في السجل الذي ختم معاویه في أسفله، فتمسّك معاویه إلّا ما كان الحسن سأله أولاً، واحتج بأنه أجاب سؤاله أولاً ما وقف عليه، فاختلغا في ذلك، فلم ينفّذ للحسن من الشرطين شيء»^(١).

وأخرج ابن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاویه، عن الأعمش، عن عمرو بن مره، عن سعيد بن سويد قال: «صلى بنا معاویه الجمعة بالنخلة في الصبح، ثم خطبنا، فقال: ما قاتلتم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجّوا ولا لتزكّوا، وقد أعرف أنكم تفعلون ذلك، ولكن إنما قاتلتم لأنّكم أطّلعيني الله ذلك، وأنتم له كارهون»^(٢).

وفي أنساب الأشراف للبلاذري: «قالوا: ثم قام معاویه فخطب الناس، فقال في خطبته:

ص: ٩٥

١- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ١٣، ص ٥٦.

٢- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف: ج ٧، ص ٢٥١.

ألا إِنِّي كُنْتُ شَرْطَتُ فِي الْفَتْنَةِ شَرْوَطًا، أَرْدَتُ بِهَا الْأَلْفَهُ، وَوَضَعَ الْحَرْبَ، أَلَا وَإِنَّهَا تَحْتَ قَدْمِي!»^(١).

وروى أبو الحسن المدائني، قال: «خرج على معاويه قومٌ من الخوارج بعد دخوله الكوفة وصلاح الحسن (عليه السلام) له، فأرسل معاويه إلى الحسن (عليه السلام) يسأله أن يخرج فيقاتل الخوارج، فقال الحسن: سبحان الله! تركت قاتلك وهو لى حلال لصلاح الأُمّة، وأفتقهم، أفتراني أقاتل معك! فخطب معاويه أهل الكوفة، فقال: يا أهل الكوفة، أتروني قاتلتكم على الصلاه والزكاه والحجّ، وقد علمتُ أنكم تصلون وتُزكّون وتحجّون، ولكنّي قاتلتكم لأتأمر عليكم وعلى رقابكم، وقد آتاني الله ذلك وأنتم كارهون، ألا إن كلّ مالٍ أو دمًّا أصيّب في هذه الفتنة فمطلول، وكل شرط شرطته فتحت قدمي هاتين»^(٢).

وأماماً أبو إسحاق السبيعى، فقال: «إن معاويه قال في خطبته بالتخيل: ألا إن كلّ شيء أعطيته الحسن بن علي تحت قدمي هاتين لا أفي به».

قال أبو إسحاق: «وكان والله غداراً»^(٣).

قال أبو الحسن: وكان الحصين بن المنذر الرقاشى يقول: «والله، ما وفي معاويه للحسن بشيء مما أعطاها، قتل حجراً وأصحاب حجر، وبایع لابنه يزيد، وسمّ الحسن»^(٤).

فما ذكرناه يبيّن أنّ معاويه كان هدفه الملك والسلطان، ولم يفِ للإمام الحسن (عليه السلام) بأى شرط. وهناك مصادر لم تذكر التعميم، بل ذكرت بعض الشروط التي لم يف بها معاويه، من قبيل عدم سبّ أمير المؤمنين (عليه السلام)، وتسليم خراج دار أبجرد، فقد قال ابن الأثير، وبنحوه أبو الفداء: «وكان الذي طلب الحسن من معاويه أن يعطيه ما في بيته مال الكوفة»،

ص: ٩٦

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ٤٤.

٢- ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ١٦، ص ١٤. وأنظر: المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ١٤، ذكر خطبته في التخيل.

٣- أنظر: ابن أبي الحميد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة: ج ١٦، ص ٤٦.

٤- المصدر السابق: ج ١٦، ص ١٧.

وبلغه خمسة آلاف، وخرج دارأبجرد من فارس، وأن لا يشتم علينا، فلم يجده إلى الكف عن شتم على، فطلب أن لا يشتم وهو يسمع فأجابه إلى ذلك، ثم لم يف له به أيضاً، وأمّا خراج دارأبجرد فإنّ أهل البصر ره منعوه منه، وقالوا: هو فيؤنا، لا نعطيه أحداً. وكان منعهم بأمر معاويه أيضاً^(١).

97:

- ١- ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٤٠٥. أبو الفداء، إسماعيل، المختص - ر في أخبار البشر (تاريخ أبي الفداء): ج ١، ص ١٨٣.

المبحث الخامس: الأثر المترتب على مخالفته الهدنة شرعاً وقانوناً

عرفنا فيما تقدّم أنّ الخلافة بعد عثمان كانت لعليٍّ(عليه السلام)، وقد أعلن معاویه عدم خصوصعه، واستقلّ بخلافة الشام، وقد دعاه الإمام(عليه السلام) للطاعة فلم ينفع، ثمّ كانت صفين وما آلت إليه من مهزلة التحكيم، وغدر ابن العاص بأبي موسى، وتفكّك جيش الإمام(عليه السلام) وتکاسلهم عن الجهاد بعد ذلك، ثمّ بُويع للإمام الحسن(عليه السلام) وأراد قتال معاویه مجدداً؛ لاستمراره بالخروج عن الشــرعية، وعدم خصوصعه للخلافة المتتبّعة، لكنّ ميل الناس للدّعه والراحه، ومكر معاویه حال دون ذلك، فكان الصلح والهدنة ضمن شروط تُمكّن الإمام الحسن(عليه السلام) من أنْ يُعيد الخلافة إلى مسارها الصحيح.

فمعاویه إذاً، لم يكن يكسب الشرعيه في زمان الإمام على(عليه السلام)، ثمّ لم يكسب الشرعيه في أول خلافة الإمام الحسن(عليه السلام)، ثمّ وقع الصلح ضمن شروطٍ نكثها معاویه فيما بعد، فعادت الأمور إلى سابق عهدها؛ فهو قبل الهدنة باع شاقّ لعصا المسلمين، ثمّ نكث الشروط وأفصح عن حقيقه مطالبه، وهي الحكم والسلطان، فهو خارج عن الشرعيه مجدداً، ويحقّ للإمام الحسين(عليه السلام) قتاله.

فانتصر إذاً، إنّ معاویه بمخالفته الهدنة، بل وإعلانه أنّ هدفه هو الملك والسلطان، والاستيلاء على رقاب الناس، لم يبق له الحقّ الشــرعى ولا القانونى في البقاء على سدّه الحكم.

وإذا كان معاويه خارجاً عن الشرعيه، فمن باب أولى أن تكون خلافه يزيد غير شرعيه أيضاً، فكان لا بد من عوده الخلافه إلى الإمام الحسين(عليه السلام) وفق ما ذكرناه في شروط الهدنه، وحيثئذ يحق للإمام الحسين(عليه السلام) الخروج على يزيد من الوجهتين الشرعيه والقانونيه؛ إذ لا مبرر لخلافه معاويه، ولا لخلافه يزيد، بعد نكث معاويه لشروط الهدنه مع الإمام الحسن(عليه السلام)، أى أن نفس الشــريعه التي أقر بها الجميع في قتال الإمام على(عليه السلام) لمعاويه باعتباره باعياً وخارجــاً عن الخلافه، هي نفسها توسيع للإمام الحسين(عليه السلام) الخروج على معاويه، وكذلك على يزيد.

ولرب قائل أن يقول: إنّه إذا كان للإمام الحسين (عليه السلام) حقّ قتال معاويه، فلماذا لم يخرج، وانتظر موته؟ ثمّ خرج في عهد يزيد، خصوصاً أن شيعه العراق تحرّكت نحو الإمام الحسين (عليه السلام)، وكتبوا إليه في خلع معاويه والبيعة له، «فامتنع عليهم، وذكر أنّ بينه وبين معاويه عهداً وعقداً لا يجوز له نقضه، حتى تمضى المدة، فإن مات معاويه نظر في ذلك»^(١)

والجواب عن ذلك هو أنّ نقول: إنّ الظروف التي أجبرت الإمام الحسن (عليه السّلام) على الصّلح وترك القتال هي هي الظروف التي منعت الإمام الحسين من قتال معاويه؛ فمعاويه بعد الصّلح أصبح هو الخليفة على كافه المسلمين، وله سطوه أكبر، وقدر على بث الإشاعات والإيحاء للناس بخلاف الحقائق، ونكته للصلح لم يكن كافٍ لوحده للانقضاض على حكمه، فذلك يحتاج إلى إعلام وافر، يوصل صوت الحقيقة إلى جميع المسلمين، والحال إنّ الإعلام بيد السلطة، وقياده الجيش بيدها، فالتحرّك في عهد معاويه لا يؤدّي إلى نصـرٍ آني، ولا مستقبلي، فمعاويه بدهائه، وبقوّة سلطانه، وكونه من الصحابة، سيُطيح بأى ثوره تخرج ضده، بل قد يصوّر للناس أنّ التأثير هو الشّاق لعاص المسلمين،

ص: ۱۰۰

١- المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٣٢. نقلاً عن الكلبی والمدائني.

والafürّق لكلّتهم، وبذلك تفقد الثوره أيّ قيمه لها، خصوصاً أنه يلوّح بورقه الصلح التي يمتلكها، فنكثه للصلح لا يمكن أن يصل إلى جميع أصقاع المجتمع الإسلامي، مع أنّ الجانب الإعلامي – وهو الأهم في هكذا أمور – كان بيد السلطة، فمن الممكن أنْ يشيع معاویه أنَ الإمام الحسين(عليه السلام) نکث العهد، وخالف الشروط، وخرج للقتال، فلا يبقى لثورته أيّ قيمه يمكن أنْ تؤثر بالمجتمع وتهزّ ضمیره. فالحسين(عليه السلام) يبحث عن ثوره صافيه، لا يمكن أنْ تلتصق بها أيّ شائبه؛ ولذا حين وصلت لمعاویه بعض الوشايات حول استعداد الإمام الحسين(عليه السلام) للتحرّك، كتب إليه معاویه كتاباً لوح فيه باستخدام ورقه الصلح، جاء فيه: «أمّا بعد، فقد انتهت إلى أمور عنك لست بها حریاً؛ لأنّ من أعطى صدقه يمينه جديراً بالوفاء، فاعلم رحمك الله إنّي متى انكرك تستنكرنی، ومتى تکدّنى أکدّك، فلا يستفرّنك السفهاء الذين يحبّون الفتنة. والسلام»^(١).

فظروف المجتمع الإسلامي التي ما زالت على حالها، ولم يطرأ عليها ذلك التغيير الكبير، الذي يهيء للثوره. وسلطه معاویه وسيطرته على كافة مناطق المجتمع الإسلامي، كانت تؤهله في بث الأخبار التي يريدها، ويمكّنه من خلالها تشويه أيّ ثوره تخرج ضده، خصوصاً مع إمكان تلویحه بالصلح، هذه الأمور تعدّ في مقدمه الأسباب التي منعت الحسين(عليه السلام) من الثوره على معاویه.

أضف إلى ذلك أنَ أحد أهم الشروط في الصلح كان لم يُنقض بعد، وهو أنَ الخلافة تعود إلى طريقها الطبيعي بعد موت معاویه، فتكون للحسين(عليه السلام)، ثم للحسين(عليه السلام)، فلم يكن معاویه في وقتها قد بايع لولده يزيد بولایه العهد.

وبعد البيعه لولده بولایه العهد بدأت علامات الرفض من المجتمع الإسلامي

ص: ١٠١

١- الدينوري، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٢٥. وأنظر: الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي): ج ١، ص ٢٥٢.

لسياسه معاویه، و كان الحسین(عليه السلام) أول المعارضين، وعارض معه عبد الرحمن بن أبي بكر، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبیر، وسيأتي بيان ذلك لاحقاً إن شاء الله.

وبقيت المعارضه خلال هذه الفتره على أوجها، إلى أن توفي معاویه، فكانت الظروف مهيئه لمعارضه يزيد والوقوف بوجهه، وهو ما حصل على أرض الواقع.

والنتيجه؛ إنّه على ضوء شروط الصلح، ومخالفه معاویه لذلك، فإن الإمام الحسین(عليه السلام) له الحق الشرعي في الخروج، مع تحقق الظروف المناسبه لذلك.

اتضَحَ ممَّا قدمناه أنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يترك أمر هذه الأُمَّةِ سدي، بل عَيْنُ الْخَلْفَاءِ مِنْ بَعْدِهِ، وَهُمُ اثنا عشر خليفة، أَوْلَهُمْ عَلَيْهِ (عَلِيهِ السَّلَامُ)، وَآخِرُهُمُ الْمَهْدِيُّ (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرْجَهُ الشَّرِيفِ)، لَكِنَّ الْأُمَّةَ وَبَعْدَ وَفَاهُ الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، تَنَصَّبُ مِنْ عَهْدِهِ، فَكَانَ أَوَّلُ انحرافٍ فِي مَسَارِهَا هُوَ اجْتِمَاعُ السَّقِيفَةِ، وَالَّذِي بَانَتْ فِيهِ الصِّرَاطُاتُ الْقَبْلِيَّةُ وَالْحَرَبِيَّةُ، وَانتَهَى إِلَى تَنَصُّبِ أَبِي بَكْرٍ خَلِيفَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مِنْ دُونِ إِجْمَاعٍ لِلْأُمَّةِ، بَلْ وَمِنْ دُونِ اسْتِشَارَةِ أَهْلِ الْحَلَّ وَالْعَقْدِ، ثُمَّ إِنَّ الْخَلِيفَةَ أَبَا بَكْرٍ نَصَّ عَلَى عمرٍ مِنْ دُونِ مَشُورَةِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ مَعَ رَفْضِهِمْ لِذَلِكَ؛ الْأُمُرُ الَّذِي يَكْشُفُ عَنِ الدَّمَغَةِ مَسِيرِهِمْ عَلَى نَظَرِيهِ وَاضْحِيَهُ فِي مَسَأَلَةِ الْخَلْفَةِ، فَتَارَهُ بَيْعُهُ نَاقِصُهُ، وَأُخْرَى بَنَتْ تَنَصُّبَ مُخَالِفٍ لِإِرَادَةِ الْمُسْلِمِينَ.

لم يَسْرِ عَمَرُ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى جَادَهُ الصَّوَابِ، وَلَهُ مُخَالَفَاتٌ كَثِيرَهُ لِلْسُّنْنَهُ النَّبَويَّهُ، وَخَتَمَهَا بِنَظَرِيهِ جَدِيدِهِ فِي الْخَلْفَهِ، إِذْ جَعَلُهَا بَيْنَ سَتَّهُ، مَعَ تَرْجِيحِ كَفَهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عِنْدَ تَساُوِيِ الْطَّرَفَيْنِ.

انتَهَتْ هَذِهِ الْمَهْزَلَهُ الْجَدِيدَهُ بِتَنَصُّبِ عُثْمَانَ خَلِيفَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّذِي ابْتَعدَ كَثِيرًا عَنِ جَادَهُ الصَّوَابِ؛ مِمَّا أَدَى بِالْأُمَّهِ إِسْلَامِيهِ أَنْ تَثُورَ عَلَيْهِ ثُورَهُ عَارِمَهُ أَوْدَتْ بِقُتْلَهُ.

توَجَّهَتِ الْجَمَاهِيرُ صَوبَ عَلَيْهِ (عَلِيهِ السَّلَامُ) تَطَالِبَهُ بِتَوْلِي الْخَلْفَهِ، وَإِقَامَهُ الْعَدْلَ الَّذِي ضُيِّعَ مِنْ قَبْلِ مَنْ سَبَقُوهُ. تَسَلَّمَ عَلَيْهِ (عَلِيهِ السَّلَامُ) الْخَلْفَهُ، وَبَدَأَ بِإِجْرَاءَتِهِ الْعَادِلَهُ، فَأَقْسَى وَلَاهُ عُثْمَانَ، وَفَرَقَ الْمَالَ بِالْتَّسَاوِيِّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَرْجَعَ الْإِقْطَاعَاتِ وَالْهَدَایَاتِ الَّتِي بَذَلَهَا عُثْمَانُ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ.

وَاجَهَ عَلَيْهِ فِي سِيَاسَتِهِ اعْتِراضاً الطَّبَقَهُ الْمُيَتَّرَهُ وَالْمُنْتَفَعَهُ مِنْ حُكْمِ عُثْمَانَ؛ مِمَّا أَدَى إِلَى نَشُوبِ حَربِ أَوْلَى بَيْنِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مَنَاوِئِهِ عَدَالَتِهِ، وَالَّذِينَ تَسْتَرُوا بِلِبَاسِ الْمَطَالِبِ بِدَمِ عُثْمَانَ،

فكان الجمل، وكانت آلاف القتلى من المسلمين.

كما أنّ معاويه لم يخضع لحكم علىٰ(عليه السّلام) بنفسه الستار المتقدّم، وهو المطالبه بدم عثمان، فأراد علىٰ إعادته إلى الطاعه، فكانت حرب صفين، التي كادت تقضى علىٰ يد الفتنه والتفرقه لو لا مكائد معاويه وابن العاص في رفعهم المصاحف، وما تلاها من غشٌ وتلاعب في قضيه التحكيم، التي ساهمت في تفتت جيش الإمام(عليه السّلام)، وأدت إلى حرب ثالثه مع الخوارج، الذين انشقّوا عن جيش الإمام(عليه السلام).

لم تُسفر حرب صفين عن إرجاع معاويه عن غيّه، بل إنّ مهزله التحكيم والتلاعب الذي جرى بها لم يُسفر عن نتيجه مرضيه، ولم يتّحد المسلمون على خليفه يجمعهم، فبقى علىٰ وأتباعه في جانب، والشام بحكم معاويه في جانب آخر.

استشهد علىٰ في مسجد الكوفه بغدر خارجي، واتجهت الناس صوب الإمام الحسن(عليه السّلام) وبإيعته على الخليفة، وأخذ(عليه السّلام) يُعَذّب العده لإرجاع معاويه عن غيّه، وإجباره على الدخول في الطاعه، لكنّ مكر معاويه وتخاذل جيش الإمام(عليه السّلام) أدى بالإمام أن يقبل بالصلح مع معاويه، وفق شروط عديده، أهمّها عوده الخلافه إليه، ومن ثم إلى أخيه الحسين(عليه السلام) من بعده.

لم يفِ معاويه بشـ روط الهدنه، مـ ما يعني استمراره في غيّه، وشقّه لعصا المسلمين، خصوصاً بتوليه ولده يزيد خليفه على المسلمين، وهذا الأمر أعطى الحق الشرعي والقانوني للإمام الحسين(عليه السلام) في الخروج، سواء كان على معاويه أو يزيد.

وبعد أنّ كان الحق للإمام الحسين(عليه السّلام) في الخروج، فهو لم ير أنّ الظروف كانت مواتيه للثوره مadam معاويه حتـا، مع امتلاكه شرعـه وقانونـه الخروج؛ إذ لا شرعـه تـذكر لمعاويه خصوصـاً بعد نـكـته لشروط الصلـح والهدـنه، ورأـيـ أنـ الـظـروفـ مـواتـيه للثـورـهـ فيـ عـهـدـ يـزـيدـ.

والنتـيجـهـ أنـ صـلحـ الإـمامـ الحـسـينـ(عليـهـ السـلامـ)ـ شـرـعـنـ إـعادـهـ الـخـلـافـهـ لـأـصـحـابـهـ،ـ وـشـرـعـنـ الخـرـوجـ عـلـىـ مـغـتصـبـيـ الـخـلـافـهـ.

الفصل الثالث: مشروعية الثورة في ضوء عدم مشروعية الحاكم

اشاره

ص: ١٠٥

اتضح من خلال ما تقدّم أنّ معاویه كان باగياً خارجاً على إمام زمانه، ولم يخضع للطاعة، وبقى الأمر كذلك، حتى وقع الصلح بينه وبين الإمام الحسن (عليه السلام) ضمن شروط معينة، لكنه خالف الشروط ولم يتلزم بها، وأعلن هدفه الحقيقي الذي يسعى وراءه، وهو التسلّط على رقاب المسلمين، وعليه فإنه بقى خارجاً عن الشرعية، ويترتب على ذلك عدم شرعية أفعاله التي منها: توليه ولده يزيد على رقاب المسلمين.

وفي هذا الفصل نريد التدرّج في البحث، ونفضّل الطرف عن النقطة السابقة، ونرى هل أنّ يزيد تتوفر فيه صفات الحاكم الإسلامي، وهل تمتلك خلافته أساساً شرعية يستند عليها؛ لذا سيكون هذا الفصل ناظراً إلى مشـ روـعيـهـ الشـورـهـ منـ هـذـهـ الزـاوـيـهـ دون غيرها.

المبحث الأول: صفات الحكم وشروطه في الإسلام (نظرة مختصرة)

بعد أن عرّفنا سابقاً أنَّ وجود الحاكم يعَدُّ ضرورة لـكُلِّ مجتمع من المجتمعات، نريد أنْ نتعرّف في هذا المبحث على المواصفات والشروط الــ7 التي يتحلّ بها الحاكم في الإسلام، لذا سنذكر بعض الكلمات في ذلك:

١_ قال الماوردي: «وأَمّا أَهْلُ الْإِمَامَةِ، فَالشُروطُ الْمُعْتَبَرَةُ فِيهِمْ سَبْعَةٌ:

أحدُها: العدالة على شروطها الجامعه.

والثاني: العلم المؤدّى إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام.

والثالث: سلامه الحواس من السمع والبصر واللسان؛ ليصحّ معها مباشره ما يدرك بها.

والرابع: سلامه الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعه النهوض.

والخامس: الرأي المفضى إلى سياسه الرعيه وتدبير المصالح.

والسادس: الشجاعه والنجده المؤدّيه إلى حمايه البيضه وجهاز العدو.

والسابع: النسب، وهو أنْ يكون من قريش؛ لورود النصّ فيه، وانعقاد الإجماع عليه»^(١).

٢_ قال ابن خلدون: «وأَمّا شروط هذا المنصب، فهـى أربعـه: العلم والعدالة والكافـيه وسلامـه الحواس والأعضـاء، مـمـا يؤثـر فـى الرأـى والعمل، واختلفـ فى شـرـط خـامـس وـهو النـسب القرـشـى.

ص: ١٠٩

١- الماوردي، على بن محمد، الأحكام السلطانية: ص ٦.

فأمّا اشتراط العلم فظاهر؛ لأنّه إنما يكون منفذاً لأحكام الله تعالى إذا كان عالماً بها، وما لم يعلمها لا يصح تقاديمه لها، ولا يكفي من العلم إلّا أن يكون مجتهداً؛ لأنّ التقليد نقص، والإمامه تستدعي الكمال في الأوصاف والأحوال.

وأمّا العدالة، فلأنّه منصب ديني، ينظر في سائر المناصب التي هي شرط فيها، فكان أولى باشتراطها فيه، ولا خلاف في انتفاء العدالة فيه بفسق الجواز من ارتکاب المحظورات وأمثالها. وفي انتفائها بالبدع الاعتقادي خلاف. وأمّا الكفاية، فهو أن يكون جريئاً على إقامه الحدود، واقتحام الحروب، بصيراً بها، كفياً يحمل الناس عليها، عارفاً بالعصبيه وأحوال الدهاء، قويّاً على معاناه [السياسة...^{\(١\)}](#).

٣_ قال العلامه الحلّى: «الأول: أن يكون مكلفاً...

الثاني : أن يكون مسلماً؛ ليراعي مصلحة المسلمين والإسلام، وليحصل الوثوق بقوله، ويصح الركون إليه، فإن غير المسلم ظالم، وقد قال الله تعالى: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا» [\(٢\)](#).

الثالث: أن يكون عدلاً؛ لما تقدم، فإن الفاسق ظالم، ولا يجوز الركون إليه والمصير إلى قوله؛ للنهي عنه في قوله تعالى: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا»؛ ولأن الفاسق ظالم، فلا ينال مرتبه الإمامه، لقوله تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدِ الظَّالِمِينَ» [\(٣\)](#).

الرابع : أن يكون حراً...

الخامس: أن يكون ذكراً...

السادس: أن يكون عالماً؛ ليعرف الأحكام ويعلم الناس، فلا يفوت الأمر عليه بالاستفتاء والمراجعه.

ص: ١١٠

١- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون: ص ١٩٣.

٢- هود: آيه ١١٣.

٣- البقره: آيه ١٢٤.

السابع: أن يكون شجاعاً؛ ليغزو نفسه، ويعالج الجيوش، ويقوى على فتح البلاد، ويحمى بيضه الإسلام.

الثامن: أن يكون ذا رأي وكفاية؛ لافتقار قيام نظام النوع إليه.

التاسع: أن يكون صحيح السمع والبصر والنطق؛ ليتمكن من فصل الأمور.

وهذه الشرائط غير مُختلف فيها.

العاشر: أن يكون صحيح الأعضاء، كاليد والرجل والأذن.

وبالجملة اشتراط سلامه الأعضاء من نقص يمنع من استيفاء الحركة وسرعه النهوض، وهو أول قول الشافعية.

الحادي عشر: أن يكون من قريش؛ لقوله(عليه السلام): الأئمّة من قريش. وهو أظهر قول الشافعية، وخالف فيه الجويني... .

الثاني عشر: يجب أن يكون الإمام معصوماً عند الشيعة؛ لأن المقتضى لوجوب الإمامة ونصب الإمام جواز الخطأ على الأمة، المستلزم لاختلال النظام، فإن الضـرورة قاضية بأن الاجتماع مبنـى التنازع والتغالب... .

الثالث عشر: أن يكون منصوصاً عليه من الله تعالى، أو من النبي(صلى الله عليه وآله وسلم)، أو ممن ثبتت إمامته بالنصـ فيهما... .

الرابع عشر: أن يكون أفضل أهل زمانه؛ ليتحقق التميـز عن غيره، ولا يجوز عندنا تقديم المفضول على الفاضل، خلافـ لكثير من العامة؛ للعقل والنقل... .

الخامس عشر: أن يكون مترـهاً عن القبائح؛ لدلـ الله العـصـمه عليه، ولأنـه يكون مستـحقـاً للإـهـانـه والإـنـكارـ عليهـ، فيـسـقطـ محلـهـ منـ قـلـوبـ العـامـةـ، فـتـبـطـلـ فـائـدـهـ نـصـبـهـ، وـأـنـ يـكـونـ مـتـرـهاـًـ عـنـ الدـنـاءـاتـ وـالـرـذـائـلـ، كـالـلـعـبـ، وـالـأـكـلـ فـيـ الـأـسـوـاقـ، وـكـشـفـ الرـأـسـ بـيـنـ النـاسـ، وـغـيرـ ذـلـكـ مـمـاـ يـسـقـطـ مـحـلـهـ وـيـوـهـنـ مـرـتبـهـ، وـأـنـ يـكـونـ مـتـرـهاـًـ عـنـ دـنـاءـ الـآـبـاءـ وـعـهـرـ الـأـمـهـاتـ، وـقـدـ خـالـفـتـ العـامـةـ

في ذلك كله»^(١).

٤_ قال سعد الدين التفتازاني: «ويشترط أن يكون مكلفاً مسلماً عدلاً حراً ذكراً مجتهداً شجاعاً، ذا رأى وكفاية سمياً بصيراً ناطقاً قريشياً»^(٢).

فهذه جملة من الشرائط التي ذكروها فيمن يجب أن يتولى الخلافة، سواء كانت عند السنّة أو عند الشيعة، ولسنا هنا بقصد تحقيق هذه الشرائط خارجاً، بل غرضنا البحث عن مدى تحقق هذه الشرائط من عدمها عند يزيد بن معاویه.

لكن رأينا من الضروري أن نلقي قليلاً من الضوء على شرطين مهمين في الخلافة، وهما العلم بمعنى الاجتهاد، وكذا العدالة. أمّا شرط العلم بمعنى الاجتهاد، فمضافاً لما ذكرناه، فقد قال الشاطبي: «إنّ العلماء نقلوا الاتفاق على أنّ الإمام الكبّرى لا تتعقد إلّا لمن نال رتبه الاجتهد والفتوى في علوم الشرع»^(٣).

وقال الجويني: «فالشرط أن يكون الإمام مجتهداً بالغاً مبلغ المجتهدين مستجعماً صفات المفتين، ولم يؤثر في اشتراط ذلك خلاف»^(٤). وقال: «من شرائط الإمام أن يكون من أهل الاجتهاد، بحيث لا يحتاج إلى استفتاء غيره في الحوادث، وهذا متفق عليه»^(٥).

وقال القلقشندي، وهو يذكر شروط الإمام: «الثانية عشر: العلم المؤذى إلى الإجتهاد في النوازل والأحكام، فلا تتعقد إمامه غير العالم بذلك؛ لأنّه محتاج لأن يصرف الأمور على النهج القويم ويجريها على الصراط المستقيم، وأن يعلم الحدود، ويستوفى الحقوق، ويفصل الخصومات

ص: ١١٢

١- العلّامة الحلى، الحسن بن يوسف، تذكرة الفقهاء: ج ٩، ص ٣٩٣ - ٣٩٧.

٢- التفتازاني، مسعود بن عمر، شرح المقاصد في علم الكلام: ج ٢، ص ٢٧١.

٣- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعتصام: ج ٢، ص ٣٦٢.

٤- الجويني، عبد الملك بن عبد الله، غياث الأُمم في تبيث الظلم: ص ٨٤.

٥- الجويني، عبد الملك بن عبد الله، الإرشاد: ص ٤٢٦.

بين الناس، وإذا لم يكن عالماً مجتهداً لم يقدر على ذلك^(١).

وأماماً العدالة، فقد نصّ عليها غير واحد من أهل العلم، قال القاضي عياض: «ولا تُنعقد لفاسقٍ ابتداءً»^(٢).

وقال القرطبي: «ولا خلاف بين الأئمّة في أنّه لا يجوز أنْ تُنعقد الإمامه لفاسق»^(٣).

وقال الماوردي: «فأمّا الجرح في عدالته، وهو الفسق، فهو على ضررين:

أحدهما: ما تابع فيه الشهوه.

والثاني: ما تعلّق فيه بشبهه.

فأمّا الأوّل منهما فمتعلّق بأفعال المجوّرخ، وهو ارتکابه للمحظورات وإقدامه على المنكرات تحكيمًا وانقيادًا للهوى، فهذا فسق يمنع من انعقاد الإمامه ومن استدامتها، فإذا طرأ على من انعقدت إمامته خرج منها»^(٤).

وقال القلقشندى:

«العاشر: العدالة فلا تُنعقد إمامه الفاسق وهو المُتابَع لشهوته، المُؤثر لهواه من ارتکاب المحظورات، والإقدام على المنكرات؛ لأنَّ المراد من الإمام مراعاه النظر للMuslimين والفاسق لم ينظر في أمر دينه، فكيف ينظر في مصلحة غيره»^(٥).

وقد استدلّ جمهور الفقهاء والمتكلّمين على اشتراط العدالة في الإمام، بقوله تعالى: «قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ»^(٦).

ص: ١١٣

١- القلقشندى، أحمد بن على، مآثر الأناقه: ج ١، ص ٣٧.

٢- انظر: النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم: ج ١٢، ص ٢٢٩.

٣- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): ج ١، ص ٢٧٠.

٤- الماوردى، على بن محمد، الأحكام السلطانية: ص ١٨.

٥- القلقشندى، أحمد بن على، مآثر الأناقه: ج ١، ص ٣٦.

٦- البقره: آيه ١٢٤.

قال الشوكاني: «وقد استدلّ بهذه الآية جماعة من أهل العلم على أن الإمام لا بد أن يكون من أهل العدل والعمل بالشرع كما ورد؛ لأنّه إذا زاغ عن ذلك كان ظالماً»^(١).

وقال الفخر الرازي: «قال الجمهور من الفقهاء والمتكلّمين: الفاسق حال فسقه لا يجوز عقد الإمام له، واختلفوا في أنّ الفسق الطارئ هل يبطل الإمام أو لا؟ واحتاج الجمهور على أنّ الفاسق لا يصلح أن تُعقد له الإمام بهذه الآية، ووجه الاستدلال بها من وجهين:

الأول: ما بيننا أنّ قوله: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ» جواب لقوله: «وَمِنْ ذُرَيْتِي»، وقوله: «وَمِنْ ذُرَيْتِي» طلب للإمام التي ذكرها الله تعالى، فوجب أن يكون المراد بهذا العهد هو الإمام، ليكون الجواب مطابقاً للسؤال، فتصير الآية كأنّه تعالى قال: لا ينال الإمام الظالمين، وكلّ عاصٍ فإنّه ظالم لنفسه، فكانت الآية دالّة على ما قلناه.

الثاني: أن العهد قد يستعمل في كتاب الله بمعنى الأمر، قال الله تعالى: «أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ»، يعني ألم أمركم بهذا، وقال الله تعالى: «الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا»، يعني أمرنا، ومنه عهود الخلفاء إلى أمرائهم وقضائهم.

إذا ثبت أن عهد الله هو أمره؛ فنقول: لا يخلو قوله: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ» من أن يريد أن الظالمين غير مأمورين، وأن الظالمين لا يجوز أن يكونوا بمحلّ من يقبل منهم أوامر الله تعالى، ولما بطل الوجه الأول؛ لاتفاق المسلمين على أن أوامر الله تعالى لازمة للظالمين كلزومها لغيرهم، ثبت الوجه الآخر، وهو أنّهم غير مؤتمنين على أوامر الله تعالى وغير مقتدى بهم فيها، فلا يكونون أئمّة في الدين، فثبت بدلالة الآية بطلان إمامه الفاسق. قال(عليه السلام): (لا طاعه لمخلوق في معصيه الخالق)، ودلل أيضاً على أنّ الفاسق لا يكون حاكماً، وأنّ حكماء لا تنفذ إذا ولـى الحكم، وكذلك لا تقبل شهادته، ولا خبره عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ولا فتياه إذا أفتى، ولا يقدم للصلـاه وإن كان هو بحيث لو اقتدى به فإنه لا تفسد صلاتـه، قال أبو بكر الرازي: ومن الناس مَنْ يظنَّ أَنَّ

ص: ١١٤

١- الشوكاني، محمد بن على، فتح القدير: ج ١، ص ١٣٨.

مذهب أبي حنيفة أنه يجوز كون الفاسق إماماً و الخليفة، ولا يجوز كون الفاسق قاضياً، قال: وهذا خطأ، ولم يفرق أبو حنيفة بين الخليفة والحاكم في أن شرط كل واحد منهما العدالة، وكيف يكون الخليفة وروايته غير مقبولة، وأحكامه غير نافذة، وكيف يجوز أن يُدعى ذلك على أبي حنيفة، وقد أكرهه ابن هبيرة في أيام بنى أميه على القضاء، وضربه فامتنع من ذلك فحبس، فلخ ابن هبيرة وجعل يضربه كل يوم أسواطاً^(١).

وقد صرّح الجصاص بأن الآية تثبت بطلان إمامه الفاسق، وأنه لا يكون خليفة، وأن من نسب نفسه في هذا المنصب وهو فاسق لم يلزم الناس اتباعه ولا طاعته، مستشهدًا بعد ذلك بقول النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لا طاعة لមخلوق في معصيه الخالق»^(٢).

وهناك أقوال عديدة جدًا تنص على اشتراط العلم والعدالة في الخليفة، وأن الخلافة لا تتعقد بدونهما، بل إن هذا الرأي هو الذي عليه الجمهور كما عرفنا.

وأمّا انطباق هذين الشرطين على يزيد أو عدمه، فهو ما سنعرفه في المبحث اللاحق.

ص: ١١٥

١- الفخر الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير: ج ٤، ص ٤٦.

٢- انظر: الجصاص، محمد بن علي، أحكام القرآن: ج ١، ص ٨٤.

اشارة

اتّضح أنَّ الإمامه لا تتعقد لمن اختلت فيه الشُّرائع، خصوصاً العلم والعداله، بل ذهب بعضهم إلى أنَّ الفسق كما يمنع من انعقاد الإمامه، فإنَّ طروره يمنع من استدامتها أيضاً، لذا سنركِّز في هذا المبحث على صفات يزيد و خصاله، لنرى مدى انطباق الشروط عليه من عدمه.

ومن خلال جوله في كتب التاريخ والتراجم سيتضح أنَّ الرجل لا يتمتع بمقومات الخلافه، فإنَّ أهم شرطين يتوفّر عليهما الخليفة غير متحقّقين عند يزيد بن معاويه، فلا هو بالعالم المجتهد في أحكام الشُّريعة، ولا هو بالعدل المستقيم طبق المحاجه البيضاء، بل لم يكن له حضور واضح في الساحه الإسلاميه مع وجود ثلّه من الصحابه، ومن أهل الحلّ والعقد، وعلى رأسهم الحسين بن على (عليه السلام).

ولكي تتّضح الصوره جيداً حول يزيد، نرى من الضروري أنْ نسلط قليلاً من الضوء على بيئه يزيد ونسبة من حيث الأب والأم؛ لما للبيئة وعامل الوراثه من تأثير على حياه الشخص، ثم نستقرئ بعض كلمات المؤرّخين وأهل السير حول شخصيه يزيد، ونختتم بالإشاره لما قام به يزيد أيام خلافته؛ لأنَّ أفعال الشخص وتصرّفاته تكشف مقداراً كبيراً عن حالته السابقه أيضاً، إذ لا يمكن أنْ نتصور شخصاً متّسماً بالعداله والاستقامه، ثم يتحول مباشره إلى شخص منحرف، موغل بدماء المسلمين، هاتكاً لأعراضهم!

أمّا من جهه الأم فهو ابن ميسون بنت بجدل الكلبي، وكانت قبل زواجها من معاويه متزوجة من ابن عمّها زامل بن عبد الأعلى، الذي قُتل على يد أخيه [\(١\)](#).

وميسون هذه من عائله نصرانيه معروفة، فهى من نصارى كلب [\(٢\)](#)، وكانت تعيش في البايدية، فلما تزوجت معاويه لم يرق لها حال القصور والتلف الذي يعيشه معاويه، وحّت إلى البايدية، فأنسدت قائله:

للبس عباءٍ وتقرّ عيني

أحب إلى من لبس الشفوفِ

وبيت تخفق الأرياح فيه

أحب إلى من قصـر منيفِ

وبكر تتبع الأطعان صعب

أحب إلى من بغل زفوفِ

وكلب ينبع الأضياف دوني

أحب إلى من هرّ ألوفِ

وخرق من بنى عمّي فقير

أحب إلى من علچ عنيفِ

فلما سمعها معاويه طلقها، وألحقها بأهلها، وقال عند ذلك: ما رضيت ابنه بجدل حتى جعلتني علجاً عنيفاً، الحقى بأهلك [\(٣\)](#).

فمضت إلى بايدية بنى كلب ويزيد معها [\(٤\)](#)، وقال المدائني: إنها كانت حاملاً به [\(٥\)](#).

فكانت نشأة يزيد وتربيته بين أخواله النصارى، فكان طبيعياً أن يشبّ على شرب

ص: ١١٨

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٥، ص ١٥٠.

٢- شيخو، لويس، شعراء النصرانيه بعد الإسلام: القسم الأول، ترجمه رقم ١٤.

- ٣- انظر: أبي الفداء، إسماعيل، المختصر في أخبار البشر (تاریخ أبي الفداء): ج ١، ص ١٩٣. ابن عساکر، علی بن الحسن، تاریخ دمشق: ج ٧٠، ص ١٣٤.
- ٤- أبي الفداء، إسماعيل، المختصر في أخبار البشر: ج ١، ص ١٩٣.
- ٥- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٥، ص ١٥٠.

الخمور وارتكاب أنواع الموبقات والمحرمات، يقول الشيخ عبد الله العلaili، أحد علماء الأزهر: «إذا كان يقيناً أو يشبه اليقين أن تربىء يزيد لم تكن إسلامية خالصه، أو بعراوه أخرى: كانت مسيحيه خالصه، فلم يبقَ ما يستغرب معه أن يكون متجاوزاً مستهتراً مستخفّاً بما عليه الجماعة الإسلامية، لا يحسب لتقاليدها واعتقاداتها، أى: حساب ولا يقيم لها وزناً»^(١).

وأماماً من جهه الأب فهو ابن معاويه بن أبي سفيان، المتمرد على خليفه زمانه، والمتمسك بكرسي السلطة من دون إذن شرعى فى ذلك، فلا هو مشمول بنظرية النصّ، ولا هو ممن بويع من قبل أهل الحلّ والعقد، بل بمعنى على إمام زمانه على بن أبي طالب(عليه السلام) ولم يرضخ لطاعته، ثمّ بعى على إمام زمانه الحسن بن على(عليه السلام) ولم يرضخ لطاعته أيضاً، لكنّ الظروف أوصلت الأمور إلى الصلح الذي مكّن معاويه من الاستيلاء على مقدرات المسلمين، وفق شروطٍ معينة لم يف بها معاويه، مما يعني أنّ معاويه لم يكسب الشرعيه حتّى من جهه الصلح.

إذاً؛ فمعاويه من جهه الخلافه هو باع غاصب للخلافه، متسّط على المسلمين بقوه السيف.

وأمّا من جهه فضائله، فقد نصّ العلماء على عدم ثبوت أيّ فضيله في حقّه، قال الشوكاني: «وقال الحكم: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب بن يوسف يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: لا يصحّ في فضل معاويه حديث»^(٢).

ونقل ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، عن ابن الجوزي، عن إسحاق بن راهويه، أنه قال: «لم يصحّ في فضائل معاويه شيء»، ثمّ قال: «وأخرج ابن الجوزي أيضاً من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، سألت أبي: ما تقول في على ومعاويه؟ فأطرق ثمّ قال: اعلم أنّ علياً كان

ص: ١١٩

١- العلaili، عبد الله، الإمام الحسين: ص ٥٩.

٢- الشوكاني، محمد بن على، الفوائد المجموعه في الأحاديث الموضوعه: ج ١، ص ٤٠٧.

كثير الأعداء، ففتّش أعداؤه له عيّاً فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجلٍ قد حاربه فأطروه كياداً منهم على».

قال ابن حجر: «فأشار بهذا إلى ما اختلفوا لمعاويه من الفضائل، مما لا أصل له، وقد ورد في فضائل معاويه أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق ابن راهويه، والنسائي، وغيرهما، والله أعلم»^(١).

وقال الفتني: «وباب فضائل معاويه ليس فيه حديث صحيح»^(٢).

بل وردت روایات فی ذمّه وتنقیصه، بل وبعضها فی تکفیره، فقد أخرج مسلم فی صحيحه عن ابن عباس، أنّ النبی (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) قال فی حقّ معاویه: «لا أشعّ الله بطنه»^(٣). وهذه ظاهره ظهوراً بيّناً، بل صریحه فی ذمّه، ومحاولات تأویلها عن طریق وضع بعض الأحادیث عن النبی (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) بأنّه بشر وإذا ما سبّ أو شتم أو جلد أو دعا على شخص، فإنّما هو كفاره له، وقربه يتقرّب بها إلى الله يوم القيامه، فھی تأویلات فاسدة، لم یُكتب لها أى نصیب من النجاح، فھی لیست إلا محاولة لخلط الأوراق وتضییع للحقائق، فإذا كان ذمّ النبی (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) لشخص هو فضیله، ومدحه أيضاً فضیله، فكيف نستكشف الإنسان السيء من وجهه نظر النبی (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ)، وأى طریقه یَتّبع (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) ليوضح لنا زيف البعض ونفاقهم؟ فعلى هذا المبني، كلّما ذمّ النبی (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) شخصاً سوف تكون فضیله له، وإذا مدح شخصاً فھی أيضاً فضیله له»^(٤).

ص: ١٢٠

١- ابن حجر، أحمد بن على، فتح الباري: ج ٧، ص ٨١.

٢- العجلوني، إسماعيل بن محمد، كشف الخفاء: ج ٢، ص ٤٢٠.

٣- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ٨، ص ٢٧.

٤- قال ابن كثیر فی تأویل الحديث أعلاه: «وقد انتفع معاویه بهذه الدعوه فی دنیاه وآخره، أما فی دنیاه، فإنه لاما صار إلى الشام أميراً، كان يأكل فی اليوم سبع مرات، یُجاء بقصبه فیها لحم کثیر وبصل فیأكل منها، ويأكل فی اليوم سبع أكلات بلحם، ومن الحلوي والفاكهه شيئاً کثیراً، ويقول: والله ما أشعّ وإنما أعيَا، وهذه نعمه ومعده يرحب فيها كلّ الملوك. وأما فی الآخره فقد أتبع مسلم هذا الحديث بالحديث الذي رواه البخاري، وغيرهما من غير وجہ، عن جماعة من الصحابة، أنّ رسول الله (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) قال: (اللهم إنّما أنا بشـر، فأیما عبد سببته، أو جلدته، أو دعوت عليه، وليس لذلک أهلاً، فاجعل ذلك كفاره وقربه تقرّبه بها عندك يوم القيامه). فرکب مسلم من الحديث الأول، وهذا الحديث فضیله لمعاویه، ولم یورد له غير ذلك». ابن كثیر، إسماعيل بن عمر، البدایه والنہایہ: ج ٨، ص ١٢٨. ونترك التعليق للقارئ الليبب، ليرى كيف يتم تأویل النصوص، بل والتنقیص من النبی (صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَآلِہِ وَسَلَّمَ) من أجل تبرئه معاویه!

كما أنّ هذه الأحاديث تُسٍء إلى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من أجل تبرئه بعض الصحابة، وتصوّره سبباً وشّاماً بدون وجه حق؛ معلّين ذلك بأنه بشر يخطئ ويصيب، ناسين أو متناسين بأنّ السب والشتم يتنافي مع أبسط وأدنى قيم الأخلاق التي يتحلّ بها الفرد العادى، فضلاً عن نبينا محمد الذي بُعث ليتمم مكارم الأخلاق!!!

على أنّ هناك روايات ذامه لمعاويه غير قابله للتأويل، منها على سبيل المثال، ما أخرجه البلاذري في الأنساب، قال: «وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ وَبْكَرُ بْنُ الْهَيْمَمَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ بْنُ هَمَّامَ، أَبْنَاءُنَا مُعْمَرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجْرِ رَجُلٌ يَمُوتُ عَلَى غَيْرِ مُلْتَقٍ، قَالَ: وَكُنْتُ تَرْكِتُ أَبِي قَدْ وَضَعْ لَهُ وَضْوِيَّةً، فَكُنْتُ كَحَابِسَ الْبَوْلِ مُخَافِهً أَنْ يَجِيءَ، قَالَ: فَطَلَعَ مَعَاوِيَهُ، قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): هُوَ هُذَا»^(١).

قال العلامه السيد حسن السقا في تحقيقه على كتاب العتب الجميل: «قال الحافظ السيد أحمد بن الصديق الغماري في (جؤنه العطار: ٢/١٥٤): وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، وهو يرفع كلّ غمه عن المؤمن المتحير في شأن هذا الطاغي، قبحه الله، ويقضى على كلّ ما يموه به الممّوهون في حقه...»^(٢).

ص: ١٢١

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٥، ص ١٣٤.

٢- العلوى، محمد بن عقيل، العتب الجميل: ص ٢٥.

وكذلك فقد ثبت أن معاويه كان يرتكب المحرمات وعلى رأسها شرب الخمر:

فقد أخرج أحمد بسنده إلى عبد الله بن بريده، قال: «دخلت أنا وأبي على معاويه فأجلسنا على الفرش، ثم أتينا بالطعام، فأكلنا، ثم أتينا بالشراب فشرب معاويه، ثم ناول أبي، ثم قال: ما شربته منذ حرم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ثم قال معاويه: كنت أجمل شباب قريش وأجودهم ثغراً، وما شئت أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن، أو إنسان حسن الحديث يُحدثنى».

قال شعيب الأرنوطي في تحقيقه على مسنده لأحمد: «إسناده قوى»^(١).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وقد اعترف على استحياء بأنه في الخبر دلاله على شرب معاويه للخمر؛ لأنَّ الهيثمي قطع عباره معاويه التي قالها بعد أن شرب الخمر، وهي: «ما شربته منذ حرم رسول الله». وقال بعد تصحيح الحديث: «وفي كلام معاويه شيء تركته»^(٢).

وهذا تدليسٌ صريح على القارئ، وإخفاء للحقائق، فإنه من دون هذه العباره لا يثبت أنَّ ما شربه كان خمراً، بل يستفيد القارئ من جمله الروايه أنه شرب لبناً، فهل يوجد مبرر شرعى لقطع النص وإراءته على غير ما هو؟ وهل يكفى اعتراف الهيثمى بأنه ترك شيئاً من كلام معاويه من دون أن يعرف القارئ ماهيه وحقيقة هذا الشيء؟!

وهناك محاولات وتتكلفات لأثبات أنَّ معاويه قد شرب لبناً لا خمراً لا ترقى للمستوى العلمي، وفيها التفاف على النص ومؤداه، خصوصاً أنَّ نفس ترك الهيثمي لعبارة معاويه، وتصريحة بأنه ترك من كلام معاويه شيئاً؛ يدل على أنَّ فهمه من العباره كان مثل ما فهمناه.

كما ثبت أنَّ هناك أموراً كثيرة محظمة كان يفعلها معاويه، مع إقراره بأنَّ رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

ص: ١٢٢

١- ابن حنبل، أَحْمَد، مَسْنَدُ أَحْمَدَ بِتَحْقِيقِ شَعِيبِ الْأَرْنُوْطِ: ج ٥، ص ٣٤٧.

٢- الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٥، ص ٤٢.

نهى عنها، كلبس الذهب والحرير وغيرها، فقد جاء في الخبر الصحيح الذي أخرجه أبو داود في سنته، قال: «حدّثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي، حدّثنا بقيه عن بحير عن خالد، قال: وفـد المقدام بن معدىكرب وعمرو بن الأسود ورجل من بنـى أسد من أهل قنسرين إلى معاوـيه بن أبي سفيان، فقال معاوـيه للمقدام: أعلـمت أنـ الحسن بن عـلـى توفـى؟ فرجـع المقدام _ أـى قال: إـنـ الله وإـنـا إـلـيـه راجـعون _، فقال له رـجـل: أـتـراها مـصـيـه؟ قال له: ولـمـ لا أـرـاها مـصـيـه وقد وـضـعـه رـسـولـه (صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ) فـي حـجـرهـ، فقال: (هـذـا مـنـي وـحـسـينـ مـنـ عـلـىـ)؟! فقال الأـسـدـيـ: جـمـرـهـ أـطـفـأـهـ اللهـ (عـزـ وـجـلـ)، قالـ: فقالـ المـقـدـامـ: أـمـا أـنـا فـلا أـبـرـحـ الـيـوـمـ حـتـىـ أـغـيـظـكـ وـأـسـمـعـكـ ماـ تـكـرـهـ. ثـمـ قالـ: يـاـ مـعـاوـيـهـ، إـنـ أـنـا صـدـقـتـ فـصـدـقـنـيـ، وـإـنـ أـنـا كـذـبـتـ فـكـذـبـنـيـ. قالـ: أـفـعـلـ. قالـ: فـأـنـشـدـكـ بـالـلـهـ، هـلـ سـمـعـتـ رـسـولـهـ (صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ) نـهـىـ عـنـ لـبـسـ الـذـهـبـ؟ قالـ: نـعـمـ. قالـ: فـأـنـشـدـكـ بـالـلـهـ، هـلـ تـعـلـمـ أـنـ رـسـولـهـ (صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ) نـهـىـ عـنـ لـبـسـ الـحـرـيرـ؟ قالـ: نـعـمـ. قالـ: فـأـنـشـدـكـ بـالـلـهـ، هـلـ تـعـلـمـ أـنـ رـسـولـهـ (صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ) نـهـىـ عـنـ لـبـسـ جـلـودـ السـبـاعـ وـالـرـكـوبـ عـلـيـهـاـ؟ قالـ: نـعـمـ. قالـ: فـوـالـلـهـ، لـقـدـ رـأـيـتـ هـذـاـ كـلـهـ فـيـ بـيـتـكـ يـاـ مـعـاوـيـهـ، فقالـ مـعـاوـيـهـ: قـدـ عـلـمـتـ أـنـيـ لـنـ أـنـجـوـ مـنـكـ يـاـ مـقـدـامـ...»^(١).

وقد صحّح الحديث الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة^(٢)، لكنه اقتصر على نقل النسائي الذي اختصر الحديث، حيث أورد الحديث بالسند أعلاه عن بحير عن خالد، قال: «وفـد المقدام بن معدى كـربـ عـلـىـ مـعـاوـيـهـ، فقالـ لهـ: أـنـشـدـكـ بـالـلـهـ هـلـ تـعـلـمـ أـنـ رـسـولـهـ (صـلـى اللهـ عـلـيـه وـسـلـمـ) نـهـىـ عـنـ لـبـسـ جـلـودـ السـبـاعـ وـالـرـكـوبـ عـلـيـهـاـ؟ قالـ: نـعـمـ»^(٣).

وقد نـوـهـ الأـلـبـانـيـ إـلـيـ أـنـ الـحـدـيـثـ أـطـلـولـ مـنـ ذـلـكـ بـقـوـلـهـ: «وـهـوـ عـنـدـ أـبـيـ دـاـودـ قـطـعـهـ مـنـ

صـ: ١٢٣

١ـ أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود: جـ ٢، صـ ٢٧٥ _ ٢٧٦ .

٢ـ الأـلـبـانـيـ، محمدـ بنـ نـوـحـ، سـلـسلـهـ الأـحـادـيـثـ الصـحـيـحـهـ: جـ ٣ـ، صـ ٩ـ، حـ ١٠١١ـ .

٣ـ النـسـائـيـ، أـحـمـدـ بنـ شـعـيبـ، سنـنـ النـسـائـيـ: جـ ٧ـ، صـ ١٧٦ _ ١٧٧ـ .

كما أنّ معاویه أوجل في دماء المسلمين، وقتل الآلاف المؤلفة من المسلمين، سواء في حرب صفين أو في بعثة ابن أبي إرطاء إلى اليمن، وما ارتكبه فيها من فجائع، أو في قتله الخالص من المؤمنين أمثال عمرو بن الحمق الخزاعي، وحجر بن عدي وأصحابه، وغيرهم الكثير الكبير.

وغرضنا مما تقدّم، هو إشاره موجزه إلى أنّ معاویه بن أبي سفیان لم يكن على النهج القويم، وإنّ حياته امتلأ بالمخالفات للسنة المحمدية، ونختتم هنا بما ورد عن الحسن البصري، حيث قال: «أربع خصالٍ كُنَّ فِي معاویه، لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا وَاحِدٌ لَّهُ كَانَتْ مُوْبِقَةً، وَهِيَ أَخْذُهُ الْخَلَافَةُ بِالسَّيْفِ بَالْمُشَارِهِ، وَفِي النَّاسِ بَقَايَا الصَّحَابَةِ وَذُوو الْفَضْلِيَّهِ، وَاسْتَخْلَافَهُ ابْنَهُ يَزِيدَ، وَكَانَ سَكِيرًا خَمِيرًا، يَلْبِسُ الْحَرَيرَ وَيَضْرِبُ بِالْمُطَنَّابِرِ، وَادْعَاؤُهُ زِيَادًا، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): الْوَلَدُ لِلْفَرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ. وَقَتْلَهُ حَجَرُ بْنُ عَدَى وَأَصْحَابِهِ، فَيَا وَيْلًا لَّهُ مِنْ حَجَرٍ وَأَصْحَابِ حَجَرٍ»^(٢).

ومن خلال ذلك يتضح أنّ البيئة التي عاش فيها يزيد هي بيئه غير صالحه، وبعيده كلّ بعد عن مبادئ وقيم السماء، وموغله في الانحراف وحبّ التسلط والملك، ولو على

حساب جمام الصالحين والصالحين، فكان من الطبيعي أن تنغرس تلك الصفات الرديئة في نفس يزيد، خصوصاً وهو يعيش ما بين أحواله النصارى، أو مدللاً في قصر الخلافه تحت رعايه والده؛ فكان لذلك إفرازات صبت على المسلمين وأبالاً من المصائب، فلم ير المسلمين في خلافه يزيد سوى القتل والدم، والانحراف الصريح عن جاده الشر.

ص: ١٢٤

١- الألباني، محمد بن نوح، سلسله الأحاديث الصحيحة: ج ٣، ص ٩، ح ١٠١١.

٢- أبو الفداء، إسماعيل، المختصر في أخبار البشر (تاريخ أبي الفداء): ج ١، ص ١٨٦.

اشاره

أشرنا إلى أنّ يزيد لم يكن له حضور واضح في الساحة الإسلامية، خصوصاً مع وجود ثلّه من أهل البيت (عليهم السلام) والصحابه، أمثال الحسين بن علي (عليه السلام) وعبد الله بن عباس، وابن الزبير، وغيرهم الكثير، سواء كانوا من البيت العلوي، أو الصحابه، أو التابعين ممّن هم أفضل من يزيد بعشرات بل مئات المرات؛ وهذا هو السبب الحقيقي الذي جعل التاريخ يغفل حيّاه يزيد قبل توليه للخلافة، فلا تجد في التاريخ ما يوضح سيره يزيد وحياته بصورة واضحه، سوى إشارات من هنا وهناك؛ لأنّ الساحة تعج بالكثيرين من غيره من أصحاب السير الواضحه، فكان وجوده وجوداً خاماً لم يعبأ به أحد، خصوصاً أنّ أمّه طُلقت من أبيه معاویه كما تقدّم، وعادت إلى أهلها في الbadiah.

فالسبب الحقيقي في إغفال التاريخ ليزيد هو خموله، وعدم وجود ما يذكره المؤرخون من مناقب وما ثر وفضائل له، لا كما يحاول المدافعون عنه تصويره بأنّ ذلك يدخل ضمن حمله التعيم على أخباره، والتشهير بسيرته، فالمؤرخون رغم ميلهم إلى تلك الكفّه، لكنّهم لم يذكروا عن يزيد شيئاً يدلّ على فضله، أو مبادئه ومناقبه، بل إنّهم ذكروا يزيد في مفاسده التي قام بها بعد توليه الخلافة، وأشاروا إشارات قليله تدلّ على فسق الرجل وانحرافه قبل الخلافة؛ لذا سنحاول أن نستبع روایات التاريخ، وأقوال الصحابة والتابعين، والعلماء والمؤرخين، حول يزيد بن معاویه:

أ_ يزيد على لسان الصحابة والتابعين

١_ لعلّ أول ما يستوقفنا في هذا الصدد هو موقف الحسين بن علي (عليه السلام)، الذي لا يختلف أحد في فضله وجلاله أمره، وأنّه من أهل البيت (عليهم السلام) الذين نزلت فيهم آية التطهير، فالحسين (عليه السلام) ذكر بعض العلل التي جعلته يرفض بيعه يزيد، والتي منها فسق الرجل

وشربه للخمور، فقال لوليد بن عتبة: «ويزيد رجلٌ فاسق، شارب الخمر، قاتل النفس المحرّمه، معلن بالفسق، ومثلى لا يباع مثله»^(١).

وقال ابن الزبير: «انظر أبا بكر، إنّي أباع ليزيد! ويزيد رجل فاسق معلن الفسق، يشرب الخمر، ويلعب بالكلاب والفهود، ويبغض بقيه آل الرسول! لا والله، لا يكون ذلك أبداً»^(٢).

٢— إنّ نفس الرجال المطيعين لمعاويه، بل معاويه نفسه كان على علم ودرایه ومعرفه بأنّ يزيد لا يمتلك ما يؤهله للخلافة؛ لذا حينما اقترح عليه المغيرة توليه يزيد طمعاً في بقائه على ولایه الكوفه، أجابه معاويه قائلاً: «ومن لى بهذا».

فمعاويه يفصح بجوابه هذا إلى أنّ هذا الأمر يحتاج إلى تدبير، وإلى أناس تقوم به، فقال المغيرة: «أكفيك أهل الكوفه، ويكتفيك زياد أهل البصره، وليس بعد هذين المصرين أحدٌ يخالفك».

ولمّا رجع المغيرة إلى أصحابه قال: «لقد وضعت رجل معاويه في غرزٍ بعيد الغايه على أمّه محمد، وفتق عليهم فتقاً لا يُرتفق أبداً»^(٣).

وحين وصل كتاب معاويه إلى زياد وهو في البصره يعلم فيه بفكّه المغيرة، أجابه زياد بحقيقة ما يعرفه عن يزيد قائلاً: «فما يقول الناس، إذا دعوناهم إلى بيته يزيد، وهو يلعب بالكلاب والقرود! ويلبس المصيح! ويدين الشّرّاب! ويمشى على الدفوف، وبحضورهم الحسين ابن علي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر! ولكن تأمره أن يتخلّق بأخلاق هؤلاء حولاً وحولين، فعسينا أن نموّه على الناس»^(٤).

وفي المصادر الأخرى أنّ زياداً حضر عبيد بن كعب النميري، وأخبره: أنّ يزيد

ص: ١٢٦

١- ابن طاووس، على بن موسى، اللهوف في قتل الطفوف: ص ١٧.

٢- ابن أعثم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٥، ص ١٢.

٣- ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٥٠٤.

٤- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ اليعقوبي: ج ٢، ص ٢٢٠.

صاحب رسّله وتهاون، مع ما قد أُوله به من الصيد، وطلب منه أنْ يذهب إلى معاویه ويخبره بفعلات یزید، ويطلب منه التائُنَّ في الأمر [\(١\)](#).

٣— وفي تاريخ العقوبى، أنَّ عبد الله بن عمر حين رفض بيعه یزید، قال: «نبایع من يلعب بالقرود والكلاب، ويُيش رب الخمر، ويظهر الفسق! ما حجّتنا عند الله؟!» [\(٢\)](#).

٤— وإنَّ عبد الله بن الزبير قال: «لا طاعه لمخلوق في معصيه خالق، وقد أفسد علينا ديننا» [\(٣\)](#).

وجاء في تاريخ خليفة بن خياط: «حدَّثنا أبو الحسن عن بقيه بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: لما بلغ یزید بن معاویه أنَّ أهل مكة أرادوا ابن الزبير على البيعة فأبى، أرسل النعمان بن بشير الأنصارى وهمام بن قبيصه النميرى إلى ابن الزبير يدعوانه إلى البيعة لیزید، على أن يجعل له ولایة الحجاز، وما شاء وما أحب لأهل بيته من الولاية، فقدمًا على ابن الزبير، فعرضًا عليه ما أمرهما به یزید، فقال ابن الزبير: أتأمراني ببيعه رجل يُيش رب الخمر ويُدعى الصلاه ويُتبع الصيد...؟!» [\(٤\)](#).

وفي أنساب الأشراف للبلادى، قال: «قال الواقدى وغيره في روایتهم: لما قتل عبد الله بن الزبير أخاه عمرو بن الزبير، خطب الناس فذكر یزید بن معاویه، فقال: یزید الخمور، ویزید الفجور، ویزید الفهود، ویزید القرود، ویزید الكلاب، ویزید النشوات، ویزید الفلوات. ثم دعا الناس إلى إظهار خلعه وجهاده...» [\(٥\)](#).

٥— وقال الصحابي عبد الله بن حنظلة: «يا قوم، اتقوا الله وحده لا شريك له، فوالله ما

ص: ١٢٧

١- انظر: الطبرى، محمد بن جریر، تاريخ الأُمُم والمُلُوك: ج ٤، ص ٣٢٥. ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدینه دمشق: ج ٣٨، ص ٢١٢. ابن الجوزى، عبد الرحمن بن على، المتنظم في تاريخ الأُمُم والمُلُوك: ج ٥، ص ٢٨٥.

٢- العقوبى، أحمد بن أبي يعقوب، تاريخ العقوبى: ج ٢، ص ٢٢٨.

٣- المصدر السابق: ج ٢، ص ٢٢٨.

٤- العصفري، خليفة بن خياط، تاريخ خليفة: ص ١٩٤.

٥- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٥، ص ٣١٩.

خرجنا على يزيد حتى خفنا أنْ نرمى بالحجارة من السماء، أنْ رجلاً ينكح الأمهات والبنات والأخوات، ويشرب الخمر، ويعد الصلاة، والله لو لم يكن معى أحدٌ من الناس لأبلغت الله فيه بلاء حسناً^(١).

ولمّا قدم المدينه عائداً من عند يزيد، أتاه الناس فقالوا: ما وراءك؟ قال: «أتيتكم من عند رجلٍ والله، لو لم أجده إلّا بنى هؤلاء لجاهدته»^(٢).

٦_ وقال المنذر بن الزبير، وكان أحد الوفد الذين التقوا يزيد: «والله، لقد أجازني بمائه ألف درهم، وإنّه لا يمنعنى ما صنع إلى أنّ أخبركم خبره وأصدقكم عنه، والله إنّه ليشرب الخمر، وإنّه ليسكر حتى يدع الصلاه»^(٣).

٧_ وذكر البلاذري والطبرى _ واللفظ للثانى _ أنّ وفد وجهاء المدينه العائد من لقاء يزيد، أظهروا شتمه، وقالوا: «إنا قدمنا من عند رجل ليس له دين، يشـ رب الخمر، ويعزف بالطنابير، ويضـ رب عنده القيـان، ويلعب بالكلاب، ويـامر الخراب والفتـان، وإنـا نـشهدكم أنـا قد خـلـعـناه»^(٤).

وقال ابن كثير: «وكان سبب وقعة الحرث أنّ وفداً من أهل المدينه، قدموا على يزيد بن معاويه بدمشق، فأكرمهـم وأحسن جائزـتهم، وأطلق لأميرـهم، وهو عبد الله بن حنظـله بن أبي عامـر، قريباً من مائه ألف، فـلما رجعوا ذكرـوا لأهـلـيـهم عن يـزيد ما كان يـقعـ منهـ من القـبـائحـ فى شـربـهـ الخـمـرـ، وما يـتبعـ ذـلـكـ من الفـوـاحـشـ التـىـ منـ أـكـبـرـهاـ تـرـكـ الصـلاـهـ عنـ وـقـتهاـ، بـسـبـبـ السـكـرـ».

ص: ١٢٨

-
- ١- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى: ج ٥، ص ٦٦.
 - ٢- العصفـرىـ، خـلـيفـهـ بنـ خـيـاطـ، تـارـيخـ خـلـيفـهـ: ص ١٨١.
 - ٣- الطـبـرىـ، مـحمدـ بنـ جـرـيرـ، تـارـيخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ: ج ٤، ص ٣٦٩. ابنـ الجـوزـىـ، عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ عـلـىـ، المـتـظـمـ فىـ تـارـيخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ: ج ٦، ص ٧.
 - ٤- الطـبـرىـ، مـحمدـ بنـ جـرـيرـ، تـارـيخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ: ج ٤، ص ٣٦٨. وـأـنـظـرـ: البـلاـذـرىـ، أـحـمـدـ بنـ يـحيـىـ، أـنـسـابـ الـأـشـرافـ: ج ٥، ص ٣٢٠.

فاجتمعوا على خلعه، فخلعوه عند المنبر النبوى»[\(١\)](#).

٨ _ وقال الصحابي معقل بن سنان الأشعجى (استشهد يوم الحره) لمسلم بن عقبه، عند لقائه به فى طبريه ليه خروجه من يزيد: «...فرجع إلى المدينة فنخلع هذا الفاسق، ونباع لرجل من المهاجرين أو الأنصار»، وقد أسر مسلم هذه الكلمه فى قلبه، وذكره بها يوم الحره، وأمر بقتله فقتل [\(٢\)](#).

٩ _ وقال عوانه: «كان مسور بن مخرمه [وهو صحابي] وفدى إلى يزيد قبل ولاده عثمان بن محمد، فلما قدم، شهد عليه بالفسق وشرب الخمر، فكتب إلى يزيد بذلك، فكتب إلى عامله يأمره أن يضرب مسورة الحدّ، فقال أبو حزه:

أيش ربها صهباء كالمسك ريحها أبو خالد ويضرب الحدّ مسورة»[\(٣\)](#).

١٠ _ قال محمد بن أبي السرى: حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي نيه، عن نوفل بن أبي الفرات، قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز، فذكر رجل يزيد، فقال: قال أمير المؤمنين

يزيد بن معاویه، فقال: «تقول أمير المؤمنين! وأمر به فضرب عشرين سوطاً»[\(٤\)](#).

إلى غير ذلك من الشهادات العديدة من الصحابه والتابعين الذين عاصروا يزيد، وعرفوا فسقه وانحلاله واستهتاره بالقيم والمبادئ.

ب – يزيد على لسان العلماء والمؤرخين

١ _ قال البلاذرى: «حدثني العمري، عن الهيثم بن عدى، عن ابن عياش وعوانه، وعن هشام بن الكلبي، عن أبيه وأبى مخنف وغيرهما، قالوا: كان يزيد بن معاویه أول من أظهر شرب

ص: ١٢٩

١- ابن كثیر، إسماعيل بن عمر، البدايه والنهايه: ج ٦، ص ٢٦٢.

٢- انظر: البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشرف: ج ٥، ص ٣٢٨. ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٤، ص ١١٩. واللفظ للثاني.

٣- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشرف: ج ٥، ص ٣٢٠.

٤- الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام: ج ٥، ص ٢٧٥.

الشـ_راب، والاستهـتار بالغنـاء والصـيد، واتـخاذ الـقـيـان والـغـلـمان، والتـفـكـه بما يـضـحـك منه المـتـرـفـون من القـرـود، والـمـعـاقـرـه بالـكـلـاب والـدـيـكـه، ثم جـرـى عـلـى يـدـه قـتـلـ الحـسـين، وقتلـ أـهـلـ الـحـرـه، ورمـيـ الـبـيـتـ وإـحـراـقه»^(١).

٢ـ وقال البـلـاذـرى أـيـضاً: «وـحدـثـنـى مـحـمـدـ بنـ يـزـيدـ الرـفـاعـىـ، حـدـثـنـى عـمـىـ، عـنـ اـبـنـ عـيـاشـ، قالـ: خـرـجـ يـزـيدـ يـتصـيـدـ بـحـوارـينـ وـهـوـ سـكـرـانـ، فـرـكـبـ وـبـيـنـ يـدـيـهـ أـتـانـ وـحـشـيـهـ، قدـ حـمـلـ عـلـيـهـاـ قـرـداًـ، وـجـعـلـ يـرـكـضـ الـأـتـانـ وـيـقـولـ:

أـباـ خـلـفـ اـحـتـلـ لـنـفـسـكـ حـيـلـهـ فـلـيـسـ عـلـيـهـ إـنـ هـلـكـ ضـمـانـ
فـسـقـطـ فـانـدـقـتـ عـنـقـهـ»^(٢).

٣ـ وقال المـدـائـنىـ: «كـانـ يـزـيدـ يـنـادـمـ عـلـىـ الشـرـابـ سـرـجـونـ مـولـىـ مـعـاوـيـهـ»^(٣).

٤ـ وأـخـرـجـ ابنـ عـسـاـكـرـ بـسـنـدـهـ عـنـ اـبـنـ شـبـهـ النـمـيرـىـ – وـهـوـ مـنـ الـمـؤـرـخـينـ الـمـوـثـوقـ بـهـمـ – مـاـ حـاـصـلـهـ: «أـنـهـ لـهـ يـاـ حـجـ النـاسـ فـىـ خـلـافـهـ مـعـاوـيـهـ جـلـسـ يـزـيدـ بـالـمـدـيـنـهـ عـلـىـ شـرـابـ، فـاستـأـذـنـ عـلـيـهـ اـبـنـ عـبـاسـ وـالـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ، فـأـمـرـ بـشـ رـابـهـ فـرـفعـ، وـقـيلـ لـهـ: إـنـ اـبـنـ عـبـاسـ إـنـ وـجـدـ رـيـحـ شـرـابـكـ عـرـفـهـ. فـحـجـبـهـ، وـأـذـنـ لـلـحـسـينـ بـنـ عـلـىـ... ثـمـ دـعـاـ بـقـدـحـ فـشـرـبـهـ، وـدـعـاـ بـآـخـرـ، فـقـالـ: اـسـقـ أـباـ عـبـدـ اللهـ يـاـ غـلامـ. فـقـالـ الـحـسـينـ: عـلـيـكـ شـرـابـكـ أـيـهاـ الـمـرـءـ، لـاـ عـيـنـ عـلـيـكـ مـنـىـ، فـشـ رـبـ يـزـيدـ وـقـالـ:

أـلاـ يـاـ صـاحـ لـلـعـجـ

دـعـوـتـكـ ثـمـ لـمـ تـجـبـ

إـلـىـ الـقـيـنـاتـ وـالـشـهـوـاتـ

وـالـصـهـبـاءـ وـالـطـرـبـ

وـبـاطـيـهـ مـكـلـلـهـ

عـلـيـهـ سـادـهـ الـعـربـ

وـفـيـهـنـ تـبـلـتـ

فـؤـادـكـ ثـمـ لـمـ تـبـ

صـ: ١٣٠

١ـ البـلـاذـرىـ، أـحـمـدـ بـنـ يـحـيـىـ، أـنـسـابـ الـأـشـرافـ: جـ٥ـ، صـ٢٨٦ـ.

٢ـ الـمـصـدـرـ نـفـسـهـ: جـ٥ـ، صـ٢٨٧ـ.

٣- المصدر نفسه: ج ٥، ص ٢٨٨.

فنهض الحسين وقال: بل فؤادك يا بن معاویه تبَلَّت»^(١).

وقد أشکل ابن عساکر علی سند الروایه بالانقطاع، حيث إنَّ ابن شیبه لم یعاصر یزید، بل بینهما فاصل زمانی کبیر.

لکنَّ هذا غير مضرٍ فی القضايا التاریخیه؛ فإنَّ ابن شیبه من ثقات المؤرَّخین، المعتمدین أولاً، ولأنَّ المنهج التاریخی لا یعتمد علی صَحَّه الإسانید فقط، بل قد یعتمد علی تحشید وتجمیع القرآن؛ إذ لو اعتمدنا علی صَحَّه الأسانید فقط لضاع من التاریخ الكثير الكثیر، ولما أمكن لأحدٍ — سواء من السلفیه أو غیرهم — أنْ یثبت ویتمسّک بالکثير من القضايا التاریخیه، ولبیت هناك فجوات لا يمكن سدّها ولا معالجتها.

٥— وقال المسعودی: «وكان یزید صاحب طرب وجوارح وكلاب وقرود وفهود ومنادمه علی الشراب، وجلس ذات يوم على شرابه، وعن يمينه ابن زیاد، وذلک بعد قتل الحسین، فأقبل علی ساقیه فقال:

اسْقِنِنِی شَرْبَهُ تَرَوْیِی مُشاشِی

ثُمَّ مِلْ فَاسِقٌ مِثْلُهَا ابْنُ زِيَادٍ

صَاحِبُ السَّرْ وَالْأَمَانِهِ عِنْدِي

ولتسدید مغنمی وجهادی

ثُمَّ أَمْرُ الْمَغْنِيْنِ فَغَنَوْا بِهِ.

وغلب علی أصحاب یزید وعَمِّيه ما كان یفعله من الفسوق، وفي أيامه ظهر الغناء بمکَّه والمدينه، واستعملت الملاهي، وأظهر الناس شرب الشراب، وكان له قرد يُکَنِّی بأبی قیس، يحضره مجلس منادمه، ويطرح له متکَّا، وكان قرداً خبیثاً، وكان یحمله على أتانٍ وحشیه قد ریضت وذلک بس رج ولجام، ويسابق بها الخيل يوم الحلبه، فجاء في بعض الأيام سابقاً، فتناول القصبه ودخل الحجره قبل الخيل، وعلى أبی قیس قَبَاءٌ من

ص: ١٣١

١- ابن عساکر، علی بن الحسن، تاریخ مدینه دمشق: ج ٦٥، ص ٤٠٧.

الحرير الأحمر والأصفر مشمر، وعلى رأسه قلنسوه من الحرير ذات اللوان بشقائق، وعلى الأستان سرج من الحرير الأحمر، منقوش ملئّ بأنواع من الألوان، فقال في ذلك بعض شعراء الشام في ذلك اليوم:

تمسّك أبا قيس بِفَضْلِ عِنَانِهَا

فليس عليها إن سقطت ضمان

ألا من رأى القرد الذي سبقت به

جياد أمير المؤمنين أتان^(١).

٦_ وقال ابن الطقطقى: «وكان يزيد بن معاویه أشد الناس كلفاً بالصيد، لا يزال لاهياً به، وكان يُلبس كلاب الصيد الأساور من الذهب، والجلال المنسوجة منه، ويهب لكلب عبداً يخدمه»^(٢).

٧_ وقال ابن كثير: «وقد روى أنّ يزيد كان قد اشتهر بالمعازف، وشرب الخمر، والغناء، والصيد، واتخاذ الغلمان والقيان والكلاب، والنطاح بين الكباش والدباب والقرود، وما من يوم إلا يصبح فيه مخموراً، وكان يشد القرد على فرس مسرجه بحبال ويسوق به، ويُلبس القرد قلانس الذهب، وكذلك الغلمان، وكان يسابق بين الخيول، وكان إذا مات القرد حزن عليه. وقيل: إن سبب موته أنه حمل قرده وجعل ينchezها فعضته»^(٣).

وقال أيضاً: «وكان فيه أيضاً إقبال على الشهوات وترك بعض الصلوات في بعض الأوقات، وإماتتها في غالب الأوقات»^(٤).

٨_ وقال الذهبي في ترجمة يزيد: «كان قوياً شجاعاً، ذا رأيًّا وحزم وفطنه وفصاحه، وله شعر جيد، وكان ناصبياً، فظاً، غليظاً، جلفاً، يتناول المسكرا، وي فعل المنكر، افتتح دولته بمقتل

ص: ١٣٢

١- المسعودي، علي بن الحسين، مروج الذهب: ج ٣، ص ٦٨.

٢- ابن الطقطقى، محمد بن على، الفخرى في الآداب السلطانية: ص ١٦.

٣- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية: ج ٨، ص ٢٥٨.

٤- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية: ج ٨، ص ٢٥٢.

الشهيد الحسين، واختتمها بواقعه الحرث، فمقته الناس، ولم يبارك في عمره، وخرج عليه غير واحد بعد الحسين، كأهل المدينة قاموا الله، وكمرداس بن أديه الحنظلي البصري، ونافع بن الأزرق، وطوف بن معلى السدوسي، وابن الزبير بمكه^(١).

فالذهبى يصفه بأنه ناصبى، والناصبى هو المبغض لعلى بن أبي طالب(عليه السلام)، والمبغض لعلى منافق بنص قول النبي(صلى الله عليه وآلله وسلم) الوارد فى صحيح مسلم، بأنه لا يحب على إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق^(٢).

وقال فى كتابه تاريخ الإسلام: «ولما فعل يزيد بأهل المدينة ما فعل، وقتل الحسين وإخوته وآلهم، وشرب يزيد الخمر، وارتكب أشياء منكرة، بغضه الناس، وخرج عليه غير واحد، ولم يبارك الله في عمره»^(٣).

وقال فى ميزان الاعتدال: «مقدوح فى عدالته، ليس بأهل أن يروى عنه»^(٤).

٩_ وقال ابن حجر: «وكان منهمكاً في لذاته، ومقته أهل الفضل؛ بسبب قتله الحسين، ثم بسبب وقعة الحرث، والله المستعان»^(٥).

١٠_ وقال ابن تغري: «وكان فاسقاً قليلاً الدين، مدمن الخمر، وهو القائل:

أقول لصاحبِ ضمَّتِ الكأسِ شملَهم

وداعيِ صباباتِ الْهُوَى يترَّى

خذوا بنصيبيِّ من نعيمِ ولذِّهِ

فكلُّ وإن طالَ المدى يتصرَّم

وله أشياء كثيرة غير ذلك، غير أنني أضربت عنها؛ لشهره فسقه ومعرفه الناس بأحواله»^(٦).

ص: ١٣٣

١- الذهبى، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء: ج ٤، ص ٣٧ - ٣٨.

٢- انظر: النيسابورى، مسلم بن الحاجاج، صحيح مسلم: ج ١، ص ٦١.

٣- الذهبى، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام: ج ٥، ص ٣٠.

٤- الذهبى، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال: ج ٤، ص ٤٤٠.

٥- ابن حجر، أحمد بن علي، تعجيل المنفعه: ص ٤٥٣.

٦- ابن تغري، يوسف، التجوم الراهره: ج ١، ص ١٦٣.

١١— وفي السيره الحليه: «وسبب بناء عبد الله بن الزبير للكعبه، أنَّ يزيد بن معاويه لمَّا وَجَّهَ الجيش عشرين ألف فارس وسبعين ألف راجل — وأميرهم مسلم بن قتيبة — لقتال أهل المدينة؛ لما علم أنَّهم خرجوها عن طاعته، أى وأظهروا شتمه، وأعلنوا بأنه ليس له دين؛ لأنَّه اشتهر عنه نكاح المحارم، وإدمان شرب الخمر، وترك الصلاه، وأنَّه يلعب بالكلاب، فقد ذكر بعض ثقات المؤرِّخين أنَّه كان له قرد يُحضره مجلس شرابه، ويطرح له وساده، ويستقيه فضله كأسه، واتخذ له أثاناً وحشيه، قد ربربت له وصنع لها سرجاً من ذهب، يركب عليها ويسبقه بها الخيل في بعض الأيام، وكان يلبس عليه قباء وقلنسوه من الحرير الأحمر.

وقد استفتى الكيا الهراسى — من أكابر أئمتنا معاشر الشافعىه كان من رؤوس تلامذة إمام الحرمين نظير الغزالى — عن يزيد هذا، هل هو من الصحابة؟ وهل يجوز لعنه؟

فأجاب: بأنه ليس من الصحابة؛ لأنَّه ولد في أيام عمر بن الخطاب، وللإمام أحمد قولان — أي في لعنه — تلويع وتصريح، وكذلك الإمام مالك، وكذا أبي حنيفة، ولنا قولٌ واحد، التصریح دون التلویح، وكيف لا يكون كذلك، وهو اللاعب بالنرد، والمصید بالفهود، ومدمن الخمر وشعره في الخمر معلوم! وكان على ما أفتى به الكيا الهراسى من جواز التصریح بلعنه أستاذنا الأعظم الشيخ محمد البكري، تبعاً لوالده الأستاذ الشيخ أبي الحسن، وقد رأيت في كلام بعض أتباع أستاذنا المذكور في حقَّ يزيد ما لفظه: زاده الله خزيًّا وَضِعَهُ، وفي أسفل سجِّين وَضَعَهُ.

وفي كلام ابن الجوزي أجاز العلماء الورعون لعنه، وصنف في إباحه لعنه مصنفاً.

وقال السعد التفتازاني: إني لأشك في إسلامه، بل في إيمانه، فعلنه الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه»^(١).

١٢— وقال الآلوسي: «وعندى أنَّ بغضه (رضي الله تعالى عنه) [يعنى علَّى بن أبي طالب] من

ص: ١٣٤

١- الحلبي، علي بن برهان الدين، السيره الحليه: ج ١، ص ٢٦٧.

أقوى علامات النفاق، فإن آمنت بذلك فيا ليت شعري ماذا تقولون في يزيد الطريد، أكان يحب علياً أم كان يبغضه، ولا أظنك في مريه في أنه (عليه اللعنة) كان يبغضه أشد البغض، وكان يبغض ولديه الحسن والحسين (على جدهما وأبويهما وعليهما الصلاه والسلام)، كما تدل على ذلك الآثار المتواتره معناً، وحيثني لا مجال لك من القول بأن اللعين كان منافقاً^(١).

١٣— ونقل الذهبي عن محمد بن أحمد بن مسمع، قال: «سُكُر يزيد، فقام يرقص، فسقط على رأسه فانشق وبدا دماغه»^(٢).

إلى غير ذلك من الأقوال الدالة بكل وضوح على فسقه وانحرافه عن الشريعة المقدّسه.

ج _ أفعال يزيد بعد توليه الخلاف

لكي تتضح صوره يزيد بصورة أجل وآوضح؛ كان لا بد من الوقوف _ ولو مجملًا _ على ما قام به يزيد وجيشه عند توليه الخلافه، وقد نص المؤرخون وأهل السير على أن يزيد ابن معاویه حكم ثلاث سنوات وعده أشهر، ارتكب فيها أنواع الموبقات والأعمال القبيحة، التي يهتر لها عرش الرحمن، ففى سنـه (٦١هـ) ارتكب جريمته الكبرى، المتمثله بقتل الحسين بن علي (عليه السلام) فى كربلاء، وفى سنـه (٦٣هـ) أباح مدینه رسول الله ثلاث أيام فى وقعة الحـرـه، وارتكب فيها أفحش الأفعال، فقتل الصحابة والصالحين، وانتهـك أعراضهم.. ثم زحف على مـكـه فـضـرـبت بالمنجـنـيق.

يقول ابن حجر العسقلاني: «وامتنع من بيعته الحسين بن علي (رضى الله عنهما) وسار إلى الكوفه باستدعائهم له إليها، فجهـزـ له عـبـيدـ اللهـ بنـ زيـادـ _ـ أمـيرـ الـكـوـفـهـ لـيـزـيدـ بنـ مـعاـوـيـهـ _ـ الجـيـوشـ

ص: ١٣٥

١- الآلوسي، محمود بن عبد الله، تفسير روح المعانى: ج ٢٦، ص ٧٨.

٢- الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء: ج ٤، ص ٣٧.

فُقُلْ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءِ سَنَةِ إِحْدَى وَسَتِينَ.

وامتنع من بيعه يزيد أيضاً عبد الله بن الزبير، وأقام بمكّه، فراسله يزيد مراراً، ثم إنّ أهل المدينة خلعوا يزيد، فجهز إليهم الجيوش، فكانت وقعة الحرث بالمدينه، فقتل فيها عدد كثير من الصحابه والتابعين، واستبيحت المدينه لجهله أهل الشام.

ثم سارت الجيوش إلى مكّه لقتال ابن الزبير، فحاصروه بمكّه، وأحرقت الكعبه بعد أن رُميَت بالمنجنق»^(١).

ونحاول هنا أن نركّز البحث نوعاً على ما جرى في المدينه المنوره من أفعالٍ منكره قام بها جيش يزيد، بحيث لم يستطع ابن تيميه، ولا ابن كثير، ولا غيرهم من كبار علماء السلفيه أن يتفسّوا من هذه الجرائم، فها هو ابن كثير يقر بالخطأ الفاحش الذي قام به يزيد في أهل المدينه، فيقول: «وقد أخطأ يزيد خطأً فاحشاً في قوله لمسلم بن عقبه: أن يبيع المدينه ثلاثة أيام، وهذا خطأً كبيراً فاحش، مع ما انضم إلى ذلك من قتل خلقٍ من الصحابه وأبنائهم، وقد تقدّم أنه قتل الحسين وأصحابه على يدي عبيد الله بن زياد، وقد وقع في هذه الثلاثة أيام من المفاسد العظيمه في المدينه النبويه ما لا يُحِدّ ولا يُوصِف، مما لا يعلمه إلا الله عزوجل»^(٢).

كما أنّ ابن تيميه لم يستطع الهروب مما حصل في وقعة الحرث، فقال في ذلك: «إإنّ أهل المدينه النبويه نقضوا بيته [يقصد يزيد بن معاويه]، وأخرجوا نوابه وأهله، بعث إليهم جيشاً، وأمره إذا لم يطعوه بعد ثلاث أن يدخلها بالسيف، ويبيحها ثلاثة، فصار عسكره في المدينه النبويه ثلاثة يقتلون، وينهبون، ويقتضرون الفروج المحرام، ثم أرسل جيشاً إلى مكّه، وتوفّي يزيد وهم محاصرون بمكّه، وهذا من العدوان والظلم الذي فعل بأمره»^(٣).

ص: ١٣٦

١- ابن حجر، أحمد بن على، تعجيل المنفعه: ص ٤٥٣.

٢- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البدايه والنهايه: ج ٨، ص ٢٤٣.

٣- ابن تيميه، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى لابن تيميه: ج ٣، ص ٤١٢.

وبقائهم في ذكر تلك التفاصيل الشنيعة ابن حزم الأندلسى، حيث ذكر تلك الواقعه بنوع من التفصيل، ارتأينا أن ننقل بعض كلامه؛ لأهميته في الباب، قال: «... أغزى يزيد الجيوش إلى المدينة حرث رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وإلى مكَّةَ حرث الله تعالى، فقتل بقايا المهاجرين والأنصار يوم الحرث، وهي أيضاً أكبر مصائب الإسلام وخرومه؛ لأنَّ أفال المسلمين وبقيه الصحابة، وخيار المسلمين من جملة التابعين، قُتلوا جهراً ظلماً في الحرب وصبراً، وجالت الخلي في مسجد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وراثت وبالت في الروضه بين القبر والمنبر، ولم تصل جماعه في مسجد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ولا كان فيه أحد، حاشا سعيد بن المسيب، فإنه لم يفارق المسجد، ولو لا شهاده عمرو بن عثمان بن عفان، ومروان بن الحكم عند مجرم بن عقبه المرى بأنه مجنون لقتله، وأكره الناس على أن يبايعوا يزيد بن معاویه على أنهم عبيده له، إن شاء باع، وإن شاء أعتق، وذكر له بعضهم البيعة على حكم القرآن وسنة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فأمر بقتله، فضرب عنقه صبراً، وهتك مسرف أو مجرم الإسلام هتكاً، وأنهب المدينة ثلاثة، واستخف بأصحاب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ومددت الأيدي إليهم وانتهبت دورهم، وانتقل هؤلاء إلى مكة (شرفها الله تعالى)، فحُوصرت، ورمي البيت بحجارة المنجنيق، توَّلَ ذلك الحسين بن نمير السكوني في جيوش أهل الشام؛ وذلك لأنَّ مجرم بن عقبه المرى مات بعد وقعة الحرث بثلاث ليال، وولَّ مكانه الحسين بن نمير، وأخذ الله تعالى يزيد أخذ عزيزٍ مقتدر، فمات بعد الحرث بأقل من ثلاثة أشهر وأزيد من شهرين، وانصرفت الجيوش عن مكة^(١).

كما ورد عن مالك بن أنس أنَّ عدد الذين قُتلوا يوم الحرث من حملة القرآن سبعمائة^(٢).

وفي تاريخ الإسلام للذهبي: «وقال جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، قال: نهب مسرف ابن عقبة المدينة ثلاثة، وافتض فيها ألف عذراء»^(٣).

ص: ١٣٧

١- ابن حزم الظاهري، على بن أحمد، جوامع السيره: ص ٣٥٧.

٢- ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدینه دمشق: ج ٥٤، ص ١٨٣.

٣- الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام: ج ٥، ص ٢٦.

فهذه هي أعمال يزيد وولاته، قتل، وتدمير، واستخفاف بالمبادئ والقيم، واستحلال للأعراض، وما إلى ذلك مما يندى له جبين البشـــريه، ولا يمكن أن نتخيل أنّ شخصاً كان يتسم بالعدالة والتقوى ثم يقدم على هذه الأمور، فإنّ ما ارتكبه يزيد من قبائح الأمور تنم وتكشف عن انحرافه السابق، وفسقه، وعدم مبالاته، كما شهد عليه الصحابة والتابعون، وجزم به المؤرخون وأصحاب السير على ما تقدّم.

وممّا تقدّم تبيّن أنّ الرجل فاسق لا يصلح للخلافة، كما اتّضح أنّ الرجل ليس من أهل العلم والاجتهاد، فهو منشغل عن العلم بشرب الخمر، ومنادمه وملاعبه القرود والكلاب، فلا شغل له بالسّنة النبوية، فضلاً عن أن يكون مجتهداً في أحكام الشريعة، وقد عرفنا أنّ العلم بمعنى الاجتهاد هو أحد شروط الخلافة أيضاً.

ودعوى أنّه لم يثبت فسق يزيد، فهي مجازفه وبعيله عن الرؤيه العلميه الصحيحه، فالأخبار التي نقلناها، وأقوال أهل السير التي ذكرناها، غير مختصّه بمؤرخ معين، ولا مقتصره على خبر أحد، بل هي أخبار متظافره دلت على فسق الرجل، وبها جزم عده من أهل العلم والحديث والتاريخ، بما فيهم ممّن يصنّف من رؤوس المدرسه السلفيه، كالذهبي الذي جزم بفسق الرجل، وقد دعمنا ذلك بموبقات يزيد وأفعاله القبيحة، التي ارتكبها بعد خلافته، والدالله على فسقه السابق، وعدم مبالاته بالدين. وأفعاله القبيحة هذه اعترف بها ابن تيميه، وابن كثير، وابن حزم، وغيرهم من أعمده علماء القوم.

ثم يمكن أن ندلّل على فسق الرجل، وعدم عدالته بنفس فعل الحسين وابن الزبير؛ باعتبارهما صحابيين وفق مبني أهل السّنة، فبضميه الحديث الشـــريف المتفق في معناه بين الفريقين وهو: مَنْ مات وَلَيْسَ فِي عَنْقِهِ بَيْعٌ؛ مات ميته جاهليه.

فسوف يكون الحسين وابن الزبير ماتا ميته جاهليه؛ لأنّهما لم يبايعا يزيد بن معاویه إلى أن قُتلا، وهما من الصحابة العدول ومن أهل الجنّه! وميته الجاهليه تعنى أمّا الموت على

ضلاله، أو الموت على كفر، فكيف يمكن أن نجمع بين ذلك؟!

فإماماً أن نقول: إنَّ يزيدَ كانَ فاسقاً، وغَيْرَ مُؤْهِلَ للخلافة، وَلَا تجُبُ بِيعته، بل لا تجوز، وهو المطلوب.

أو نقول: إنَّ يزيدَ كانَ عادلاً، مُسْتَحْقًا للخلافة، وَلَازَمَهُ أَنَّ الحسِينَ وابن الزبير ماتا ميَّتَهُ جاهليَّة، وهذا ما لا يقول به أحد، خصوصاً أَنَّ الحسِينَ (عليه السَّلَامُ) أحد سيدى شباب أهل الجنة، وفق الحديث المتواتر الذى سنُشير إليه لاحقاً: «الحسن والحسين سيداً شباب أهل الجنة».

يزيد وروايه القسطنطينيه

من الأمور الخطيره التي كانت لها تداعيات إلى يومنا هذا، هي مسألة عدم تدوين الحديث في عهد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)؛ بدعوى مختلفه لا تمت إلى الحقيقه بصله، الأمر الذي أدى إلى فتح باب الوضع على مصراعيه، خصوصاً أن التدوين حصل في فتره بنى أميه، فاختلطت الأمور بعضها ببعض، وكثرت الروايات الموضوعه، وضاعت الروايات الصحيحه بين تلك الآلاف المؤلفه من الروايات، التي نقلت وكتبت في القرنين الثانى والثالث، فكان من الضروري بمكان أن توضع تلك الروايات - خصوصاً ما يتعلق منها بحكام بنى أميه - على طاوله البحث والتنقيب؛ ليتسنى لنا معرفه الواقع من عدمه.

وحيث إنَّ يزيدَ معروض بفسقه ومجونه، حاولوا أنْ يضعوا فيه روايه تناسى أولاً جيش يغزو القسطنطينيه مغفور له، وبضميه أنَّ يزيدَ كانَ قائداً للجيش كما يزعمون؛ فيكون يزيد مغفوراً له، وبذلك تُعطى صحيفته السوداء، وتُتناهى أيام لهوه وفجوره، بل لتذهب قتلى واقعه الحرث إلى الجحيم، ولتنتهي أعراض الصحابة والتبعين، فيزيد مغفوراً له، مهما قتل وانتهك وعمل!

وروايه القسطنطينيه أخرجها البخارى عن أم حرام، أنها سمعت النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يقول:

«أول جيش من أُمّتى يغزون البحر قد أوجبوا. قالت أم حرام: قلت يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: أنت فيهم، ثم قال النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): أول جيش من أُمّتى يغزون مدينه قيسر مغفور لهم. فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا»^(١). وقيصر هو ملك الروم، ومدينته هي القسطنطينية.

وقد تمسّك ابن تيمية بهذا الحديث في دفاعه عن يزيد، وأنه مغفور له في أكثر من مناسبة^(٢).

وقال المُهَلَّب: «في هذا الحديث منقبه لمعاوية؛ لأنَّه أول من غزا البحر، ومنقبه لولده يزيد؛ لأنَّه أول من غزا مدينه قيسر»^(٣). غير أنَّ هذه الرواية محل نقاش سواء في المتن أو السند، فرجال سندها كلُّهم من أهل الشام، وأهل الشام معروفون بنسبتهم وعدائهم لعلى وأهل البيت (عليهم السَّلَام)، فهم منافقون بنص قول النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لعلَّى: إِنَّه لَا يَحْبُّك إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُعْنِيَك إِلَّا مُنَافِقٌ^(٤).

وبطبيعة الحال لا يمكن التمسّك بروايه ينقلها المنافقون، خصوصاً وهى في مدح أعداء أهل البيت (عليهم السَّلَام).

ويكفى في عدم التعويل عليها أنَّها تدور على ثور بن يزيد الحمصي؛ فهو شامي من حمص، وأهل حمص كانوا شديدي النصب والعداء لعلى (عليه السَّلَام)، قال ياقوت الحموي: «ومن عجيب ما تأملته من أمر حمص، فساد هوانها وترتبها، اللذين يفسدان العقل، حتى يُضرب بحماقتهم المثل، إنَّ أشد الناس على على (رضي الله عنه) بصفتين مع معاویه كان أهل حمص، وأكثرهم تحريضاً عليه وجدًا في حربه»^(٥).

ص: ١٤٠

١- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٣، ص ٢٣٢.

٢- انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنّة: ج ٤، ص ٥٤٤، وص ٥٧٢.

٣- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ٦، ص ٧٤.

٤- انظر: النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ١، ص ٦١.

٥- الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان: ج ٢، ص ٣٠٤.

وكان جد ثور بن يزيد قد شهد صفين مع معاويه، وقتل يومئذ، فكان ثور إذا ذكر علياً (عليه السلام) قال: «لا أحب رجلاً قتل جدي»^(١).

وقال ابن حجر: «كان يرمي بالنصب»^(٢).

أضف إلى ذلك أن الأوزاعي، وابن المبارك، وغيرهما، كانوا ينهون عن الكتابة عنه، وكان الثوري يقول: خذوا عنه واتقوا لا ينطحكم بقرينه. ولما قدم المدينة نهى مالك عن مجالسته^(٣).

هذا من جهة السندي، وأمّا من جهة المتن فقد ردّها نخبة من علماء أهل السنة، فقد نقل الحافظ ابن حجر عن المحدث محمد بن عبد الواحد الصفاقسي التونسي، المعروف بابن التين، شارح البخاري، وعن ابن المنير، أنّهما قالا بما حاصله: إنّ يزيد خارج من ذلك العموم بدليل خاصٍ «إذ لا يختلف أهل العلم أنّ قوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مغفورٌ لهم مشروط بأن يكونوا من أهل المغفرة، حتى لو ارتدَ واحدٌ ممَّن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقاً؛ فدلّ على أنّ المراد: مغفورٌ لمن وُجد شرط المغفرة فيه منهم»^(٤).

وكذلك رد المناوى الدلاله المدعاه للحديث، ونفى دخول يزيد فيه، ذاكراً نحو ما تقدّم، فقال: «لا يلزم منه كون يزيد بن معاويه مغفوراً له لكونه منهم؛ إذ الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل المغفرة، ويزيد ليس كذلك، لخروجه بدليل خاصٍ، ويلزم من الجمود على العموم أنّ من ارتدَ ممَّن غزاها مغفورٌ له. وقد أطلق جمع محققون حلّ لعن يزيد به، حتى قال التفتازاني: الحق أنّ رضي يزيد بقتل الحسين، وإهانته أهل البيت، مما تواتر معناه، وإن كان تفاصيله آحاداً، فنحن لا نتوقف في شأنه، بل في إيمانه (لعنه الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه). قال الزين

ص: ١٤١

١- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى: ج ٧، ص ٤٦٧.

٢- ابن حجر، أحمد بن علي، مقدمه فتح الباري: ص ٣٩٢.

٣- انظر: المصدر نفسه.

٤- المصدر نفسه: ج ٦، ص ٧٤.

العراقي: وقوله: بل في إيمانه، أى: بل لا يتوقف في عدم إيمانه، بقرينه ما قبله وما بعده»^(١).

وذكر في موضع آخر: «تقدّم كون يزيد بن معاويه غير مغفور له، وإنْ كان من ذلك الجيش؛ لأنَّ الغفران مشروطٌ بكون الإنسان من أهل المغفرة، ولا كذلك يزيد»^(٢).

أضف إلى ذلك فإنَّ دلالة الحديث المدعاه لا تنسجم مع روایات أخرى وردت في يزيد، منها ما ورد عن جابر، قال: «سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول: من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي»^(٣).

وعن السائب بن خلاد، أنَّ رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال: «من أخاف أهل المدينة أخافه الله (عَزَّ وَجَلَّ) وعليه لعنه الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً ولا عدلاً»^(٤).

وهناك روایات أخرى وردت عن عباده بن الصامت، وعبد الله بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، بنفس المضمون السابق^(٥).

كما ورد في البخاري وغيره، آنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال: «لا يكيد أهل المدينة أحد إلَّا اندفع كما ينبع الملح في الماء»^(٦).

ومن المعلوم أنَّ ما حصل في المدينة من قتلٍ ورعب، وانتهاك للعراض وإياحتها ثلاثة أيام، كان بأمر يزيد، كما اعترف بذلك ابن تيمية، وابن كثير، على ما قدّمناه.

على أنَّ ابن كثير ربط بين موت يزيد وبين هذه الروایات، فقال: «وقد أراد بإرسال

ص: ١٤٢

١- المناوى، محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج ٣، ص ١٠٩.

٢- المصدر السابق: ج ٥، ص ٣٣٤.

٣- ابن حنبل، أحمد، مستند أحمد: ج ٣، ص ٣٥٤.

٤- انظر: المصدر نفسه: ج ٤، ص ٥٥ _ ٥٦.

٥- فهؤلاء خمسة من الصحابة رروا هذا الحديث، وبعض طرقه صحيحه أيضاً. انظر: الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٣، ص ٣٠٦ _ ٣٠٧.

٦- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٢، ص ٢٢٢.

مسلم ابن عقبه توطيد سلطانه وملكه، ودوام أيامه من غير منازع، فعاقبه الله بنقيض قصده، وحال بينه وبين ما يشتهيه، فقصمه الله قاسم الجباره، وأخذه أخذ عزيزٍ مقتدر، وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمه، إنَّ أخذه أليم شديد.

قال البخاري في صحيحه: حدثنا الحسين بن حرث، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا الجعید، عن عائشه بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها، قال: سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول: لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء، وقد رواه مسلم من حديث أبي عبد الله القراظي المديني...^(١)، ثم ذكر عدّه من الروايات المتعلقة بمن أخاف أهل المدينة، وبطرق متعدّدة.

ومن الروايات التي تتنافي مع مغفرة يزيد أيضاً، ما أخرجه البخاري، عن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): يهلك الناس هذا الحَرَّ من قريش، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: لو أنَّ الناس اعتزلوهم».

وفي البخاري أيضاً، بعد الحديث المتقدم، عن أبي هريرة، قال: «سمعت الصادق المصدوق يقول: هلاك أمتى على يدي غلمه من قريش. فقال مروان: غلمه؟! قال أبو هريرة: إن شئت أن أسمّيهم، بنى فلان، وبنى فلان»^(٢).

وفي هذه الروايات إشاره جليه إلى حَكَام بنى أميه، وخصوصاً يزيد بن معاويه، ولذا فإنَّ أبا هريرة كان يدعو ويقول: «اللهم إنَّ أعود بك من رأس الستين، وإماره الصبيان».

ومن المعلوم أنَّ ولاته يزيد كانت في سنة (٦٠هـ)، وبهذا أقرَّ الحافظ ابن حجر، فقال معلقاً على ذلك: «وفي هذا إشاره إلى أنَّ أول الأغيلمه كان في سنه ستين، وهو كذلك، فإنَّ يزيد ابن معاويه استُخلف فيها، وبقى إلى سنه أربع وستين فمات»^(٣).

ص: ١٤٣

١- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البدايه والنهايه: ج ٨، ص ٢٤٤.

٢- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٤، ص ١٧٧ - ١٧٨.

٣- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري: ج ١٣، ص ٨.

وذكر في موضع آخر أنَّ أَوْلَ هُؤلَاءِ الْغَلْمَهُ هُوَ يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَهُ^(١).

والنتيجة؛ إنَّ الرَّوَايَهُ التَّى يُرَادُ التَّمِيسِيَّكُ بِهَا لِإثْبَاتِ مَغْفِرَهُ ذُنُوبَ يَزِيدَ لَا يَمْكُنُ الرَّكُونُ إِلَيْهَا، لَا مِنْ جَهَهُ الإِسْنَادِ، وَلَا مِنْ جَهَهُ الْمُتنِّ، فَضْلًا عَنْ مَعَارِضِهَا بِغَيْرِهَا المُتَضَمِّنَهُ لِلْعَنِ يَزِيدَ، وَأَنَّ عَلَى يَدِيهِ هَلَكَ الْأُمَّهُ.

هذا كَلَّهُ عَلَى القَوْلِ بِأَنَّ يَزِيدَ قَدْ شَارَكَ ذَلِكَ الْجَيْشَ فِي غَزوَتِهِ، وَأَنَّهُ كَانَ قَائِدَهُمْ! إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْأَخْبَارَ تَشَكَّكُ فِي ذَلِكَ، وَتَفَيَّدُ أَنَّ يَزِيدَ امْتَنَعَ عَنِ الْلَّحَاقِ بِالْجَيْشِ، وَتَظَاهَرَ بِالْمَرْضِ، فِي حِينَ أَنَّ الْجَيْشَ أَصَابَهُ الْجُوعُ، وَتَفَسَّطَ فِيهِ الْأَمْرَاضُ، وَهُوَ يَنْتَظِرُ قَائِدَهُ الْمَلْهُمَّ!

جاءَ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: «أَغْزَى مَعَاوِيَهُ النَّاسَ فِي سَنَهُ خَمْسِينَ، وَعَلَيْهِمْ سَفِيَانُ بْنُ عَوْفٍ، وَأَمْرَ يَزِيدَ بِالْغَزوِ، فَتَقَالَ وَاعْتَلَّ، فَأَمْسَكَ عَنْهُ، وَأَصَابَ النَّاسَ فِي غَزَاتِهِمْ جُوعٌ وَأَمْرَاضٌ، فَأَشَأَ يَزِيدَ يَقُولُ:

ما إنْ أَبَالَى بِمَا لَاقَتْ جَمِيعَهُمْ

بِالْفَرْقَدَوْنَهُ مِنْ جُوعٍ وَمِنْ مُومٍ

إِذَا اتَّكَأْتَ عَلَى الْأَنْمَاطِ فِي غَرَفٍ

بَدِيرَ مَرَانَ عَنْدِي أُمَّ كَلْثُومٍ».

وَأُمَّ كَلْثُومٍ هِيَ زَوْجَتِهِ بَنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ.

فَيَزِيدُ لَمْ يَبَالِ، وَلَمْ يَهْتَمْ بِمَا حَلَّ بِالْمُسْلِمِينَ، مَادَمْ عَنْهُ زَوْجَتِهِ أُمَّ كَلْثُومٍ.

لَكِنَّ الرَّوَايَهُ حَوَّلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ هَذَا الْمُتَخَازِلَ عَنْ سُوحِ الْوَغْيِ إِلَيْ بَطْلِ هَمَامَ، فَجَاءَ فِيهَا: «فَلَبَّى مَعَاوِيَهُ شِعْرًا، فَأَقْسَمَ عَلَيْهِ لِيَلْحِقَنَّ بِسَفِيَانَ فِي أَرْضِ الرُّومِ؛ لِيُصِيبَهُ مَا أَصَابَ النَّاسَ وَلَوْ مَاتَ، فَلَحِقَ بِهِ فِي فَرْسِ أَنْطَاكِيهِ وَبِعَلْبَكَ، وَجَمَاعَهُ أَنْهَضَهُمْ مَعَهُ، فَلَبَّى بِالنَّاسِ الْخَلِيجَ، وَضَرَبَ بِسَيْفِهِ بَابَ الذَّهَبِ، وَهَزَمَ الرُّومَ، وَخَرَجَ وَسَفِيَانَ بِالنَّاسِ»^(٢).

ص: ١٤٤

١- المَصْدَرُ نَفْسَهُ.

٢- البَلَادِرِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى، أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ج٥، ص ٨٦

فيزيـد إـذـا لـم يـكـن مـعـ الجـيـش بـادـئ ذـي بـدـئـ، بل كـان فـى قـصـرـه مـعـ زـوـجـتـه، وـلـم يـبـالـ بـماـحـدـثـ لـهـمـ مـنـ جـوـعـ وـمـرـضـ، وـالـتـحـقـ بـهـمـ بـعـدـ ذـلـكـ؛ نـتـيـجـهـ قـسـمـ أـبـيـهـ عـلـيـهـ! فـتـحـوـلـ عـنـدـ ذـلـكـ إـلـىـ بـطـلـ ضـرـغـامـ! فـهـلـ الـاشـتـراكـ بـالـغـزوـهـ بـهـذـاـ النـحوـ تـُوجـبـ المـغـفـرـهـ لـيـزـيدـ؟ـ!

وـقـدـ اـتـضـحـ مـاـ تـقـدـمـ أـنـ الرـجـلـ لـمـ تـتـحـقـقـ فـيـهـ شـرـوطـ الـخـلـافـهـ الـإـسـلـامـيـهـ، فـلاـ يـمـكـنـ أـنـ تـنـعـقـدـ لـهـ الـخـلـافـهـ، وـلـاـ يـتـرـتـبـ عـلـىـ تـرـبـعـهـ عـلـىـ عـرـشـ الـخـلـافـهـ أـيـ أـثـرـ يـذـكـرـ.

تبين فيما سبق من البحث أنّ يزيد لم يكن مؤهلاً للخلافة، فلا هو مشمول بنظرية النصّ التي يقول بها الشيعه الإماميه، ولا هو مشمول بشـ_رائط الإمام وال الخليفة التي بينها أهل السنّه، خصوصاً أنّه يفتقر لأهم شرطين في الخليفة الإسلامي، وهما العداله والعلم بمعنى الاجتهاد.

ولكن لو تنزلنا عما تقدّم، وسرنا خطوه إلى الأمام، وتفحصنا الطريقة التي عُيّن فيها يزيد خليفة المسلمين، لوجدنا أنّها لا تتطبق عليها الشـ_رائط أيضاً، فيبقيه يزيد بدأته بتعيينه ولائياً للعهد في حياة أبيه، بحيله من المغيرة بن شعبه، ورغبة منه في البقاء والياً لمعاوية على الكوفة، بعد أن أراد معاویه عزله عنها، فاقتصر عليه تنصيب يزيد ولائياً للعهد؛ تمهدًا لاستلامه الخلافة فيما بعد، مبيناً استعداده لأخذ البيعة له من أهل الكوفة، على أن يكفيه زياد أهل البصره^(١).

ولما عاد المغيرة للكوفه تذاكر مع من يثق بهم، ومن يعلم أنّهم أشیاع لبني أمیه، فأجابوا إلى بيته، وبعث إلى معاویه منهم عشره، ويقال أكثر، وأعطاهم ثلاثين ألف درهم، وجعل عليهم ابنه موسى بن المغيرة، فلما قدموا على معاویه زینوا له بيته بيزيد، ودعوه إلى عقدهما،

ص: ١٤٧

١- انظر: ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج٣، ص٥٣ - ٥٠٤.

فقال لهم معاویه: لا تعجلوا بإظهار هذا، وكونوا على رأيكم.

ومعاویه لا- تخفى عليه هذه الحیل والألاعیب، وهو رأسٌ فی ذلک، فالتفت إلى موسى وقال له: «بكم اشتري أبوک من هؤلاء دینهم؟». قال موسى بن المغیره: «بثلاثین ألفاً». قال معاویه: «لقد هان عليهم دینهم».

وقيل: أرسل أربعين رجلاً وجعل عليهم ابنه عروه، فلما دخلوا على معاویه قاموا خطباء، وأوضحوا لمعاویه إنما الذى جاء بهم هو النظر لأمه محمد (صلى الله عليه و آله وسلم)، وقالوا: يا أمير المؤمنین، كبرت سنك، وخفنا انتشار الجبل، فانصب لنا علماً، وحدّ لنا حدّاً ننتهي إليه، فقال: أشيروا على. فقالوا: نشير بیزید بن أمیر المؤمنین. فقال: أو قد رضيتموه؟ قالوا: نعم. قال: وذلك رأيکم؟ قالوا: نعم، ورأى مَن وراءنا.

فقال معاویه لعروه سرّاً عنهم: «بكم اشتري أبوک من هؤلاء دینهم».

قال: «بأربعمائه دینار». قال لقد وجد دینهم عندهم رخیصاً، وقال لهم: «نظر ما قدّمتم له، ويقضی الله ما أراد، والأناه خیر من العجلة فرجعوا»^(۱).

فلمّا رأى معاویه ما صنع المغیره قوى عزمه على البيعه لیزید، وأرسل إلى زیاد يستشيره في ذلك، لكن رأى زیاد كان في التمہل؛ لأنّه لا يرى صلاحیه لیزید للخلافه، باعتباره صاحب رسّله وتهاؤن، مع ولھه بالصید، وأراد إيصال رأيه هذا إلى معاویه، إلّا أنّ مستشاره کعب بن عبید النمری ارتأى غير ذلك، وطلب منه الإذن في أن يلتقي بیزید، ويبیّن له هناته التي ينقمها الناس عليه، وأنّ زیاداً يتخوّف خلاف الناس عليه بسببها.

ولمّا مات زیاد عزم معاویه على البيعه لابنه لیزید، فأرسل إلى عبد الله بن عمر مائة ألف درهم فقبلها، فلما ذكر البيعه لیزید قال ابن عمر: هذا أراد! إنّ دیني عندي إذاً لرخیص،

ص: ۱۴۸

۱- ابن الأثیر، علی بن أبي الکرم، الکامل فی التاریخ: ج ۳، ص ۵۰۴ - ۵۰۵.

وامتنع. ثم بعث إلى مروان والى المدينه يستشيره في الأمر، ويخبره بأنه أراد الخلافه ليزيد خوفاً من اختلاف الأمة من بعده، وطلب منه أن يعرض عليهم الأمر، ثم يخبره بذلك.

فعرض مروان الأمر عليهم، وأخبرهم برأي معاويه من توليه يزيد خوفاً على الأمة من الانفصال، لكن مروان فوجئ بالمعارضه الشديدة من عبد الرحمن بن أبي بكر، حيث فضح مخططهم، ونطق بالحقيقة من دون خوف أو تردد، فقال لمروان: «كذبت والله يا مروان، وكذب معاويه، ما الخبر أردتـا لأـمـةـهـ مـحـمـدـ، ولـكـنـكـمـ تـرـيـدـونـ أـنـ تـجـعـلـوـهـاـ هـرـقـلـ، كـلـمـاـ مـاتـ هـرـقـلـ قـامـ هـرـقـلـ». فقال مروان: هذا الذى أنزل الله فيه: «وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفْ لَكُمَا» الآية. فسمعت عائشه مقالته، فقامت من وراء الحجاب، وقالت: يا مروان، يا مروان. فأنصت الناس وأقبل مروان بوجهه، فقالت: أنت القائل لعبد الرحمن أنه نزل فيه القرآن، كذبت والله، ما هو ولكنـهـ فـلـانـ بـنـ فـلـانـ، ولـكـنـكـ أـنـتـ فـضـضـ منـ لـعـنـ نـبـيـ اللهـ (١).

ص: ١٤٩

١- انظر: ما تقدم في الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٥٠٧. والروايه الأخيرة صحيحه الإسناد، وردت من عده طرق، فقد أخرج النسائي والحاكم بسندهما إلى محمد بن زياد، قال: «لما بايع معاويه لابنه، قال مروان: سنه أبي بكر وعمر. فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: سنه هرقل وقيصر. فقال مروان: هذا الذى أنزل الله فيه: «وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفْ لَكُمَا». الآية، بلغ ذلك عائشه، فقالت: كذب والله ما هو به، ولو شئت أن أسمى الذى أنزلت فيه لسميته، ولكن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعن مروان ومرwan في صلبه، فمرwan فضض من لعنه الله». النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى: ج ٦، ص ٤٥٩. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٤، ص ٤٨١. وصحح إسناده الحاكم في المستدرك: (ج ٤، ص ٤٨١)، والألباني في صحيحه: ج ٧، ص ٧٢٢. وأخرج ابن أبي حاتم بسنده إلى عبد الله بن المديني، قال: «إني لفي المسجد حين خطب مروان، فقال: إن الله أرى أمير المؤمنين في يزيد رأياً حسناً، وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر. فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: أهرقلية؟! إن أبي بكر والله، ما جعلها في أحد من ولده، ولا أحد من أهل بيته، ولا جعلها معاويه في ولده إلا رحمه وكرامه لولده. فقال مروان: ألسـتـ الـذـيـ قـالـ لـوـالـدـيـهـ أـفـ لـكـمـاـ؟ـ فـقـالـ عـبـدـ الرـحـمـنـ:ـ أـلسـتـ اـبـنـ اللـعـنـ الـذـيـ لـعـنـ رـسـوـلـ اللهـ (ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ أـبـاـكـ.ـ قـالـ:ـ وـسـمـعـتـهـمـاـ عـائـشـهـ فـقـالـتـ:ـ يـاـ مـرـوـانـ،ـ أـنـتـ الـقـائـلـ لـعـبـدـ الرـحـمـنـ كـذـاـ وـكـذـاـ؟ـ كـذـبـتـ،ـ مـاـ فـيـهـ نـزـلتـ،ـ وـلـكـنـ نـزـلتـ فـيـ فـلـانـ بـنـ فـلـانــ.ـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ،ـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ مـحـمـدـ،ـ تـفـسـيـرـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ (ـتـفـسـيـرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ)ـ:ـ جـ ١٠ـ،ـ صـ ٣٢٩٥ـ.ـ قـالـ الـأـلـبـانـيـ:ـ (ـوـهـوـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ)ـ.ـ الـأـلـبـانـيـ،ـ مـحـمـدـ بـنـ نـوـحـ،ـ سـلـسلـهـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحـهـ:ـ جـ ٧ـ،ـ صـ ٧٢١ـ – ٧٢٢ـ.ـ وـالـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ مـخـتـصـراـ فـيـ صـحـيـحـهـ.

وقام الحسين بن علي فأنكر ذلك و فعل مثله ابن عمر وابن الزبير»^(١).

وأخرج الزبير عن عبد الله بن نافع قال: «خطب معاويه فدعا الناس إلى بيعه يزيد، فكلمه الحسين بن علي، وابن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، فقال له عبد الرحمن: أهرقلية؟! كلما مات قيسار كان قيسراً مكانه، لا نفعل والله أبداً».

وبسند له إلى عبد العزيز الذهري، قال: «بعث معاويه إلى عبد الرحمن بن أبي بكر بعد ذلك بمائة ألف، فردها وقال: لا أبيع ديني بدنياً»^(٢).

وفي البدء والتاريخ للمقدسي: إنَّ أهل المدينة امتنعوا عن بيعه يزيد: «فجاء معاويه حاجاً في ألف فارس إلى المدينة، وتلقى الحسين وعبد الرحمن بن أبي بكر وعبد الله بن الزبير، فسلموا عليه فلم يرد جواب سلامهم، وأغلظ بهم في القول وعنف، وذلك حيلة منه، فتوّجَ القوم إلى مكه لما رأوا من جفائه، ودخل معاويه المدينة ولم يبقَ بها أحد لم يبايعه، وأخذ بيعه أهلها ليزيد، وفرق فيهم أموالاً عظيمة.

ثم خرج إلى مكه، فتلقاء الحسين بن علي، فلما وقع بصره عليه، قال: مرحباً بابن رسول الله، وسيد شباب أهل الجنة. وأمر له بدابه، ثم طلع عليه عبد الله بن الزبير، فقال: مرحباً بابن حواري رسول الله وابن عمته. وأمر له بدابه، ثم كذلك كلما طلع عليه طالع حياته وأمر له بدابه وصلبه.

ثم دخل مكه، وهداياه وجوازه يروح عليهم ويغدو، حتى أنماهم الأموال، ثم أمر برواحله فقلقت بباب المسجد، وجمع الناس، وأمر بصاحب حرسه أن يقيم على رأس كلّ رجل من الأشراف رجلاً بالسيف، وقال: إن ذهب واحد منهم إلى أن يراجعني في كلامي فاضربوا عنقه. ثم صعد المنبر وخطب، فقال: إن هؤلاء الرهط ساده المسلمين وخيارهم، ولا يُتّر أمر دونهم، ولا يقضى أمر عن غير مشورتهم، وقد بايعوا يزيد، فبايده بسم الله. فأماماً الأشراف فلم يمكنهم

ص: ١٥٠

١- ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٥٠٧.

٢- انظر: ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة: ج ٤، ص ٢٧٦.

تكذيبه ومراجعته، وأمّا سائر الناس فلا جرأة لهم على الكلام، ولا علم لهم بشيءٍ مما يقول، فأخذ البيعه وركب رواحله وضرب إلى الشام»⁽¹⁾.

وقد أخرج هذه القصّه خليفه ابن خياط بتفصيل أكثر، وفيها أنّ معاويه حين دخل مكّه، وحاول أنْ يتظاهر باللين والحب للحسين وابن عمر وابن الزبير وعبد الرحمن بن أبي بكر، «فأقبل بعض القوم على بعض فقالوا: أيّها القوم لا تُخدّعوا، إِنَّه والله، ما صنع بكم لجّكم ولا كرامتكم، وما صنعه إِلَّا لما يريده فأعدّوا له جواباً». ثمّ اجتمع الرأى على أنّ الذي يتصدّى للكلام مع معاويه هو ابن الزبير بعد أنْ أخذ العهود والمواثيق على أنْ لا يخالفوه، فلمّا تكلّم معاويه وعرض عليهم بيته يزيد، أجابه ابن الزبير بأنّهم يخروننه بين ثلات خصال، إِمّا أنْ يصنع مثل ما صنع الرسول(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أو مثل ما صنع أبو بكر أو مثل ما صنع عمر، ثمّ شرع ببيان هذه الخصال الثلاثة، غير أنّ الأمر لم يعجب معاويه، فرفض ذلك، وقال: «إِمّا لا، فإنّى أحبيت أنْ أتقدم إليكم أنّه قد أُعذر من أذر، وإنّه قد كان يقوم منكم القائم إلى فيكذبني على رؤوس الناس، فأحتمل له ذلك وأصفح عنه، وإنّى قائم بمقاله إنْ صدقت فليصدقني وإنْ كذبت فعلىّ كذبى، وإنّى أقسم لكم بالله لئن ردّ علىّ منكم كلامه في مقامي هذا لا- ترجع إليه كلمته حتى يسبق إلى رأسه، فلا- يرعين رجل إِلَّا على نفسه. ثمّ دعا صاحب حرسه فقال: أقم على رأس كلّ رجل من هؤلاء رجلين من حرسك، فإنْ ذهب رجل يرد على كلمه في مقامي هذا بصدق أو كذب فليضـ رياه بسيفيهما، ثمّ خرج وخرجوا معه حتّى إذا رقى المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: إنّ هؤلاء الرهط ساده المسلمين وخيارهم، لا نستبدّ بأمر دونهم ولا نقضى أمراً إِلَّا عن مشورتهم، وإنّهم قد رضوا وباعوا ليزيد بن أمير المؤمنين من بعده، فباعوا باسم الله، فضربوا على يديه، ثمّ جلس على راحلته وانصرف، فلقيهم الناس فقالوا: زعمتم وزعمتم، فلمّا أرضيتم

ص: ١٥١

١- المقدسي، مطهر بن طاهر، البدء والتاريخ للمقدسي: ج٦، ص٦ - ٧.

وحيّتم فعلتم. قالوا: إِنَّا وَاللَّهُ، مَا فَعَلْنَا...»[\(١\)](#).

وهذا الخبر سنده جيد، فقد رواه خليفه بن خياط وهو ثقه، عن وهب بن جرير وهو ثقه من رجال البخاري ومسلم، عن جويريه بن أسماء وهو ثقه من رجال الشيفين أيضاً، عن أشياخ أهل المدينة، وذكر الخبر مفصلاً، فالسند جمعي عن أشياخ أهل المدينة، وليس عن شخص أو شخصين، وهذا الجمع مع التعبير عنهم بأشياخ أهل المدينة يدلّ على وثاقتهم، أو وثاقه بعضهم، أو لا أقل من تقوّى الطريق بمجموعهم.

وممّا ذكره المؤرّخون في أمر هذه البيعة أيضاً: إنّ معاويه أمر عماله بأنّ يبعثوا الوفود إليه من الأمصار، فلما اجتمعت الوفود عنده، قام معاويه بعمل خطّه لمبايعته يزيد، فاتفق مع الصحاّك بن قيس الفهري، وقال له:

«إِنِّي متكلّم، فإذا سكتْ فكُنْ أنتَ الذِّي تدعُوا إلى بيعه يزيد وتحتّنى عليهها»[\(٢\)](#).

«فلمّا جلس معاويه للناس تكلّم فعظّم أمر الإسلام، وحرمه الخلافة وحقّها وما أمر الله به، من طاعه ولاه الأمر، ثم ذكر يزيد وفضله، وعلمه بالسياسة، وعرّض بياعته، فعارضه الصحاّك فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: يا أمير المؤمنين، إنّه لا بدّ للناس من والٍ بعديك، وقد بلونا الجماعة والألفة، فوجدناهما أحقّن للدماء، وأصلح للدهماء، وآمن للسبيل، وخيراً في العاقبة والأيام عوج رواجع، والله كُلّ يوم هو في شأن، ويزيد ابن أمير المؤمنين في حسن هديه، وقصد سيرته على ما علّمت، وهو من أفضّلنا علمًا وحليماً، وأبعدنا رأياً، فوله عهدك، واجعله لنا علماً بعديك، ومفزعًا نلجأ إليه ونسكن في ظله!»[\(٣\)](#).

ص: ١٥٢

١- العصفري، خليفه بن خياط، تاريخ خليفه: ص ١٦٤.

٢- ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٣، ص ٥٠٧. وانظر: ابن أثيم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٤، ص ٣٣٢ - ٣٣٣.

٣- المصدر نفسه.

كما أنّ معاویه لّمّا أراد البيعه، لیزید دعا أهل الشام إلی اختيار خلیفه من بعده، فأصفقووا واجتمعوا، وقالوا: رضینا عبد الرحمن بن خالد، فشقّ ذلك على معاویه، وأسرّها في نفسه.

ثمّ مرض عبد الرحمن، فأمر معاویه طبیباً یهودیاً عنده — وكان عنده مکیناً — أنْ یأته فیسقیه سقیه یقتله بها، فأتاه فسقاہ فانحرق بطنه، فمات.

وقام بعد ذلك أخوه المهاجر بن خالد بدخول دمشق متخفیاً، وقتل الطیب اليهودی لیلاً عند خروجه من معاویه، وقد نقل ابن عبد البر هذه القصّه، وقال بعدها: «وقدّسته هذه مشهوره عند أهل السیر والعلم بالآثار، والأخبار اختصرناها، ذكرها عمر بن شبه في أخبار المدينة وذكرها غيره»^(١).

وأخرج خلیفه بن خیاط، قال: «حدّثنا وهب قال: حدّثنی أبی، عن أیوب، عن نافع، قال: خطب معاویه، فذکر ابن عمر، فقال: والله، لیبایعنّ او لا قتلنے»^(٢).

إِنَّ معاویه معرُوف بسياسته وخداعه، فبعد أنْ هدّد بالقتل حاول لاحقاً إنكار ذلك، فحين دخل مکه وقال له عبد الله بن صفوان: «أنت الذي تزعم أنك قتلت ابن عمر إن لم یبایع لابنك؟» فقال: «أنا أقتل ابن عمر؟! إنّي والله لا أقتله»^(٣).

كما أنّ معاویه وتمهیداً لإعلان بيعه لیزید قام بقتل الإمام الحسن (عليه السلام) والصحابي سعد ابن أبی وقاص، لما یشكّله وجود هذین الشخصین حاجزاً كبيراً دون تحقيق ما ی يريد، فسعد من السّتة الذين رشّحهم عمر للخلافة، والإمام الحسن (عليه السلام) هو الخليفة الخامس، وقد اشترط على معاویه أنْ لا یعهد لشخص آخر، وأن تعود الخلافة إليه.. لذا كان لا بدّ من التخلّص منهما، ثم المباشره بأمر البيعه، یقول أبو الفرج: «وأراد معاویه البيعه لابنه لیزید، فلم

ص: ١٥٣

١- ابن عبد البر، یوسف بن عبد الله، الاستیعاب: ج ٢، ص ٨٣٠.

٢- العصفری، خلیفه بن خیاط، تاريخ خلیفه: ص ١٦١. والروایه صحیحه السنّد، رجالها ثقات.

٣- المصدر نفسه: ص ١٦١.

يُكن شئ أثقل من أمر الحسن بن علي وسعد بن أبي وقاص فدش إليهما سماً، فماتا منه»^(١).

إذن؛ اتضحت معالم الطريقه التي بُويع بها يزيد ولينا للعهد، وخليفة للمسلمين بعد معاويه، ويمكن أن نلاحظ على جميع ما تقدّم ما يلى:

١ - عرفنا فيما سبق أن خلافه معاويه لم تحض بالشرعية؛ إذ أنه كان باغيًا على إمام زمانه الإمام الحسن، وقد وصل لسلطه بشـ روط معينه لكنه لم يف بها، فحكومته إنما كانت قائمه بقوه السيف، فالواجب الشـ رعي عليه هو التناحـ وإعاده الحق إلى أهله، لأن يقوم بتنصيب غيره للخلافه، فهو يفتقر للشرعية بنفسه، فضلـاً عن تنصيبه خليفه من بعده.

٢ - إن ولاـيه العهد بدعـه ابـدعـها معاـويـه، لم يسبق لها غيرـهـ، فـلم يحصلـ في تـنصـيبـ الخـلـيفـهـ الأولـ، ولاـ الثـانـىـ، ولاـ الثـالـثـ، ولاـ الرابعـ، أنـ الخـلـيفـهـ الفـعلـىـ يـجـعـلـ لهـ فـىـ حـيـاتـهـ ولـيـاـ للـعـهـدـ، ويـأـخـذـ لـهـ الـبـيـعـهـ بـأـسـالـيـبـ وـطـرـقـ مـلـتـوـيـهـ، ثـمـ يـتـسـمـ زـمـامـ الـأـمـورـ بـعـدـ وـفـاتـهـ، خـصـوصـاـ أنـ وـلـيـ الـعـهـدـ إنـماـ هوـ اـبـنـهـ مـعـ وـجـودـ غـيرـهـ مـمـنـ هـمـ أـفـضـلـ مـنـ الصـحـابـهـ وـأـبـنـائـهـ.

فولـاـيهـ العـهـدـ منـ المـنـظـورـ الشـ رـعـيـهـ فـاقـدـهـ لـلـشـ رـعـيـهـ؛ لـعدـمـ وـجـودـ الدـلـلـ عـلـيـهـ، وـعدـمـ خـصـوصـعـهاـ لـاـ لـنـظـريـهـ النـصـ التـيـ يـقـولـ بـهـ الشـيعـهـ، وـلـاـ لـنـظـريـهـ الشـورـىـ التـيـ يـتـبـنـاهـ أـهـلـ السـنـنـ.

ولعل ابن الزبير أشار إلى عدم شرعـيـهـ ولاـيهـ العـهـدـ بـقولـهـ لـمعـاـويـهـ: «إـنـ كـنـتـ قـدـ مـلـكـ الإـمـارـهـ فـاعـتـرـلـهـاـ، وـهـلـمـ اـبـنـكـ فـلـنـبـاـعـهـ، أـرـأـيـتـ إـذـ بـايـعـنـاـ اـبـنـكـ مـعـكـ لـأـيـكـمـ نـسـمـعـ؟ـ لـأـيـكـمـ نـطـيـعـ؟ـ لـأـجـمـعـ الـبـيـعـهـ لـكـمـ وـالـلـهـ أـبـداـ»^(٢).

ص: ١٥٤

١- أبو الفرج الأصفهانـيـ، عـلـىـ بـنـ الـحـسـنـ، مـقـاتـلـ الطـالـبـيـنـ: صـ ٤٨ـ.

٢- العـصـفـرـيـ، خـلـيفـهـ بـنـ خـيـاطـ، تـارـيـخـ خـلـيفـهـ: صـ ١٦١ـ.

فإن ما جرى هو عملية تحويل الخلافة الإسلامية إلى توريث وحكم لبني أميّه، وهذا ما بيّنه عبد الرحمن بن أبي بكر لمروان حينما قال له: تريدون أنْ تجعلوها هرقلية، كلّما مات هرقل قام هرقل، وفي لفظ: إنّها سُنّة هرقل وقىصر، إشاره إلى حكم الروم المتمثّل بالتوريث.

ولكن قد يُقال فإنّ ولاديه العهد عباره عن ترشيح ليس إلّا، فليس هناك منصب لليزيد في حياة أبيه حتى تكون بدعه، بل هو ترشيح لولده للخلافة من بعده، والأمر للأئمّه إن قبلت فيه، وإنّا فلهم حق اختيار خليفة غيره عليهم.

وفى هذا يقول أبو يعلى: «ويجوز للإمام أن يعهد إلى إمام بعده، ولا يحتاج في ذلك إلى شهادة أهل الحل والعقد... وأنّ عهده إلى غيره ليس بعقد للإمامه؛ بدليل أنّه لو كان عقداً لها لأفضى ذلك إلى اجتماع إمامين في عصرٍ واحد، وهذا غير جائز، وإذا لم يكن عقداً لم يعتبر حضورهم، وكان معتبراً بعد موته الإمام العاقد... لما بيّنا أنّ إمامه المعهود إليه غير ثابته مadam العاهد باقياً إماماً، ويجوز أن يعهد إلى من ينتسب إليه بأبّوه أو بُنّوّه، إذا كان المعهود له على صفات الأئمّه؛ لأنّ الإمام لا تنعقد للممعهود إليه بنفس العهد، وإنّما تنعقد بعهد المسلمين... ويكون ذلك بعد موته المولى»⁽¹⁾.

لكن هذا الكلام لا ينطبق على يزيد بن معاویه؛ لما سبّأته من أنّه بمجرد موته معاویه، تسنم يزيد أمور الخلافة، وكتب يطلب البيعه ممّن لم يبايعه، وهذا يكشف أنّ المسألة لم تكن عباره عن ترشيح فقط؛ لأنّ المرشّح لا يحقّ له إجبار الناس على بيعته، قبل أن يكون خليفة، فاللازم بعد موته معاویه أن يجتمع أهل الحل والعقد ويجدّدوا البيعه لليزيد – إن كانوا بايعوا سابقاً – ثم بعد ذلك يصير خليفة، لكنّ ذلك لم يحصل.

ص: ١٥٥

١- أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية: ص ٢٥.

٣— إنَّ الولَايَةَ المذكورة إنما كانت خديعه قام بها المغيرة من أجل بقائه والياً على الكوفة، وقد أتعجبت فكرته معاویه، فسعي بكل الوسائل والسبل لإنجاحها، فلم تكن ناشئه من مصلحه للأُمَّةِ كما يحاولون تبريرها، خصوصاً أنَّهم يرون أنَّ النَّبِيَّ مات ولم ينصب شخصاً على الأُمَّةِ، مع أنَّ الأُمَّةَ كانت تمر بمخاطر عدُّه، وهم يُبيّنون أهميَّة السقيفة، باعتبارها انعقدت سريعاً والنَّبِيَّ لما يُقرُّ، لمواجهة مخاطر الأُمَّةِ التي تُحيط بها؛ لذا فهم يصوّرون حنكة وسياسة معاویه حينئذٍ أفضل من حنكة وسياسة النَّبِيِّ — نستجير بالله — ، فالنبيٌّ(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مات ولم يوصِّ، لكن معاویه لم يستطع أنْ يترك الأُمَّةَ تائهةً مفكَّكةً، فعين ولده خليفة عليهم. وهذا المعنى لا يمثُّل الواقع بصلة، وإليه أشار عبد الرحمن بن أبي بكر فيما تقدَّم من قوله: ما الخير أردتمَا لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٌ...

٤— إنَّ الممارسات التي اتبَّعها المغيرة ومعاویه في سبيل تمهيد خلافه يزید، من الإغراء بالمال، والتخييف والترهيب، والكذب على الناس، لا تكسب يزيد الشرعيَّة؛ لأنَّ البيعة لا بد أنْ تتمّ وفق رضا وقناعه المبايعين.

٥— إنَّ أعيانَ الأُمَّةِ رفضوا هذا التصنيف، وعلى رأسهم الحسين بن عليٍّ(عليه السَّلَامُ)، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وبينوا وجهه نظرهم بصورة واضحة وصرِيحَة، وأنَّ يزيد لا يصلح للخلافة. وفي قول بعضهم كما تقدَّم: إنَّ هذه هرقلية، ووراثة في الخلافة، أسس لها معاویه.

لذا؛ فالبيعة بولاية العهد فاقده للسد الشَّرعي أولاًً، ولم تتم على الأرض ثانياً، فلا حجَّية لها إذاً.

ونختِم هذا المبحث بما صرَّح به الشيخ رشيد رضا حول موضوع البيعة، فقد ذكر أنَّ استخلاف معاویه ليزيد — وعبر عنه بالفاسق الفاجر — كان بقوه الإرهاب من جهة،

ورشوه الزعماء من جهة أخرى، وأوضح أن هذا الاستخلاف تلته ستة سينية من احتكار أهل الجور والطعم في السلطان، وجعله إرثاً لأولادهم أو لأوليائهم كما يورث المال والمتاع؟ وإن هذه أعمال عصبيه القوه القاهره المخالفه لهدى القرآن، وستة الإسلام^(١).

وقال أيضاً: «أخذ معاويه البيعه لابنه الفاسق يزيد بالقوه والرشوه، ولم يلق مقاومه تذكر بالقول أو الفعل إلا في الحجاز». ثم ذكر الروايه الدالله على معارضه عبد الرحمن بن أبي بكر وما جرى بينه وبين مروان، وأضاف: «ثم حجّ معاويه ليوطى لبيعه يزيد في الحجاز، فكلم كبار أهل الحلّ والعقد أبناء أبي بكر، وعمر، والزبير، فخالفوه وهدّدوه إن لم يردها شورى في المسلمين، ولكنه صعد المنبر، وزعم أنّهم سمعوا وأطاعوا وبایعوا يزيد، وهدّد من يكذبه منهم بالقتل.

وأخرج الطبراني من طريق محمد بن سعيد بن زمانه أن معاويه لما حضر رته الوفاه قال ليزيد: قد وطأت لك البلاد، وميبدت لك الناس، ولست أخاف عليك إلّا أهل الحجاز، فإن رابك منهم ريب فوجه إليهم مسلم بن عقبه، فإني قد جربته وعرفت نصيحته. قال: فلما كان من خلافهم عليه ما كان، دعاه فوجبه فأباها ثلاثة...

وأخرج أبو بكر بن خيشه بسندين صحيح إلى جويريه بن أسماء: سمعت أشياخ أهل المدينة يتحدثون أن معاويه لما احضر دعا يزيد، فقال له: إن لك من أهل المدينة يوماً، فإن فعلوا فارهم ب المسلم بن عقبه، فإني عرفت نصيحته الخ.

ذكره الحافظ في الفتح: أباح عدو الله مدینه الرسول ثلاثة أيام، فاستحق هو وجنته اللعنـه العامـه في قوله [صلى الله عليه وسلم] عند تحريمها كمكـه، من أحدث فيها حدثـاً، أو آوى محدثـاً فعليـه لعـنـه اللهـ والمـلـائـكـهـ والنـاسـ أـجـمـعـينـ، لا يقبل اللهـ منهـ يومـ الـقيـامـهـ صـرـفـاًـ وـلاـ عـدـلاًـ (أـيـ فـرـضاًـ وـلاـ نـفـلاًـ)ـ مـتـقـقـ عـلـيـهـ فـكـيفـ بـمـنـ اـسـتـبـاحـ فـيـهاـ المـاءـ وـالـأـعـراضـ وـالـأـموـالـ؟ـ!

ص: ١٥٧

١- انظر: القلمونى، رشيد رضا، الخلافة: ص ٤٢.

وكان الحسن البصري يقول أفسد الناس اثنان: عمرو بن العاص يوم أشار على معاويه برفع المصاحف، وذكر مفسدته التحكيم، والمغيرة بن شعبه، وذكر قصته إذ عزله معاويه عن الكوفة فرشه بالتمهيد لاستخلاف يزيد فأعاده.

قال الحسن: فمن أجل هذا بايع هؤلاء الناس لأبنائهم، ولو لا ذلك ل كانت شورى إلى يوم القيمة»^(١).

ص: ١٥٨

١- القلمونى، رشيد رضا، الخلافة: ص ٥٢ _ ٥٣.

اشاره

اتضح في المبحث السابق أن معاویه نصب يزيد ولیاً لعهده، وعرفنا أن ولاية العهد بدعه أحد ثناها معاویه، لم يسبق لها أحد غيره، وأنها مخالفه لنظريه النص ونظريه الشورى.

غير أنه قد قيل: إن التكليف الشرعي لولي العهد أنها ترشيح الشخص للخلافة، لتابعه الأئمه بعد ذلك برضاهما، فإن باياعته انعقدت له الإمامة، وإن رفضت بياعته أو باياعت غيره سقط الترشيح السابق له، وكأنه لم يكن، وبهذا تبقى الأئمه هي صاحبه القول الفصل في اختيار الحاكم (١).

وقد تقدم منا ذكر قول أبي يعلى في أن الإمام لا تتحقق بالعهد، بل لا بد من بيعه المسلمين للمعهود له بعد وفاة الخليفة الفعلى.

وعلى ضوء ذلك سنقف قليلاً مع بعض المباحث؛ لنرى شرعية البيعة أولاً، ثم شرعية بيعه يزيد على وجه الخصوص.

١_ عدم وجود نص على شرعية البيعة

أشرنا عند التعرض لمبحث السقيفه أنه لم يتحقق في بيعه أبي بكر لا إجماع الأئمه ولا أهل

ص: ١٥٩

١- زيدان، عبد الكريم، *أصول الدعوه*: ص ٢٠١ - ٢٠٣.

الحلّ والعقد، وقد تخلّف عن بيته كثير من الصحابة، وعلى رأسهم على بن أبي طالب(عليه السلام)، بل إنّ عامّة بنى هاشم لم يبايعوا، وذكرنا سابقاً ثلّه من الصحابة المخالفين عن بيته أبي بكر، وألمحنا هناك إلى أنّه لم يتبنّ في السقيفة استنادهم إلى نصٌّ شرعيٌّ، سواء من القرآن أو السنة، بل كانت اجتهدات شخصية، هدفها الاستيلاء على السلطة فقط، ولذا وقعت الخلافات، واجتمع الأنصار سرّاً في سقيفة بنى ساعدة، وحين علم أبو بكر وعمر بالخبر أقبلوا إليهم مسرعين، مصطحبين معهم أبو عبيدة. وعلىّ، وبنو هاشم مشغولون بتجهيز النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فلو كانت مسألة الشورى مستندة إلى نصٌّ شرعيٌّ، فلا معنى لاجتماع الأنصار بصورة سريّة لاختيار خليفة للمسلمين، ولا معنى لفزع أبي بكر وعمر إلى السقيفة، من دون مشاوره بنى هاشم وإعلامهم بالخبر، فلا الأنصار شاوروا قريشاً والمهاجرين، ولا أبو بكر وعمر شاور بنى هاشم، ولا ما حصل في السقيفة كان شورى بين المسلمين، بل طفت على السطح العصبية والقبليّة، وكلّ فريق يطبع في الخلافة، والخلاصه أنّ السقيفة لم تستند في عملها إلى النّص الشّرعي، لا- من القرآن ولا من السنة، والذين اشتركوا فيها لم يستشيروا غيرهم، والتّيجة التي حصلت أنّ البيعة لم تتم لا بإجماع الأمة، ولا إجماع أهل الحلّ والعقد.

وما يؤكّد عدم وجود نصٌّ شرعي تستند له السقيفة، وإنّها كانت اجتهدات، الغرض من ورائها الحصول على الملك والسلطان، ما قام به أبو بكر من تنصيب عمر بن الخطاب خليفة على المسلمين من دون رضا الصحابة، ثمّ أكمل عمر مشوار التخطّط في اختيار الخليفة، فجعلها من بعده شورى في ستّه، على أن ترجح الكفة التي يكون فيها عبد الرحمن ابن عوف.

إذاً لم تكن هناك شورى في تنصيب أبي بكر، ولا- في تنصيب عمر، ولا- في تنصيب عثمان، واختلفت الطرق في ذلك؛ لذا اضطرب أهل السنة في هذا الأمر، خصوصاً بعد رفضهم نظرية النصّ، فراحو ينظرون ويشرعنون للواقع الخارجي الذي حصل، فأهل السنة لم ينطلقوا من الكتاب والسنة لمعرفة الطرق الشرعيه لتولي الخلافة، بل انطلقوا من

الواقع الخارجي، واعتبروه واقعاً شرعاً، وأخذوا ينظرون له ويبيّنون الأدلة عليه، مع أنه واقع متناقض مضطرب.

والذى دعا أهل السنة لذلك هو قولهم بنظريه عداله الصحابة أجمع، وأنهم من أهل الجنة، وطبقاً لذلك راحوا يتاؤلون لأعمالهم، ويررونها بشتى الوسائل، فجمعوا بين المتناقضات، فيرون أنّ علياً من أهل الجنة، وعمار بن ياسر من أهل الجنة، وفي المقابل فإنّ معاویه وأصحابه الذين قاتلوا علياً وقتلوا آلاف المسلمين في حرب صفين من أهل الجنة أيضاً، والغريب أنّهم ينقلون في صحيح البخاري، أنّ النبي قال: «ويح عمار، تقتله الفئه الباغيه، عمار يدعوه إلى الله [وفي لفظ إلى الجن] ويدعوه إلى النار»^(١).

ولم يدرك في خلد مسلم أبداً كيف أنّ الداعي إلى النار والداعي إلى الجن يكونان في الجنّة معاً، خصوصاً أنّهم دخلوا في قتال مرير راح ضحيته الآلاف، والأغرب من ذلك أنّ النبي (صلّى الله عليه وآلـه وسلم) صرّح بأنّ قاتل عمّار وسالبه في النار^(٢)، مع أنّ الذي قتل عمّاراً هو صاحب آخر، يُدعى أبو الغاديه الجهنى!^(٣).

والغرض أنّ القرآن والسنة والواقع التاريخي تبيّن بوضوح أنّ بعض الصحابة انحرف عن الحقّ ولا يلبس الفتنة، ولا يمكن المصير إلى القول بعداله كلّ صحابيًّا مهما فعل ومهما ارتكب من مخالفات شرعية.

فأهل السنة انطلقاً من واقع هو بنفسه بحاجه إلى مستندٍ شرعى لتصحيحه، واتّخذوه سندًا شرعاً لهم، حتى أنّ بعضهم قال بكفایه انعقاد الإمامه ببيعه واحد من أهل الحلّ والعقد، بل جعلوا التغلّب بقوه السيف أحد طرق تولي الإمامه، وهو قول يرفضه

ص: ١٦١

١- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٣، ص ٢٠٧، وج ١، ص ١١٥.

٢- ابن حنبل، أحمد، مسنـد أـحمد: ج ٤، ص ١٩٨. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرـك على الصـحـيـحـيـن: ج ٣، ص ٣٨٧.

٣- ابن حجر، أـحمد بن عـلـى، الإـصـابـه: ج ٧، ص ٢٥٨.

الوجدان السليم، فالخارج على الحاكم الشرعي فاسق شاق لعاص المسلمين، ويقولون بوجوب قتله، لكنه لو انتصر صار خليفه للمسلمين، وتجب طاعته، فسبحان الله كيف يتحول مهدور الدم إلى إمام للمسلمين!

ونحن هنا نكتفى بذكر كلمات حول طرق انعقاد الإمامة؛ ليتبين جيداً كيف أنهم اتخذوا الواقع الخارجي دليلاً لهم، ولم يعرضوا الواقع الخارجي على القرآن والسنة، فقد أوضح النووي أن الإمام تعتقد بثلاثة طرق، قال: «أحددها: البيعة، كما بايعت الصحابة أبا بكر (رضي الله عنه)، وفي العدد الذي تعتقد الإمام ببيعتهم ستة أوجه:

أحددها: أربعون. والثاني: أربعه. والثالث: ثلاثة. والرابع: ثنان. والخامس: واحد...»^(١)

والسادس وهو الأصح: إن المعتبر بيعه أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء وسائر وجوه الناس الذين يتيسر حضورهم...»^(٢)

فالأسهل في شرعية البيعة هو مبايعه أبا بكر، ولم يستند النووي لآيه أو روايه في الموضوع، كما أن أكثر الأعداد التي ذكرها النووي قد استندوا فيها إلى الواقع الخارجي، فمثلاً قالوا بكفایة الواحد؛ لاكتفاء الصحابة بواحد استناداً لعقد عمر لأبي بكر، وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان، ولم يشترطوا اجتماع من في المدينة فضلاً عن إجماع الأمة، ولم ينكر عليهم أحد^(٣)، وكفاية الخامسة؛ لأن بياعه أبا بكر انعقدت بخمسه اجتمعوا عليها ثم تابعهم الناس، وهم: عمر بن الخطاب، وأبو عبيده، وأبي سعيد الخذير، وبشر بن سعد، وسالم مولى أبي حذيفه، ولأن عمر جعل الشورى في ستة؛ ليعقد لأحدهم برضاء الخامسة^(٤).

ص: ١٦٢

١- النووي، يحيى بن شرف، روضه الطالبين: ج ٧، ص ٢٦٣ - ٢٦٤ .

٢- الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد، المواقف: ج ٣، ص ٥٩١. قوله: ولم ينكر عليهم أحد. غير صحيح؛ إذ إن الكثير من الصحابة لم يبايعوا أبا بكر، كما أن الخلافات على أوجهها في عقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان، فلا نفهم ماذا يعني بقوله: ولم ينكر عليهم أحد.

٣- انظر: الماوردي، على بن محمد، الأحكام السلطانية: ص ٧.

والطريق الثاني الذي ذكره النووي لانعقاد الإمام هو: «استخلاف إمام من قبل وعهده إليه، كما عهد أبو بكر إلى عمر (رضي الله عنهما)، وانعقد الاجماع على جوازه»^(١).

لكن الإجماع الذي ذكره محل نظر؛ فإن كان مقصوده إجماع الصحابة على قبوله، فغير تام؛ إذ إن الصحابة لم يرضوا بذلك كما قدّمنا سابقاً، وإن كان يقصد الإجماع المتأخر عن ذلك التنصيب من قبل الفقهاء، فإنّما هو إجماع مستند إلى ذلك الفعل، وذلك الفعل بنفسه محتاج إلى المشروعية، فلا يكتسب الحجّيّة.

والطريق الثالث الذي ذكره النووي هو: «القهر والاستيلاء، فإذا مات الإمام، فتصدّى للإمام من جمع شرائطها من غير استخلاف ولا بيعه، وقهّر الناس بشوكته وجنوده، انعقدت خلافته؛ ليتّظم شمال المسلمين»^(٢).

والحقيقة أن العلة الحقيقية ليست انتظام شمال المسلمين، إنّما هو تصحيح الحكومات الستّية، من زمن معاويه فما بعدها، القائمه على الغلبة والسيف والقهر، وهذه الطريقة لعقد الإمامه — كما اسلفنا — تحول مهدور الدم، الشاق لعصا المسلمين إلى خليفه مطاع، وينهار معها تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فالآئمّه طبق هذا الطريق عليها الخضوع للحاكم، رغم انحرافه واستهتاره بالشريعة، وإذا كانت الآئمّه ساكته عنه، وهو منحرف أيضاً، فمن سيطبق أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أفراد المجتمع الإسلامي، وهكذا فإن الرضا والسكوت على هكذا حاكم يُؤدي بالآئمّه إلى هوٍ سحيقه، ويبعدها عن دينها وشريعتها السمحاء، وتتحول الآئمّه إلى مجموعه عبيد، يقودهم السلطان كييفما يشاء، وهذا ما حصل في زمن يزيد بن معاويه.

ص: ١٦٣

١- النووي، يحيى بن شرف، روضه الطالبيين: ج ٧، ص ٢٦٤.

٢- المصدر نفسه: ج ٧، ص ٢٦٦.

والخلاصه التي نخرج بها ممّا تقدّم: إنّه لا يوجد نصّ شرعي من القرآن والسنة يبيّن طرق تولّي الإمامه عند أهل السنّه، وما حاولوا بيانه لاحقاً من الاحتجاج ببعض الآيات أو الروايات إنما كان هدفه شرعنـه ما قام به الصحابـه ومن بعدهـم، مع أنّ الصحـابـه ومن بعدهـم لم يقوموا بذلك الأدلة، كما أشرنا فيما سبق.

على أنّ ما ساقـهـ من أدلةـ غيرـ تامـ فيـ نفسهـ، خصوصـاًـ أنـ تولـيـ الإمامـ لهاـ عـدـهـ طـرقـ، وـغـيرـ محـصـورـ بالـشـورـىـ كـمـاـ عـرـفـنـاـ، وـتـلـكـ الأـدـلـهـ قدـ أـشـبـعـتـ بـحـثـاـ، وـنـاقـشـهـ الـعـلـمـاءـ، وـلـاـ نـرـىـ ضـرـورـهـ لـذـكـرـهـ هـاـهـنـاـ، بـعـدـ أـنـ أـوـضـحـنـاـ لـلـقـارـئـ أـنـ الـمـسـتـنـدـ الـأـسـاسـ هوـ الـعـمـلـ الـخـارـجـيـ لـاـ غـيرـ.

وـاتـضـحـ مـاـ جـمـيعـ مـاـ تـقـدـمـ؛ـ أـنـ الـبـيـعـهـ لـمـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ أـسـاسـ شـرـعـيـ يـمـكـنـ الـاعـتـمـادـ عـلـيـهـ،ـ وـمـعـهـ تـكـونـ الـحـكـومـاتـ الـقـائـمـهـ عـلـيـهــ هـذـاـ الـأـسـاسـ هـىـ حـكـومـاتـ غـيرـ شـرـعـيـهــ.

٢_البيـعـهـ لـمـ تـحـقـقـ خـارـجـاـ

أـوـضـحـنـاـ سـابـقـاـ بـأـنـ وـلـاـيـهـ الـعـهـدـ _ـ بـمـعـنـىـ تـنـصـيبـ الـخـلـيفـهـ الـلـاحـقـ فـيـ زـمـانـ حـكـمـ الـخـلـيفـهـ الـفـعـلـىـ _ـ هـىـ بـدـعـهـ اـخـتـرـعـهـاـ مـعـاوـيـهـ،ـ وـأـنـهـ استـخدـمـ الرـشاـوىـ منـ جـهـهـ،ـ وـالـتـهـيـبـ وـالـتـهـيـدـ وـالـخـدـعـهـ منـ جـهـهـ أـخـرـىـ فـيـ تـحـصـيلـ تـلـكـ الـبـيـعـهـ،ـ عـلـىـ أـنـ أـعـيـانـ أـهـلـ الـمـدـيـنـهـ لـمـ بـيـاعـواـ،ـ وـأـكـثـرـ النـاسـ الـذـينـ بـاـيـعـواـ إـنـمـاـ اـنـخـدـعـواـ بـقـوـلـ مـعـاوـيـهـ بـحـصـولـ الـبـيـعـهـ لـهـ مـنـ رـؤـسـاءـ أـهـلـ الـمـدـيـنـهـ وـوـجـهـائـهـ؛ـ لـذـاـ فـإـنـ تـلـكـ الـبـيـعـهـ لـمـ تـحـضـ بـشـرـعـيـهـ الـقـبـولـ؛ـ لـأـنـ الـبـيـعـهـ الشـرـعـيـهـ _ـ لـوـ قـبـلـنـاـهاـ _ـ فـإـنـمـاـ هـىـ تـلـكـ الصـادـرهـ عنـ رـغـبـهـ أـهـلـ الـحلـ وـالـعـقـدـ وـإـرـادـتـهـمـ،ـ حـسـبـ تـشـخـصـهـمـ لـوـاقـعـ الـمـجـتمـعـ،ـ لـأـنـ تـمـلـىـ عـلـيـهـمـ بـالـقـهـرـ وـالـقـوـهـ،ـ وـالـجـيلـ الـماـكـرـهـ.

وـقـدـ عـرـفـنـاـ أـنـ هـنـاكـ تـوـجـيـهـاـ وـتـكـيـيـفـاـ فـقـهـيـاـ لـمـ وـضـوعـ لـاـيـهـ الـعـهـدـ،ـ يـفـذـلـكـ وـلـاـيـهـ الـعـهـدـ عـلـىـ أـنـهـ تـرـشـيـحـ لـلـخـلـافـهـ لـاـ غـيرـ،ـ وـهـذـاـ التـرـشـيـحـ مـنـوـطـ تـحـقـقـهـ خـارـجـاـ بـرـأـيـ الـأـمـمـ،ـ فـإـنـ بـوـيـعـ مـنـ قـيـلـ أـهـلـ الـحلـ وـالـعـقـدـ بـعـدـ وـفـاهـ الـخـلـيفـهـ،ـ صـارـ هـوـ الـخـلـيفـهـ الـفـعـلـىـ،ـ وـإـنـ بـاـيـعـتـ الـأـمـمـ

غيره سقط الترشيح، وصار هذا الشخص المبائع هو الخليفة الفعلى.

وحيثـٰ يتسـّى لنا التسـّاؤل، بــأنـّ ما المقصود من أــنـّ البيــعــه حــصــلت لــيــزــيدـ؟ هل المرــادـ هــى تــلكــ البيــعــه التــى أــخــذــها لــهــ أــبــوهــ مــعاــويــهـ؟ أوــ بــيــعــهـ أــخــرىـ؟

فــإــنــ كــانــ المــقــصــودـ هــى تــلكــ البيــعــه التــى أــخــذــها لــهــ أــبــوهــ مــعاــويــهـ، فــهــى لــمــ تــحــضــ بالــشــرــعــيــهـ؛ لــأــمــورــ:

أــوــلــاــ: إــنــهــا كــانــتــ مــبــتــنــيــهــ عــلــىــ الــمــكــرــ وــالــخــدــيــعــهــ وــالــتــهــدــيــدــ وــالــتــرــهــيــبــ وــالــرــشــاوــىــ، مــعــ أــنــ نــفــســ أــخــذــ الــبــيــعــهــ بــوــجــوــدــ الســلــطــانــ يــخــرــجــهــ عــنــ حــيــادــيــتــهــ؛ لــمــا لــلــســلــطــانــ مــنــ تــأــثــيرــ كــبــيرــ عــلــىــ مــيــوــلــاتــ النــاســ، فــكــيــفــ إــذــا اــســتــخــدــمــ نــفــوــذــ وــقــوــتــهــ فــىــ ذــلــكــ، فــالــبــيــعــهــ لــمــ تــكــتــســبــ الــمــشــرــوــعــيــهــ مــنــ تــلــكــ الــجــهــ.

ثــانــيــاــ: إــنــهــا بــيــعــهــ لــمــ تــتــمــ خــارــجــاــ؛ لــأــنــ أــعــيــانــ أــهــلــ الــمــدــيــنــهــ لــمــ يــبــاعــوــاــ، وــعــلــىــ رــأــســهــمــ الــحــســيــنــ اــبــنــ عــلــىــ(عــلــيــهــ الســلــامــ)، وــعــبــدــ اللهــ بــنــ الزــبــيرــ، وــعــبــدــ الرــحــمــنــ بــنــ أــبــيــ بــكــرــ، وــعــبــدــ اللهــ بــنــ عــمــرــ.

ثــالــثــاــ: إــنــهــا بــيــعــهــ فــيــ حــيــاــهــ الــخــلــيــفــهــ الــفــعــلــىــ، فــلــيــســتــ مــلــزــمــهــ لــلــنــاســ بــعــدــ وــفــاتــهــ؛ لــأــنــ الــلــازــمــ هــىــ مــبــاــيــعــهــ الــخــلــيــفــهــ عــنــدــ وــفــاهــ الــخــلــيــفــهــ الســابــقــ، لــيــتــســنــ بــعــدــهــ مــنــصــبــ الــخــلــاــفــهــ، وــتــجــبــ عــلــىــ النــاســ طــاعــتــهــ، وــأــمــاــ الــبــيــعــهــ فــيــ حــيــاــهــ الــخــلــيــفــهــ فــلــاــ تــعــنــىــ شــيــئــاــ إــطــلاــقــاــ، مــاــ دــامــ الــمــبــاــيــعــ لــهــ لــاــ تــجــبــ طــاعــتــهــ، وــهــذــاــ مــاــ صــرــحــ بــهــ اــبــنــ الزــبــيرــ بــقــوــلــهــ: إــنــ كــنــتــ قــدــ مــلــلــتــ الــإــمــارــهــ فــاعــتــلــهــ، وــهــلــمــ اــبــنــكــ فــلــبــاــيــعــهــ، أــرــأــيــتــ إــذــاــ بــاــيــعــنــاــ اــبــنــكــ مــعــكــ لــأــيــكــمــ نــســعــ؟ــ لــأــيــكــمــ نــطــيــعــ؟ــ لــأــجــمــعــ الــبــيــعــهــ لــكــمــاــ وــالــلــهــ أــبــدــاــ(1).

فــالــبــيــعــهــ تــلــكــ إــنــمــاــ كــانــتــ بــجــعــلــ يــزــيدــ وــلــيــاــ لــلــعــهــ، وــوــلــاــيــهــ الــعــهــ لــاــ تــعــنــىــ ســوــىــ التــرــشــيــحــ – عــلــىــ مــاــ أــشــرــنــاــ ســابــقــاــ – وــالــمــرــشــحــ لــاــ يــكــتــســبــ الشــرــعــيــهــ إــلــاــ بــالــبــيــعــهــ لــهــ بــالــخــلــافــهــ عــنــدــ مــوــتــ الــخــلــيــفــهــ الــفــعــلــىــ.

صــ: ١٦٥

1- العــصــفــرــىــ، خــلــيــفــهــ بــنــ خــيــاطــ، تــارــيــخــ خــلــيــفــهــ: صــ ١٦١ــ.

وإنْ كان المقصود من البيعه هى بيعه أخرى حصلت ليزيد بعد وفاه معاويه، فهذا ما لم نقف عليه فى كتب التاريخ، فإنَّ المؤرّخين يذكرون البيعه التى أخذتها له معاويه بصورة مفصّله، لكنّهم حين يذكرون وفاه معاويه وتاريخه، يذكرون بعده أنه بُويع ليزيد بالخلافه من بعده، والظاهر أنَّ مرادهم من ذلك هو مراسم تسلّم يزيد للسلطه، لا أنَّها بيعه أخرى حضرها أهل الحلّ والعقد، خصوصاً أنها حصلت بعد وفاه معاويه فوراً، فالظاهر أنه تولى الخلافه اعتماداً على بيعته بولايته العهد السابقة؛ لذا كان أول عمل قام به هو طلب البيعه من الحسين(عليه السلام)، وابن الزبير، وابن عمر، من دون رخصه فى ذلك، فكان همَّه إنما أخذ البيعه من الذين لم يبايعوه سابقاً، ولم نجد من المؤرّخين من يذكر أنَّ أهل الحلّ والعقد اجتمعوا وقرروا اختيار يزيد خليفة للمسلمين بعد معاويه، خصوصاً أنه تولى الحكم فى الشام تبعاً لمقرئيه، والشام تُعتبر حاضنه لبني أميّه، ومليئه بالنواصب لأهل البيت(عليهم السلام)، فلا يمكن أن نعد بيعتهم _ لو حصلت _ بيعه شرعية، ملزمـه للمسلمين فى جميع الأقطار.

والغرض أنَّ تصـرفات يزيد لا تدلُّ على وجود بيعه جديده، بل كان أقصـى ما يريده توسيع ملـكه الجديد، ولو بقتل من لم يبايعه في حيـاه أبـيه، قال الطبرـي وابـن الأثـير _ واللفـظ للثـانـي _ «فلـما تـولـى [يعـنى يـزيد] كـان عـلى الـمدـينـة الـولـيد بـن عـتبـه بـن أـبـى سـفـيان، وعـلى مـكـه عـمـرو بـن سـعـيد بـن الـعـاصـ، وعـلى البـصــرـه عـبـيد اللهـ بـن زـيـادـ، وعـلى الـكـوفـه النـعـمانـ بـن بشـيرـ، وـلم يـكن يـزيدـ هـمـهـ حـينـ وـلـى إـلـا بـيعـهـ النـفـرـ الـذـينـ أـبـوا عـلـى مـعـاوـيـهـ بـيعـتـهـ، فـكـتـبـ إـلـى الـولـيدـ يـخـبـرـهـ بـموـتـ مـعـاوـيـهـ، وـكـتـابـاـ آخرـ صـغـيرـاـ فـيـهـ: أـمـاـ بـعـدـ فـخـذـ حـسـيـناـ، وـعـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ، وـابـنـ الزـبـيرـ بـالـبيـعـهـ أـخـذـاـ لـيـسـ فـيـهـ رـخـصـهـ حـتـىـ يـبـاعـوـاـ، وـالـسـلـامـ»^(١).

ولا يتصور القارئ أنَّ هؤلاء الثلاثة فقط لم يبايعوا، بل إنَّ كـلـاـ من هـؤـلـاءـ لـهـ أـقـارـبـ

ص: ١٦٦

١- ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٤، ص ١٤. وأنظر: الطبرـي، محمد بن جرـير، تاريخ الأـمـمـ والمـلـوكـ: ج ٤، ص ٢٥. البـلاـذـرـيـ، أـحـمـدـ بـنـ يـحـيـيـ، أـنـسـابـ الـأـشـرـافـ: ج ٥، ص ٢٩٩.

وأتباع لم يغتروا بخدعه معاویه، ولم يبايعوا أيضًا، فقد نقل البلاذری عن أبي مخنف وأبی عوانه وغيرهم، أنه لما بعث إلى الحسین وابن الزبیر يدعونهما إلى البيعه: «فَأَمَّا الْحَسِينُ فَامْتَنَعَ بِأَهْلِ بَيْتِهِ وَمَنْ كَانَ عَلَى رَأْيِهِ، وَفَعَلَ ابْنُ الزَّبِيرِ مُثْلَ ذَلِكَ»^(١).

ثم إن نفس الرسائل التي وصلت للإمام الحسين(عليه السلام) من أهل العراق تؤكّد أنّهم لم يبايعوا لیزید بن معاویه، وأنّهم من دون إمام، فقال(عليه السلام) في جوابه لعمر بن سعد: «إِنَّ أَهْلَ هَذَا الْمَصْرِ رَكِبُوا إِلَيْيَ يَذْكُرُونَ أَنْ لَا إِمَامٌ لَهُمْ، وَيَسْأَلُونَنِي الْقَدْوَمَ عَلَيْهِمْ»^(٢).

ومن رسائلهم له(عليه السلام): «أَمَّا بَعْدُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَصَمَ عَدُوَّكَ الْجَبَارَ الْعَنِيدَ، الَّذِي انتَرَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فَابْتَرَاهَا أَمْرَهَا، وَغَصَبَهَا فِيَاهَا، وَتَأْمَرَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ رَضَىٰ مِنْهَا، ثُمَّ قُتِلَ خِيَارُهَا، وَاسْتَبَقَ شَرَارُهَا، وَجُعِلَ مَالُ اللَّهِ دُولَةً بَيْنَ جَبَابِرَتِهَا وَأَغْنِيَاهَا، فَبَعْدًا لَهُ كَمَا بَعْدَتْ ثَمُودَ، إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْنَا إِمَامٌ، فَأَقْبِلَ لِعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْمِعَنَا بِكَ عَلَى الْحَقِّ. وَالنَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فِي قَصْرِ الْإِمَارَةِ لَسْنَا نَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي جَمْعَهُ، وَلَا نَخْرُجُ مَعَهُ إِلَى عِيدٍ، وَلَوْ قَدْ بَلَغْنَا أَنَّكَ قَدْ أَقْبَلْتَ إِلَيْنَا أَخْرُجَنَا حَتَّى نَلْحُقَهُ بِالشَّامِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالسَّلَامُ وَرَحْمَهُ اللَّهُ»^(٣).

والخلاصة: إنه إنْ كان المراد من البيعه هي تلك التي حصلت في حياة أبيه فهى لم تتحقق بشرطها على الخارج، لا من جهة الاختيار والإرادة، ولا من جهة أهل الحلّ والعقد، وإن كان المراد من البيعه هي التي كانت بعد وفاه أبيه، فهى لم تحصل بالأساس.

نعم، بعد أن تستمّ يزيد الخلافه بصورة رسميه، راح ولاته يأخذون البيعه له في الأنصار المختلفه، وهذه بيعه إنْ تمت في بعض المناطق فهى متأخره عن توقيع الخلافه، ولم تكن بيعه توقيع بموجبها يزيد للخلافه، فهى بيعه تحت تأثير السلطة، ويتعاقب كلّ من

ص: ١٦٧

١- البلاذری، أحمد بن يحيی، أنساب الأشراف: ج٥، ص ٣٠٠.

٢- الدينوري، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٥٣.

٣- الطبری، محمد بن جریر، تاريخ الأمم والملوك: ج٤، ص ٢٦٢.

يتخلّى عنها، ولو أدى ذلك إلى القتل، ومع ذلك فهي لم تحصل في جميع المناطق، وخالفها ثلثة من أهل الحلّ والعقد، كما ذكرنا سابقاً.

وما يؤكّد ذلك أيضاً أنّ الرسُل كانت «تجري بين يزيد بن معاویه، وابن الزبیر فی البيعه، فحلف يزيد أن لا يقبل منه حتّی يؤتی به فی جامعه»، ثم إنّ يزيد أمر بإرسال جيش لقتال ابن الزبیر، فأرسل عمرو بن الزبیر إلى المدينة، وكان على خلاف مع عبد الله بن الزبیر، فـ «نظر إلى كلّ من كان يهوى هوی ابن الزبیر فضل ربه، وكان ممّن ضرب: المنذر بن الزبیر، وابنه محمّد بن المنذر، وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، وعثمان بن عبد الله بن حکیم بن حزام، وخبیب بن عبد الله بن الزبیر، ومحمد بن عمار بن یاسر، فضل ربهم الأربعين إلى الخمسين إلى السنتين، وفّ منه عبد الرحمن بن عثمان، وعبد الرحمن بن عمرو بن سهل فـ أنسٍ إلى مكه»^(۱).

ويترتب على ذلك أنّه مضافاً لعدم تحقق شروط مواصفات الخليفة في شخص يزيد، فإنّ البيعه أيضاً لم تحصل له على الوجه المطلوب، فيبقى غاصباً للخلافة، غير مستحق لها، ويجوز الخروج عليه إحقاقاً للحقّ، ودفعاً للباطل، خصوصاً أنّ خلافه تمثّل تحوّلاً جذرياً في مسار الأمة، وتأسیساً لمشروع التوريث في الخلافة، من دون مراعاه أيّه شرائط وضوابط في ذلك، وقد روی أهل السنّة ما يؤكّد ذلك، فقد أخرجوه عن سفينته، عن النبيّ(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، آنّه قال: «الخلافة ثلاثون سنة، ثم تصير ملكاً». قال ابن حجر: «آخر جهه أصحاب السنّة، وصحّحه ابن حبان وغيره»^(۲).

وقد صرّحوا بأنّ الثلاثين سنة تنتهي بانتهاء الفترة التي تولّى فيها الإمام الحسن(عليه السّلام) الخلافة، ف تكون الفترة اللاحقة من تسلّط معاویه، ثم يزيد على الأمة هي ملكٌ عضوض، وليس خلافة إسلامية.

ص: ۱۶۸

۱- الطبری، محمد بن جریر، تاريخ الأُمم والمملوک: ج ۴، ص ۲۵۵.

۲- ابن حجر، أحمد بن علی، فتح الباری: ج ۷، ص ۴۷.

المبحث الخامس : مشروعية حكم يزيد في ضوء القوانيين الوضعية

من الواضح الجلى أن الحكومات فى القوانيين الوضعية تخضع لـشروط معينة، فرئيسه الوزراء، أو رئيس الجمهورية، أو أفراد البرلمان، لا بد أن يتمتعوا بمواصفات وشرائط، حتى يتمكنوا من نيل الصفة الرسمية للمنصب الذى يترشحون له، فمن هذه الشروط مثلاً – على بعض القوانيين – أن يكون رئيس الوزراء أو الجمهورية متولّداً من أبوين يحملان جنسية نفس البلد، وكذلك أن يحملان شهادة معينة، كأن تكون البكالوريوس مثلاً، وهكذا توجد عدّة شرائط لا بد من تحققها عند المرشح، ومن دونها يعتبر ترشيحه لاغياً، ولو خالف الواقع واستطاع تزوير بعض المستمسكات؛ كى تتحقق به الشروط، فسيقال من منصبه، ويتعزّز للمحاكمه من قبل محكمة البلد عند اكتشافها لذلك.

ومن باب المثال على ذلك، فإن دستور الولايات المتحدة الأمريكية ينص في المادة الثانية، الفقرة الأولى على أن «تُناظر السلطة التنفيذية برئيس للولايات المتحدة الأمريكية، ويشغل الرئيس منصبه مدّه أربع سنوات، ويتم انتخابه مع نائب الرئيس، الذى يختار لنفس المدّه...». ثم يشرع الدستور ببيان طريقة انتخاب الرئيس، وبيان الشرائط فى ذلك، فى عدّة نقاط، نقتصر على ذكر النقطه برقم (٥)، حيث جاء فيها: «لا يكون أى شخص سوى المواطن بالولادة، أو من يكون من مواطنى الولايات المتحدة وقت إقرار هذا الدستور، مؤهلاً لمنصب الرئيس، كما لا يكون مؤهلاً لذلك المنصب أى شخص لم يبلغ سن الخامسة والثلاثين، ولم يكن مقيماً في الولايات المتحدة مدّه أربعه عشر عاماً».

وينص القانون المصري لسنة ١٩٧١م، في المادة ٧٥، بأنه: «يُشترط فيمن يُنتخب رئيساً

للجمهوريه أن يكون مصـ_ريًّا، من أبوين مصـ_ريين، وأن يكون ممتعـًا بحقوقه المدنيه والسياسيه، وألـًا تقل سـنه عن أربعين سنـه ميلاديـه».

وينصـ في المادـه ٧٦، على أنه: «يـنتـخب رئـيس الجـمهـوريـه عن طـريق الـاقـترـاع السـرـى العـام المـباـشر، ويلـزم لـقـبـول التـرشـيـح لـرئـاسـه الجـمهـوريـه أن يـؤـيـد المـتـقدـم لـلـترـشـيـح ماـثـان وـخـمـسـون عـضـواً عـلـى الأـقـل مـن الأـعـضـاء المـتـخـبـين لمـجـلسـى الشـعـبـ والـشـورـىـ، وـالـمـجـالـسـ الشـعـبـيـهـ المـحـلـيهـ لـلـمـحـافـظـاتـ، عـلـى أـلـلـاـ يـقـلـ عـدـدـ المـؤـيـدـيـنـ عـنـ خـمـسـهـ وـسـتـيـنـ مـنـ أـعـضـاءـ مـجـلسـ الشـعـبـ، وـخـمـسـهـ وـعـشـرـيـنـ مـنـ أـعـضـاءـ مـجـلسـ الشـورـىـ، وـعـشـرـهـ أـعـضـاءـ مـنـ كـلـ مـجـلسـ شـعـبـيـ مـحـلـىـ لـلـمـحـافـظـهـ مـنـ أـرـبعـ عـشـرـهـ مـحـافـظـهـ عـلـىـ الأـقـلـ، وـيـزـدـادـ عـدـدـ المـؤـيـدـيـنـ لـلـترـشـيـحـ مـنـ أـعـضـاءـ كـلـ مـجـلسـيـ الشـعـبـ وـالـشـورـىـ، وـمـنـ أـعـضـاءـ المـجـالـسـ الشـعـبـيـهـ المـحـلـيهـ لـلـمـحـافـظـاتـ، بـماـ يـعـادـلـ نـسـبـهـ مـاـ يـطـرـأـ مـنـ زـيـادـهـ عـلـىـ عـدـدـ أـعـضـاءـ أـيـ مـنـ هـذـهـ المـجـالـسـ، وـفـيـ جـمـيعـ الـأـحـوـالـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ التـأـيـيدـ لـأـكـثـرـ مـنـ مـرـشـحـ، وـيـنـظـمـ الـقـانـونـ الإـجـرـاءـاتـ الـخـاصـهـ بـذـلـكـ كـلـهـ».

والغـرضـ أـنـ المـرـشـحـ لـرـئـاسـهـ الجـمهـوريـهـ فـيـ الدـسـاتـيرـ الـوضـعيـهـ لـهـ شـرـائـطـ وـمـواـصـفـاتـ خـاصـهـ، وـإـنـ اـخـتـلـفـ هـذـهـ الشـرـائـطـ وـالـمـواـصـفـاتـ مـنـ دـسـتـورـ إـلـىـ آـخـرـ، إـلـيـاـ أـنـهـ أـتـفـقـتـ عـلـىـ أـنـهـ لـاـ يـمـكـنـ لـأـيـ كـانـ أـنـ يـكـونـ رـئـيـساـ لـلـبـلـدـ، مـاـ لـمـ تـنـطـبـقـ عـلـيـهـ عـدـهـ مـنـ المـواـصـفـاتـ وـالـشـرـائـطــ.

وـكـمـاـ أـنـ المـرـشـحـ لـاـ بـدـ أـنـ تـتـحـقـقـ فـيـهـ عـدـهـ مـنـ المـواـصـفـاتـ، فـكـذـلـكـ طـرـيقـهـ الـاـنـتـخـابـ لـهـ عـدـهـ مـنـ الشـرـائـطـ، فـمـنـهـ أـنـ لـاـ تـكـونـ الـحـكـومـهـ قـدـ اـسـتـخـدـمـتـ الـمـالـ الـعـامـ فـيـ دـعـمـ مـرـشـحـهاـ، خـصـوصـاـ إـذـاـ كـانـ مـنـ دـوـنـ هـذـاـ الدـعـمـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـحـقـقـ أـيـ نـجـاحـ يـذـكـرـ، وـمـنـهـ أـنـ تـكـونـ الـاـنـتـخـابـاتـ نـزـيـهـهـ، وـأـنـ لـاـ يـكـونـ هـنـاكـ تـلـاعـبـ فـيـهـاـ، وـأـنـ يـكـونـ الـمـتـخـبـ _ بـكـسـرـ الـخـاءـ _ لـهـ أـهـلـيـهـ الـاـنـتـخـابـ وـفـقـ شـرـوطـ ذـلـكـ الـبـلـدـ، كـأـنـ يـكـونـ بـلـغـ الشـامـنـهـ عـشـرـهـ مـنـ عـمـرـهـ، وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ الشـرـائـطـ، وـلـوـ حـصـلـ وـإـنـ فـازـ الـمـرـشـحـ مـنـ دـوـنـ تـحـقـقـ هـذـهـ الشـرـائـطـ، كـأـنـ تـكـونـ

الانتخابات غير نزيهه مثلاً أو استخدم المرشح أساليب غير شرعية في تحصيله على الأصوات التي مكنته من الفوز؛ فسيعتبر خاسراً، بل قد يتعرض للمحاكمه.

وكذلك فإن المرشح للبرلمان لا بد أن تتوفر فيه عدّة شرائط، فمثلاً ينص قانون الولايات المتحدة الأمريكية، المادة الأولى، الفقره الثانية، رقم (٢)، على أنه «لا يصبح أي شخص نائباً ما لم يكن قد بلغ الخامسه والعشرين، وما لم تكن مضت عليه سبع سنوات وهو من مواطني الولايات المتحدة، وما لم يكن لدى انتخابه من سكان الولايه التي يتم اختياره فيها».

وينص الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥م، في المادة ٤٧، ثانياً: على أنه «يُشترط في المرشح لعضويه مجلس النواب أن يكون عراقياً كامل الأهلية»، وأوكل سائر شرائط المرشح، وشروط الانتخاب إلى تشريعها عن طريق مجلس النواب، فقال في ثالثاً: «تنظم بقانون شروط المرشح والناخب وكل ما يتعلق بالانتخاب».

والغرض أن هناك شروطاً للمرشح نفسه، وهناك شروطاً للانتخاب وطريقته، ومخالفه تلك الشروط قد تؤدي بالفائز ويصبح في عدد الخاسرين، وهذا واضح معروف في القوانين المعهود بها حالياً في الكثير من البلدان، فلو فرضنا أن الرئيس أُتهم بقضيه معينه وثبتت عليه، كخيانه البلد، أو قيامه بتزوير شهادته، أو غير ذلك مما يعد مخالفه دستوريه أو قانونيه، فسوف يعرض للمساءله ولربما للعزل، وفي هذا الصدد نستشهد بالقانون الأمريكي، المادة الثانية، الفقره الرابعه، فهي تنص على أنه: «يعزل الرئيس، ونائب الرئيس، وجميع موظفي الولايات المتحدة الرسميين المدنيين من مناصبهم، إذا وُجه لهم اتهام نيابي بالخيانه، أو الرشوه، أو أيه جرائم، أو جنح خطيره أخرى، وأدینوا بمثل هذه التهم...».

ولو قمنا بعمليه إسقاط قانوني على فتره يزيد بن معاويه، لوجدنا أن هناك شروطاً للمرشح للخلافه، وكذلك شروطاً لكيفيه البيعه.

أما شرائط المرشح للخلافه فهي عديدة، وقد ذكرناها فيما تقدم، ونذكر هنا أهمها

١_ العدالة.

٢_ العلم المؤدى إلى الاجتهاد.

٣_ سلامه الحواس من السمع والبصر واللسان.

٤_ الرأى المفضى إلى سياسه الرعيه وتدبير المصالح.

٥_ الشجاعه والنجده المؤديه إلى حمايه البيضه، وجهاز العدو.

وغير ذلك مما تقدم سلفاً.

وكذلك فإن الانتخابات والبيعه لها شروط معينه، لعل أهمها أن تكون من أهل الحل والعقد، وأن تكون برضاهن و اختيارهم، وغير ذلك مما هو مبثوث في كلماتهم.

وبالتأمل فيما أشرنا إليه من القوانين الوضعية، فإن بياعه يزيد تكون غير قانونيه، لا من جهة الشرائط الذاتيه، ولا من جهة طريقة البيعه، فهو لا يتمتع بالصفات التي تؤهله للخلافه، خصوصاً صفتى العداله والاجتهاد، فقد أوضحتنا سابقاً بصوره مفضله أن يزيد كان يشـرب الخمر، ويترك الصلاه، وينشغل بالملذات، وكذلك لا يوجد ما يثبت معرفته بالقرآن والسنه، والاجتهاد فيهما، بل إن سيرته بعيده كل البعد عن أجواء العلم والدين، وكذلك فهو لا يتسم بحسن الرأى، الذى عن طريقه يدير أمور الرعيه، ويراعي مصالحها، بل إن أعماله القبيحة أثبتت خلاف ذلك، والغرض أن يزيد لا يملك المؤهلات والشروط التي يجب توفرها في الخليفة الإسلامي.

وكذلك فإن طريقة البيعه لم ترَأ فيها الأصول الصحيحه، فهى لم تتم من أهل الحل والعقد، بعد أن رفضها ثلثة من كبار وجوه الصحابه، وأهل البيت(عليهم السلام) في ذلك الوقت، وعلى رأسهم الحسين(عليه السلام)، وابن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وابن عمر، كما أن الحريري لم تكن متوفره ليدللي أهل الحل والعقد بآرائهم بحريره تامه، فقد استُخدمت فيها أساليب

التهديد، والإغراء والكذب، والخيانة، وكانت الدوله نازله بقوه فى دعم مرشحها باستخدام سلطتها وعنوانها فى ذلك.

مضافاً إلى ذلك فإن ما حصل فى زمن معاويه غير ملزم للأمة؛ لأن البيعة يجب أن تكون بعد وفاه الخليفة، لا أن تؤخذ فى حال حياته، فهى عباره عن ترشيح لا غير، وقد تقدم بيان ذلك، لكن الذى حصل أنه بمجرد موت معاويه تسنم يزيد مقايد السلطة، وأخذ يدعى الناس إلى بيته بالقوه، فلم يقف يزيد جانباً لينتظر قرار أهل الحل والعقد فيما يرون خليفه على المسلمين، بل تربيع على السلطة وحاول بعد ذلك أخذ البيعة بالقوه، وخصوصاً ممن لم يبايعوه سابقاً بولايته العهد على ما تقدم.

فلم تتحقق فى يزيد لا شرائط الخلافة، ولا شرائط البيعة، فتكون خلافته غير قانونيه وفق القوانين الوضعية أيضاً.

تبين مما سبق أن الخلافة الإسلامية لها شروط معينة، سواء ما يتعلق بشخص الخليفة، أو بآليه بيعته وانتخابه، وخلصنا إلى أنَّ يزيد بن معاویه لا يتمتَّع بالصفات والمؤهلات التي تجعله خليفة، وأنَّ بيعته حصلت في حياة أبيه بالقوه والتحايل، والغدر والإغراء، ولم يبايعه ثلَّه من وجاه أهل المدينة، ومن تبعهم من ذويهم أو ممَّن يُؤخِذ برأيهم، ولم تحصل هناك بيعه صريحة وواضحة بعد وفاة معاویه، هذا فضلاً عن عدم وجود دليل على شرعية ولایه العهد، أو شرعية البيعة لتنصيب الخليفة، بل كان جلَّ استنادهم في ذلك هو الواقع الخارجي، وهو مضطرب ومتناقض، وبحاجة إلى دليل يصحّحه، وليس هو دليل بنفسه.

كما اتَّضح أنَّه حتى وفق القوانين المعمول بها حالياً، فإنَّ يزيد لا يستمدُّ المشروعية لخلافته؛ لعدم انطباق القوانين عليه، سواء تلك المتعلقة بذاته، أو الأخرى المتعلقة بشرط وطريقه البيعة.

ونخلص من جميع ذلك أنَّ يزيد تسلَّط على رقاب المسلمين، واغتصب الخلافة الإسلامية، وهو متفسخ بعيد عن كُلَّ القيم والمبادئ، وبُويع له بطريقه غير مشـروعه، وشرعنـت بخلافته مسألة التوريث، فكان من الضـروري الوقوف بوجه هذا التحول الكبير في مسار الأُمَّة الإسلامية، وأصبحت كلمـه (لا) الرافضـه لبيعتـه واجـبه على المسلمين؛ لإنقـاذ الأُمَّة من خـطر فقدان الهـويـه، والانزـلاق إلى هـوئـه سـحيـقهـ، بعيدـه كـلـ الـبعدـ عنـ قـيمـ وـمبادـئـ الرـسـالـهـ المـحمدـيـهـ، وهذا ما قـامـ بهـ الحـسـينـ (عليـهـ السـلامـ).

الفصل الرابع: مشروعية الثورة في ضوء وجوب الأمر بالمعروف .. وضمان الحريات في القانون الوضعي

اشاره

ص: ١٧٥

المبحث الأول: الثورة الحسينية وفق وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحفاظ على بيضه الإسلام

اشاره

أوضحنا سابقاً أنّ أول جذور الانحراف في مسار الأئمّة كان بعد وفاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مباشرةً، حين أقصى البيت العلوى عن الخليفة، وغابت نظريه النصّ، فتسنمّ حينها أبو بكر أمور الخليفة، وببدأت الأمور تسير بخلاف ما رُسم لها، وبلغ الانحراف أشدّه حين ولّى عثمان، خصوصاً آنَّه قرّب بنو أميّة، وسلط لهم على رقاب المسلمين، وتفاقمت الأوضاع، وانتهت الأمور بثوره عارمه أطاحت بال الخليفة، فأقبلت الأئمّة إلى على (عليه السلام) تطلب منه تولّي الخليفة.

تسنم الإمام على (عليه السلام) مقاليد الأمور وفق بيعه الناس له، لا وفق إيمان المجتمع بالنّص، فالفتره الطويله التي عاشها المجتمع بعيداً عن توجيهات الرسول أسهمت في تغييب نظريه النص من الأذهان، ولذا فإن الإمام على (عليه السلام) حاول في أكثر من خطبه أن يعيد إلى الأذهان تنصيبيه في يوم الغدير، وأولويته بالخلافه من غيره – ولا يناسب المقام التعرّض لتلك الروايات في هذا المبحث – والغرض أن مبادئ الناس للإمام على (عليه السلام) لا تعنى عوده النظريه الصحيحه في الحكم، وإنّ أسهمت في عوده شخص الحكم الذي أراده الله سبحانه وتعالى.

ص: ١٧٧

حاول الإمام (عليه السلام) أن يقوم بإصلاح الأمور التي أفسدتها من كان قبله، لكنه قُوبل بانشقاقات وحروب فتّت جيشه، وانهكت قواه.

فمعاوية الذي تربّى على خلافه الشام، بعد أن ولأه عمر عليها، ثم ولأه عثمان^(١)، رفض الخضوع لخلافه على (عليه السلام)، وأعلنعارضه بحجّه المطالبه بدم عثمان، فدخلت الأُمّة في منعطفٍ خطير آخر، حيث بدأ الصف يتصدّع، وبات الشام خارجه عن حكم الإمام (عليه السلام).

وقد أسفرت فترة حكم الإمام (عليه السلام) عن ثلات حروب، ابتدأت بحرب الجمل، بقياده عائشه ومعها طلحه والزبير الذين نكثوا البيعة، ومروراً بحرب صفين مع معاويه واتباعه، وانتهاءً بحرب الخوارج (النهروان).

وبعد مقتل على (عليه السلام)، توجهت الناس إلى الإمام الحسن (عليه السلام) وبأيته بالخلافة، ثم صار ما صار من أمر الصلح، وانتقلت الخلافة إلى الشام، وأخذ معاويه يعيث بالأرض فساداً، خصوصاً أنه نقض شروط الصلح، وصرّح بأنّ قتاله لأهل العراق لم يكن من أجل الصلاه أو الصوم، بل كان من أجل أن يتأنّر عليهم.

وقد سبق أن تحدّثنا قليلاً عن حياة معاويه، وعدم شرعية خلافته، وارتكابه المحرّمات، وقتله للخّلّص من الصحابة، واتباعه أساليب الترهيب والتوجيع ضد كلّ من يختلف مع سياسته، أو يكون موالياً لعلى (عليه السلام)، بل وذكّرنا ما يدلّ على خروجه عن ملة الإسلام.

ثم إنّه أحدث بدعه جديدة في المجتمع الإسلامي، وهي بدعه التوريث، حين أخذ البيعة بولايه العهد لولده يزيد، وهو منعطفٍ خطير آخر في مسار الأُمّة.

ص: ١٧٨

١- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٥، ص ١٣.

فالأُمّة مرت بعده منعطفات خطيرة، أفقدتها هويتها الإسلاميّة، وهذه المنعطفات هي:

- ١_ ما جرى في السقيفة من تنصيب لأبي بكر، وإقصاء البيت العلوي عن الخلافة.
- ٢_ ما تلاها من انحرافات في عدم تطبيق الشريعة الإسلاميّة، خصوصاً في زمن خلافة عثمان، وتحديداً في النصف الثاني من خلافته.
- ٣_ الانشقاق الكبير الذي حصل في خلافة على (عليه السلام)، بعد أن نكث طلحه والزبير بيعتهما، وخرجَا مع عائشة، وكذلك استئثار معاویة بالشام، ورفضه طاعة الخليفة، وما تلاه من حرب صفين.
- ٤_ ما جرى في خلافة الحسن (عليه السلام) من ظروف الجأة إلى الصلح مع معاویة ضمن شروطٍ معينة، وبالتالي تسنم معاویة شؤون الخلافة على كافه الأُمّة الإسلاميّة.
- ٥_ أخذ معاویة البيعة بولايته العهد لیزید بطريق ملتویة، وتحويل مسار الخلافة إلى التوريث.

هذه أبرز المنعطفات التي مرت بها الأُمّة الإسلاميّة، والتي تحول بعدها المجتمع الإسلامي إلى مجتمع هزيل فاقد للإرادة، ميّت الصميم، يعرف الحق ولا يقوى على نصرته، فترهيب معاویة وترغيبه، وعمله على تفكيك المجتمع أوصل الأُمّة الإسلاميّة إلى هوة سحيقة، لا تكاد تسمع عنها كلمة الحق، إلا من قلائل يكون مصيرهم القتل أو التشريد، وإن فالغالب رضى بذلك العيشه الذليل، إزاء حفنه إغراءات زائلة، أو إزاء تهديد بسيط. فروح الأُمّة سُلبت، وناموا في سبات عميق، لا يقرون على النطق بكلمة الحق، مع معرفتهم به وتشخيصهم له، وهذا ما صوره الفرزدق حينما التقى بالإمام

الحسين(عليه السلام)، وسئله عن القوم، فقال: «قلوب الناس معك، وسيوفهم مع بنى أمّيه»[\(١\)](#).

فالناس بقلوبها مع الحسين لمعرفتها بالحق، لكنّها خاضعةً وذليلة، وأدوات بيد بنى أمّيه، وهذا التحول الكبير في المجتمع الإسلامي كان يحتاج إلى تحرك و موقف صريح يوقف ضمير الأمة، ويُعيد إليها روحها الرسالية، خصوصاً بعد ما تولى يزيد مع انحرافه وتهتكه — خلافه للأمة الإسلامية، مما يعني أنّ الأمة سائره باتجاه محو الرسالة، والقضاء على ما تبقى منها، فأطلق الحسين(عليه السلام) صرخته المباركة، وصرّح بهدفه من الخروج، وهو طلب الإصلاح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ما نلمسه بوضوح من خلال رسائله أو خطاباته التي ذكرها المؤرخون، مع أنه بغض النظر عن وجود كلمات وأقوال تبيّن هذا الهدف من عدمه، فإنّ نفس رفض الحسين(عليه السلام) لبيعه يزيد، وتحركه في ضوء ما آلت إليه أوضاع المجتمع الإسلامي من انحدارٍ مخيف صوب الهاوية، كان ضمن هذا الإطار، لكن ومن باب الاستثناء والتأييد، لا بأس من الوقوف على بعض كلمات الإمام الحسين(عليه السلام) المبيّنة لهدفه هذا:[\(٢\)](#)

أولاً: لعلّ أول ما نقف عليه في هذا الباب هو الوصيّة التي كتبها الإمام الحسين(عليه السلام) إلى أخيه محمد بن الحنفيه، يوضح فيها الهدف الرئيس من ثورته، وقد جاء فيها: «إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا مفسداً ولا ظالماً، وإنما خرجت لطلب النجاح والصلاح في أمّة جدّي محمد(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، أريد أنْ آمر بالمعروف وأنهني عن المنكر»[\(٣\)](#).

وهذا الخبر صريحٌ يبيّن في توضيح الهدف والمراد من خروجه(عليه السلام)، وهو طلب الصلاح

ص: ١٨٠

-
- ١- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٦٥. الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ٢٩٠.
 - ٢- ونحن في هذا البحث لا نريد الدخول في الآيات والروايات الدالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنّ ذلك محقق في محله في كتب الفقهاء.
 - ٣- ابن أعثم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٥، ص ٢١.

في هذه الأمة، وطلب الصلاح إنما يتحقق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فليس هناك هدفان أحدهما الإصلاح والآخر هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل هو هدف واحد، وهو دعوه الأمة من خلال هرم السلطة فيها إلى الالتزام بالتكاليف الآلهية، من الأتيان بالواجبات والانتهاء عن المحرمات، فإنه إذا تحقق ذلك تتحقق الصلاح في المجتمع الإسلامي.

ثانياً: إن الحسين خطب جماعته وجماعه الحُرّ في الطريق خطبه، جاء فيها: «أيّها الناس، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ: مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَاهِرًا، مُسْتَحْ لَّا حِرْمَانَ اللَّهِ، نَاكِثًا لِعَهْدِ اللَّهِ، مُخَالِفًا لِسَنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، يَعْمَلُ فِي عِبَادِ اللَّهِ بِالْأَثْمِ وَالْعَدْوَانِ، فَلَمْ يَغْيِرْ عَلَيْهِ بِفَعْلٍ وَلَا قَوْلٍ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ إِنْ يَدْخُلَهُ مَدْخَلَهُ، أَلَا وَإِنْ هُؤُلَاءِ قَدْ لَزَمُوا طَاعَهُ الشَّيْطَانَ، وَتَرَكُوا طَاعَهُ الرَّحْمَنَ، وَأَظْهَرُوا الْفَسَادَ، وَعَطَّلُوا الْحَدْدُودَ، وَاسْتَأْثَرُوا بِالْفَقِيرِ، وَأَحْلَلُوا حَرَامَ اللَّهِ، وَحَرَّمُوا حَلَالَهُ، وَأَنَا أَحْقَرُ مَنْ غَيْرِي» ⁽¹⁾.

وهذا الخبر أيضاً يشير إلى هدف الإمام الحسين(عليه السلام) بوضوح، فإنّ تحرّكه إنما كان بهدف ردع السلطان الجائر، المستحلّ لحرم الله، والنّاكث لعهده، والمخالف لسنّته، فقد بدأ خطابه ببيان القضية العامة، وهي وجوب التحرّك والوقوف بوجه السلطان المتّجّر، المنحرف عن جادّة الحق، المخالف للسنّة النبوّيّة، ثمّ بيّن أنّ الحاكم الفعلى إنما هو مصادق لذلّك الحاكم المنحرف، فيبيّن أنّ يزيدي وَمَنْ معه قد لرموا طاعه الشيطان، وترکوا طاعه الرحمن، وأنظهروا الفساد، وعطّلوا الحدود، وأحلّوا حرام الله، وحرّموا حلاله.

إذَا فِي زَيْدٍ وَزَبَانِيَتِهِ مُنْحَرِفُونَ عَنِ الشَّرِيعَةِ، وَوَجْبُ الْوَقْوَفِ بِوْجَهِهِمْ، وَالْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِ بِذَلِكَ؛ لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ عَلَى مَا فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ (٢)

۱۸۱:

- ١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الامم والملوک: ج٤، ص٣٠٤.
 - ٢- ابن اعشن الكوفى، احمد، الفتوح: ج٥، ص٨١.

فتح حركه كان ضمن إطار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثالثاً: ورد أن الحسين (عليه السلام) حين رأى نزول عمر بن سعد وجيشه إلى ساحة المعركة، وأيقن أنهم قاتليه، قام خطيباً أصحابه، فقال: «قد نزل ما ترون من الأمر، وإن الدنيا تغيرت وتنكّرت وأدبر معروفها، واستمررت حتى لم يبق منها إلا كصبابه الإناء، وخسيس عيش كالمرعى الويل، ألا ترون الحق لا يُعمل به، والباطل لا يُتناهى عنه، ليرغب المؤمن في لقاء الله، وإنني لا أرى الموت إلا سعاده، والحياة مع الظالمين إلا برمًا»^(١).

وهذا الخبر كسابقيه صريح في تحديد الهدف، فالإمام يصور ما حل بالأمة من انحراف، حتى لم يبق فيها من المعروف سوى اليسير، وأن الحق لا يُعمل به والباطل لا يُتناهى عنه، فتحريك الإمام كان بقصد الأمر نحو الحق، والنهي عن الباطل، فهو يتحدث عن نفس الإطار المتقدم، إطار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

رابعاً: إن الإمام الحسين (عليه السلام) كتب كتاباً إلى وجهاء وأشراف أهل البصر، جاء فيه: «أما بعد، فإن الله اصطفى محمداً (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على خلقه، وأكرمه بنبوته، واختاره لرسالته، ثم قبضه الله إليه، وقد نصح لعباده، وبلغ ما أرسل به (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وكثيراً أهله وأولياءه، وأوصياءه وورثته، وأحق الناس بمقامه في الناس، فاستأثر علينا قومنا بذلك فرضينا، وكرهنا الفرقه وأحبينا العافية، ونحن نعلم أننا أحق بذلك الحق المستحق علينا ممن تولاه ... وقد بعثت رسولكم بهذا الكتاب، وأنا أدعوك إلى كتاب الله وسنه نبيه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فإن السنة قد أُميت، وإن البدعه قد أحييت، وإن تسمعوا قولى وتطيعوا أمري أهدكم سبيل الرشاد، والسلام عليكم ورحمة الله»^(٢).

ص: ١٨٢

١- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ج ٣، ص ١١٤ - ١١٥. وأنظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ٣٠٥.

٢- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ٢٦٦.

وهذا الكتاب يحتوى على مضمون مهم جدًا، فهو يوضح لأهل البصر أن الخلافة تكون لأهل البيت (عليهم السلام) بعد النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وأنهم أحق الناس بها، لكنهم سكتوا عن ذلك مراعاة لجمع الكلمة وعدم الفرق، لكن الأمر وصل إلى الهاوبيين، وأن سنته النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وشرعته التي جاء بها قد أُميتت وغُيّبت، ولم يبق منها سوى الاسم، وأن البدعه قد أحياها، فكان لا بد من التحرك لإحقاق الحق وإحياء السنة، وإزهاق الباطل وإماته البدع والأباطيل التي راجت في المجتمع الإسلامي، فرسالته صريحة في إرادته القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

شبهه عدم تحقق شرائط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجواب عنها

اشارة

هذا، وقد يُقال: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شرائط معينة، لا بد من تتحققها لاكتساب العمل مشـ روعيته الدينية، أي أن الأمر بالمعروف والنهاي عن المنكر لا بد أن يتحرّك وفق شروط معينة، إن تحقق اكتساب تحرّكه الشرعيه، وإنـ فلا منها: احتمال التأثير. ومنها: عدم الضرر.

١_ عدم تحقق شرطيه احتمال التأثير

فقد يُقال إن هذا الشرط غير متحقق في ثوره الإمام الحسين (عليه السلام)، فإن احتمال التأثير ميؤوس منه في وقت خلافه يزيد بن معاويه؛ لأن يزيد وصل إلى مراحل متقدمة في الانحراف، ومستعد للقيام بكل شيء من أجل بقائه في السلطة، فلا يتوخى منه ولا يتوقع منه أن يتغير، ولذا فإنه في أول تسنمـه السلطة كان كل تفكيره منصبـاً في كيفية أخذ البيعة من الإمام الحسين (عليه السلام) وابن الزبير، ولو كان ذلك بقوه السيف [\(١\)](#).

ص: ١٨٣

١- ابن الأثير، على بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ: ج ٤، ص ١٤.

٢_ عدم تحقق شرطيه عدم الضرر على الآمر بالمعروف والنافي عن المنكر

ويمكن القول أيضاً أن هذا الشـــرط غير متحقق أيضاً، إذ لا يخفى على الحسين(عليه السلام) فى أن الإقدام على هكذا عمل سوف يوجب الضـــر عليه وعلى عائلته وأصحابه، خصوصاً أن الشرط هو احتمال الضرر وليس اليقين بالضرر، واحتمال الضرر متحقق حتماً، فإن كل الظروف التي اكتنفت تلك الفترة تُوحى بـــان رفض الحسين(عليه السلام) للبيعه وتحـــرـــكه نحو العراق إنما هو محفوف بالمخاطر، ولـــذا فإن جمله من الصحابـــه كانوا متـــخـــفين جداً من خروج الإمام الحسين(عليه السلام)، وكانوا يطلبون منه عدم الرحيل، فمثلاً لقيه عبد الله بن مطيع، فقال له: «جعلت فداك، أين تـــريـــد؟ قال: أما الآن فإـــني أـــريد مـــكـــه، وأـــمـــا بـــعـــدهـــا فإـــنـــي أـــســـتـــخـــير الله، قال: خار الله لكـــ، وجـــعلـــنا فـــدـــاكـــ، فإذا أـــنتـــ أـــتـــيـــتـــ مـــكـــهـــ فإـــيـــاكـــ أـــنـــ تـــقـــرـــبـــ الكـــوـــفـــ، فإنـــهاـــ بـــلـــدـــهـــ مـــشـــؤـــومـــهـــ، بها قـــتـــلـــ أبوـــكـــ، وـــخـــذـــلـــ أـــخـــوكـــ، وـــأـــغـــتـــيـــلـــ بـــطـــعـــنـــهـــ كـــادـــتـــ تـــأـــتـــىـــ عـــلـــىـــ نـــفـــســـهـــ، الزـــمـــ الـــحـــرـــمـــ، فإـــنـــكـــ ســـيـــدـــ الـــعـــربـــ، لاـــ يـــعـــدـــ بـــكـــ وـــالـــلـــهـــ أـــهـــلـــ الـــحـــجـــازـــ أـــحـــدـــاـــ، وـــيـــتـــدـــاعـــيـــ إـــلـــيـــكـــ النـــاســـ مـــنـــ كـــلـــ جـــانـــبـــ، لـــاـــ تـــفـــارـــقـــ الـــحـــرـــمـــ، فـــدـــاكـــ (١) عـــمـــىـــ وـــخـــالـــىـــ، فـــوـــالـــلـــهـــ، لـــئـــنـــ هـــلـــكـــ لـــنـــســـتـــرـــقـــنـــ بـــعـــدـــكـــ (٢). فمن الواضح أن عبد الله بن مطيع كان متـــخـــفين من أن رحيل الإمام الحسين(عليه السلام) إلى العراق سيؤدي إلى قتيـــلهـــ.

وممـــن عارض رحيله عبد الله بن عمر، فلـــمـــا ســـمـــعـــ بـــخـــروـــجهـــ، قـــدـــمـــ رـــاحـــلـــتـــهـــ، وـــخـــرـــجـــ خـــلـــفـــهـــ مـــســـرـــعاًـــ، فأـــدـــرـــ كـــهـــ فـــىـــ بـــعـــضـــ الـــمـــنـــازـــلـــ، فـــقـــالـــ: «أـــينـــ تـــرـــيـــدـــ يـــاـــبـــنـــ رـــســـوـــلـــ اللهـــ؟ قالـــ: مـــهـــلـــاـــ، اـــرـــجـــعـــ إـــلـــىـــ حـــرـــمـــ جـــدـــكـــ. فأـــبـــيـــ الـــحـــســـيـــنـــ (عليـــهـــ الســـلـــامـــ) عـــلـــيـــهـــ، فـــلـــمـــا رـــأـــيـــ اـــبـــنـــ عـــمـــ إـــبـــاءـــهـــ، قـــالـــ: يـــاـ~ــأـ~ــبـ~ــاـ~ــعـ~ــبـ~ــدـ~ــالـ~ــلـ~ــهـ~ــ، اـ~ــكـ~ــشـ~ــ لـ~ــىـ~ــ عـ~ــنـ~ــ الـ~ــمـ~ــوـ~ــضـ~ــ الـ~ــذـ~ــىـ~ــ كـ~ــانـ~ــ رـ~ــسـ~ــوـ~ــلـ~ــالـ~ــلـ~ــهـ~ــ (صـــلـــىـــالـــلـــهـ~ــعـ~ــلـ~ــيـ~ــهـ~ــ وـ~ــآـ~ــلـ~ــهـ~ــ وـ~ــسـ~ــلـ~ــ) يـ~ــقـ~ــبـ~ــلـ~ــهـ~ــ مـ~ــنـ~ــكـ~ــ. فـ~ــكـ~ــشـ~ــ الـ~ــحـ~ــسـ~ــيـ~ــنـ~ــ (عليـــهـ~ــ السـ~ــلـ~ــامـ~ــ) عـ~ــنـ~ــ سـ~ــرـ~ــتـ~ــهـ~ــ، فـ~ــقـ~ــبـ~ــلـ~ــهـ~ــ اـــبـ~ــنـ~ــ

ص: ١٨٤

١ـــ الـــوارـــدـــ فـــىـــ بـــعـــضـــ الـــمـــصـــادـــرـــ هـــوـــ (فـــدـــاكـــ) وـــلـــعـــلـــهـــ الـــأـــنـــســـ وـــالـــأـــصـــحـــ. انـــظـــرـــ: الـــكـــاـــمـــلـ~ــ فـ~ــىـ~ــ التـ~ــاـــرـ~ــيـ~ــخـ~ــ لـ~ــابـ~ــنـ~ــالـ~ــأـ~ــثـ~ــيرـ~ــ: جـ~ــ٤ـ~ــ، صـ~ــ٢٠ـ~ــ.

٢ـــ أـــنـــظـــرـــ: الطـــبـــرـــيـ~ــ، مـــحـــمـــدـ~ــبـ~ــنـ~ــجـ~ــرـ~ــيـ~ــ، تـ~ــاـ~ــرـ~ــيـ~ــالـ~ــأـ~ــمـ~ــ وـ~ــالـ~ــمـ~ــلـ~ــوـ~ــكـ~ــ: جـ~ــ٤ـ~ــ، صـ~ــ٢٦١ـ~ــ.

عمر ثلاثةٌ وبكى، وقال: أستودعك الله، يا أبا عبد الله، فإنك مقتول في وجهك هذا»^(١).

وممَّن عارض خروجه وخشي عليه القتل المسور بن مخرمه، وعمره بنت عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وعبد الله ابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله الانصارى، وغيرهم^(٢).

كما أنَّ المتتبِّع لكلمات الإمام الحسين(عليه السلام) من حين خروجه ولغاية وصوله لكربلاه، ليُتَضح له جلياً أنَّ الإمام الحسين(عليه السلام) عالم بالخطر الذى يداهمه، بل قد أخبر عن شهادته فى أكثر من موضع.

والخلاصة: إنَّ الحسين(عليه السلام) كان عالماً بأَنَّ خروجه تحفَّ المخاطر، ومعه ينتفى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

الجواب على عدم تحقق شرطيه احتمال التأثير

وقد أُجِيب عن الشرط الأوَّل وهو احتمال التأثير، بأنَّه متتحقّق في الثورة الحسينيَّة؛ لأنَّ احتمال التأثير له أنواع، فتارة يلحظ التأثير الآنى الفوري، وتارة يلحظ التأثير ولو بعد فترة زمانية، كما أنَّ تارة يلحظ التأثير في خصوص من أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر، وتارة يلحظ التأثير في بقية أفراد المجتمع، وإنْ لم يتأثر الشخص المباشر.

إِنْ قيل إنَّ شرط التأثير إنَّما هو التأثير الفوري المباشر بعد الفعل، كما أنَّ المتأثر لا بد أنْ يكون نفس المأمور، فهنا يمكن القول إنَّ هذا الشــرط غير متتحقّق في الثورة الحسينيَّة؛ لأنَّ التأثير الآنى لم يتحقق، كما أنَّ شخص المأمور لم يتأثر.

ص: ١٨٥

١- الصدوق، محمد بن علي، الأمالى: ص ٢١٧.

٢- انظر: ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدینه دمشق: ج ١٤، ص ٢٠٨ - ٢١١.

لكنَّ هذا غير صحيح، فإنَّ التأثير المطلوب ليس هو الآني، بل يكفي حصول التأثير ولو بعد فتره زمنيه، كما أنَّ التأثير لا يشترط أنَّ يحصل لنفس الشخص، بل يكفي حصول التأثير لبقيه الأفراد، ومن الواضح أنَّ الثوره الحسينيه أحدثت هزَّه في الأُمّه، وأيقضتها من سباتها، وفضحت زيف وأكاذيب بنى أمّيه، وبينت انحراف حكمهم، وابتعاده عن جاده الشـريعة، وعدم تمثيله للخلافه الإلهيه، كما أنَّ ثوره الحسين(عليه السـلام) حرّكت الإرادة في نفوس المجتمع، وألهبتهم روح الثوره والتضحيه، والقدرة على الوقوف بوجه الظالمين، مما أدى إلى حصول ثورات، هدفها القضاء على يزيد وحكمه المتجرّ.

كما أنه يمكن القول إنَّ الشق الثاني وهو مسأله اشتراط التأثير في نفس المأمور من عدمه، لا تحتاج فيه إلى القول بإنَّ التأثير لغير المأمور يكفى، فإنَّ تأثير ثوره الحسين(عليه السـلام) كان متحققاً في نفس المأمور أيضاً؛ لأنَّ الثوره الحسينيه وإنْ كانت متوجّهه ضدَّ يزيد إلَّا أنَّ هدفها كان إيقاظ شعور الأُمّه، وإعادتها إلى جادتها الصحيحه؛ بسبب سياسات الحكم الجائزه، فثوره الحسين(عليه السـلام) ودعوته الإصلاحيه وإنْ كانت منصبـه باتجاه الحكم الظالم، إلَّا أنها شامله لكلَّ الأُمّه، فالحسين(عليه السـلام) أراد من أبناء الأُمّه أن يعودوا إلى رشدتهم، ويتمسّكوا برجالـهم، وأنْ يعيشوا أحـراراً رافضـين لكلَّ أنواع الظلم، كما أراد الله لهم ذلك، فثوره الحسين(عليه السـلام) ثوره إصلاحـه على كافـه الأصـعدـه، فمن جـهـه يريد تعـريـه بنـى أمـيه وإسـقاطـ حـكمـهم وـكـشفـ زـيفـهـمـ أمامـ النـاسـ، وـمنـ جـهـهـ يريدـ تحـريكـ إـرـادـهـ النـاسـ، وـإـعادـهـ الرـوـحـ الدـيـنـيـهـ فـيـ نـفـوسـهـمـ، وـعـتـقـ رـقـابـهـمـ منـ العـبـودـيـهـ الأـمـويـهـ. فـالـأـمـمـ إـذـاـ كـانـتـ مـنـظـورـهـ فـيـ الـخـطـابـ الـحـسـينـيـ وـالـحـرـكـهـ الـحـسـينـيـهـ، وـلـمـ يـكـنـ يـزـيدـ وـجـهـازـهـ الـحـاـكـمـ هوـ محـورـ التـحـركـ فقطـ، بلـ يـمـكـنـ لـقـائـلـ إـنـ يـقـولـ: إـنـ الـأـمـمـ لـوـ كـانـتـ تـمـتـلـكـ إـرـادـهـ، وـثـابـتـهـ عـلـىـ أـهـدـافـهـ الرـسـالـيـهـ لـمـ كـانـتـ هـنـاكـ حاجـهـ للـثـورـهـ الـحـسـينـيـهـ، فـلـمـ تـكـنـ ثـورـهـ الـحـسـينـ(عليـهـ السـلامـ)ـ وـلـيـدـهـ الـحـكـمـ الـجـائزـ فـقـطـ، بلـ هـىـ وـلـيـدـهـ خـلـيـطـ مـنـ حـكـمـ جـائزـ وـأـمـمـ تـخلـّتـ عـنـ قـيمـهـاـ وـمـبـادـئـهـ؛ـ نـتـيـجـهـ سـلـسلـهـ مـنـ

نماذج ذلك الحكم، فالثورة إذاً كانت متوجهة للأمة أيضاً، وقد أتت أكلها، فقد استطاع الحسين (عليه السلام) بثورته أن يعيد مسار الأمة، ويعيد إليها كرامتها، ويحررها من ذل العبودية، لتنطلق الثورات بعد ذلك مؤذنه بانتصار الحسين (عليه السلام) وقيمه ومبادئه التي نادى بها.

وقد يُقال: إن ما ذكرتموه من تأثيرٍ مستقبلي وقع على الأمة إنما يتم وفق نظريه النص والعصمه والعلم المستقبلي، وأمّا إذا قلنا بعدم ذلك وفق النظريه الأخرى، فكيف يمكن معرفه التأثير المستقبلي؟

لكن هذا الكلام ضعيف جداً، فإن قراءه الأحداث ومعرفه نتائجها لا يتوقف على العصمه والعلم الغيبي وغيرها، فأى قائد يمتلك من المواصفات والمؤهلات مثلما يمتلكه الإمام الحسين (عليه السلام) من العلم والمعرفه، والحنكه السياسيه، يستطيع أن يقرأ الواقع الذي يعيش فيه، ويستشـرف النتائج والمعطيات التي ستحصل لاحقاً، فالحسين (عليه السلام) باعتبار موقعه الاجتماعي، وأنه ابن بنت رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وابن على بن أبي طالب (عليه السلام)، وله ما له من الفضائل العديدة، التي يعرفها الصحابة والتبعون وأصحاب ذلك المجتمع، مضافاً لما يمتلكه من علم، وحنكه، وسياسه، وحسن تدبير، يمكنه بسهوله أن يستشـرف المستقبل، وأن ثورته وإن لم تتحقق ثمارها بصورة آنيه، إلا أنها ستؤثر بالآفوس رويداً رويداً، وتخلص المجتمع من آفة الجبن، وفقدان الإرادة، وتزرع فيه ثمار الإيمان مجددًا؛ ليتمكن مجددًا من الدفاع عن رسالته، ومبادئه التي يؤمن بها.

الجواب على عدم تحقق شرطيه الأمان من الضرر

عرفنا ما يتعلّق باشتراط احتمال التأثير، وأمّا ما يتعلّق بالأمن من الضـرر، فهنا لا يمكن القول إن الحسين كان آمناً من الضـرر؛ فقد عرفنا أن رحلته كانت محفوفه بالمخاطر، وأنه (عليه السلام) كان عارفاً بذلك، غير أنه يمكن القول إن الخوف من الضـرر الذي ذكروه إنما كان متعلّقاً بما إذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشخصى بمعنى لو أن هناك أحد

أفراد المجتمع ارتكب معصيّة معينه، كما هو حاصل ويحصل في مجتمعاتنا، وهذه المعصيّة لا تعود بالضرر إلّا عليه، فهنا يجب على الآخرين أنْ يأمروه بالمعروف وينهوه عن معصيته، لكن ضمن الشروط المذكورة، بما فيها احتمال التأثير فيه، أي احتمال اقلاله عن تلك المعصيّة، وأنْ لا يكون هناك ضرر شخصي يعود على الامر بالمعروف والناهي عن المنكر.

أمّا لو كانت المعصيّة لا تعود بالضرر على الشخص العاصي فقط، بل تعود على الدين الإسلامي بأجمعه، بمعنى أنَّ تلك المعصيّة أو المعااصي المرتكبة ستؤدي إلى هدم الدين وضياعه، ومحو الرساله السماويه، فمن الواضح هنا أنَّ النفوس تكون رخيصة فداءً للدين والإسلام، فإنَّ من أهم الواجبات على الفرد أنْ يحافظ على هذا الدين، وأنْ يسعى في تثبيت أركانه، بمعنى أنَّ المفسد المترتب على ضياع الدين هي أهتم بكثير من المفسد المترتب من تعرض الشخص للضرر، فكل إنسان مؤمن لو خُير بين أنْ يتعرّض للضرر بنفسه ويبقى الدين سليماً، أو أنْ يحافظ على نفسه ويضيع الدين وتُمحى الرساله، لا شكَّ أنه سوف يختار الحفاظ على الدين، ويعرض نفسه للضرر؛ ولذا فإنَّ المسلمين في عصر النبي ﷺ عليه وآله وسلام وبعده، كانوا يضخّمون بأنفسهم في سوح الجهاد من أجل رفع رايه الإسلام.

ولو لاحظنا الفترة التي عاشها الإمام الحسين (عليه السلام)، خصوصاً بعد تولي يزيد زمام أمور المسلمين مع فسقه ومجونه، ومع ملاحظه تحول الخلافة إلى وراثه وملك لبني أميه، وتحول المجتمع الإسلامي إلى سلع رخيصة تتقدّمها الأهواء، وباتوا غير قادرین على النطق بكلمه الحق، لاتّضح جلياً أنَّ الخطر صار محدقاً بالإسلام من الأساس، والحسين (عليه السلام) بمنزلته الرفيعة، ومكانته الكبيرة في المجتمع الإسلامي، كان أمام خيارين لا ثالث لهما، إما القبول ببيعه يزيد، وهذا يعني إضفاء الشرعيه على حكم بنى أميه المتمثّل بيزيد، وبالتالي ضياع الإسلام ومُثله وقيمه بمباركه حسينيه، وهذا ما لا يمكن أنْ يتخدّه الحسين (عليه السلام)، وقد أشار إليه في بعض كلماته حين أمره مروان ببيعه يزيد، حيث أجابه قائلاً: «إنا لله وإننا إليه راجعون».

وعلى الإسلام السلام؛ إذ قد بُلّيت الأُمّة برابع مثل يزيد»^(١)

فالحسين (عليه السلام) كان يُدرك جيّداً أن لا بقاء للإسلام في ظل حكمه يزيد، فلم يكن له سوى الخيار الثاني، وهو رفض البيعة والتحرّك لفضح زيف الحكم الأموي، وتوعيه الأُمّة مهماً ترتب على ذلك من نتائج، فالرسول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كابد الأمرين، وأوذى وحُوصر، وكل ذلك في سبيل تثبيت عُرْقِ الإسلام، وجعل شجره الإسلام باسقه متلائلاً، تحمل ثمار الرسالة بقيمها ومبادئها السامية، وقد حانت الساعه التي أُريد لهذه الشجرة أنْ تُقلع، وأنْ يُغيب صوت محمد (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، لتعود الجاهليه من جديد، فما عسى الحسين (عليه السلام) أنْ يفعل، وهو امتداد لذلك الصوت الرسالي، وهو بضعيه من تلك النفس الظاهره، وهو هو الذي قال فيه صاحب الرساله: «حسين مُنِي وأنا من حسين»^(٢). فكلّا هما يحملان مشـ روأ واحداً، وهـ دـ واحدـاً، فالرسول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جاـهـ وـ قـاتـلـ وـ عـانـىـ ماـ عـانـىـ فـىـ سـيـيلـ نـشـرـ الرـسـالـهـ، فـماـ كـانـ عـلـىـ الحـسـيـنـ (عليـهـ السـيـلامـ) إـلـاـ أـنـ يـضـحـيـ بـنـفـسـهـ مـنـ أـجـلـ بـقـاءـ تـلـكـ الرـسـالـهـ، وـقـدـ فـعـلـ ذـلـكـ.

شبهه تناقض العلم بمقتله وإرساله مسلم بن عقيل إلى الكوفة

بقى هناك شيء، وهو أنَّ الحسين (عليه السلام) على ما تبيّناه من معرفته وعلمه بمقتله^(٣)، فإنه إذا كان يعلم بالخطر الذي يداهمه كما أسلفنا، وأنَّ حياته مهدّده بالقتل، لكنه قُتل في سبيل

ص: ١٨٩

-
- ١- ابن أعثم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج٥، ص١٧. ابن طاووس، على بن موسى، اللهو في قتل الطفوف: ص١٨.
 - ٢- ابن حنبل، أحمد، مسنـدـ أـحمدـ: ج٤، ص١٧٢. الترمذـيـ، محمدـ بنـ عـيسـىـ، سنـنـ التـرمـذـيـ: ج٥، ص٣٢٤. ابن قولـويـهـ، جـعـفـرـ بنـ مـحـمـدـ، كـامـلـ الـزيـاراتـ: ص١١٦.
 - ٣- إذ إنَّ هذه المسألـةـ خـلـافـيـهـ، فقد يـقالـ بـعـدـ عـلـمـهـ بـذـلـكـ، أوـ عـلـمـهـ بـذـلـكـ بـصـورـهـ مجـملـهـ، لاـ عـلـىـ نـحوـ التـفصـيلـ، أوـ أـنـ عـلـمـهـ بـذـلـكـ عـلـىـ نـحوـ الغـيـبـ، وـهـ مـأـمـورـ بـالـتـعـامـلـ بـحـسـبـ الـظـاهـرـ، أوـ غـيـرـ ذـلـكـ، لـكـ كـمـاـ تـقـدـمـ مـنـ الـبـحـثـ، فـقـدـ اـنـتـهـيـنـاـ إـلـيـ أـنـ عـلـمـهـ بـذـلـكـ عـلـىـ نـحوـ الغـيـبـ، وـهـ مـأـمـورـ بـقـتـلـهـ عـلـمـاـ عـادـيـاـ، وـغـيـرـ مـرـتـبـطـ بـالـغـيـبـ، فـلـيـسـ الصـحـابـهـ وـالـتـابـعـينـ الـذـيـنـ كـانـواـ يـتـوقـعـونـ ذـلـكـ بـأـفـضـلـ حـالـ مـنـ الحـسـيـنـ (عليـهـ السـيـلامـ) وـقـرـائـتـهـ لـلـوـاقـعـ، وـمـاـ تـمـلـيـهـ عـلـيـهـ الـظـرـوفـ، وـحـيـئـذـ قدـ يـتـنـافـيـ هـذـاـ عـلـمـ مـعـ إـرـسـالـهـ مـسـلـمـ بنـ عـقـيلـ إـلـىـ الـكـوـفـهـ.

الحفظ على الإسلام، وهو مشروع بلا كلام، لكن قد يرد إلى الذهن تساءل عن معنى إرساله مسلم بن عقيل إلى الكوفة، ليأخذ له البيعة، ولم يرجع حين علم باستشهاده وخيانه أهل الكوفة له.

جواب الشبهه:

وللجواب على ذلك نقول:

١— إن الحسين كان يعلم مسبقاً أنَّ الأُمَّةَ بحاجةٍ إلى هزَّهُ ضمير، وبحاجةٍ إلى ثوره ولو كلفته دمه ودم أبنائه وأنصاره وسبى نسائه، فإنَّ المجتمع لا يمكن أنْ يصحو من غفوته دون أنْ تحدث تلك الصدمة.

والحسين (عليه السَّلَام) من أول تحركه كان يهدف إلى هذا الأمر، ولكن ذلك لا يمنع من أنْ يستجيب لحركه المجتمع، ويتفاعل معها طبق الظروف الطبيعية، فليس ثمة تناقض بين تشخيص الإمام الحسين (عليه السَّلَام) لظروف تلك المرحلة، وبين الاستجاباته لبيعه المجتمع له، فذلك لا يتعارض مع هدفه ومشروعيه، بل إنَّ تلك الاستجاباته تعطى حركته مشروعية أكثر، فمضافاً لما شَخَصَهُ الإمام (عليه السَّلَام) من انتشار للفساد في كل مفاصل الدولة والمجتمع الإسلامي، وأنَّ عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنَّ المجتمع بایعه ودعاه للمجيء، فإنَّ إرسال مسلم بن عقيل إليهم يصب في نفس مشروع الإمام (عليه السَّلَام) من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامه الحجة على المجتمع والسلطه في آن واحد.

٢— إنَّ وصول خبر استشهاد مسلم إليه لم يكن ليغير من الواقع شيئاً، فإنَّ إرسال مسلم إلى الكوفة يدخل في ضمن إطار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزياده في إلقاء الحجّة على المجتمع والسلطه، فخبر استشهاده، ليس إلا زيادة يقين بأنَّ الوضع المتأزم يحتاج إلى تضحيات، وإنَّ الكلمة لوحدها لم يعد لها وقع، وليس لها آذان صاغيه، فلا بدَّ من فعل خارجي يحرّك ضمير الأُمَّةَ ويهزَّ كيانها، فكان لا بدَّ من الاستمرار بالحركه.

أضف إلى ذلك فإن انصراف الحسين(عليه السلام) في ذلك الوقت، بل حتى قبله لا يغير من الواقع شيئاً؛ لأن مجرد عدم بيعته لبيزيد وإعلانه رفض خلافته هو موجب لقتله من قبل أولئك الطواغيت، فكيف بما بعد إرساله مسلم بن عقيل، وتحرّكه بالكوفة، وما انتهى إليه الأمر من مقتله مع هانى بن عروه! فالنتيجة هي القتل لا محالة، والحسين(عليه السلام) حينئذٍ مخier بين أن يكون قتله موجباً لتحريك المجتمع، وأن يكون ذا تأثير ملموس يحفظ معه كيان الإسلام، وبين أن يكون قتله باغتيال بارد مسبوق بانسحاب من مواجهة طواغيت بنى أميه، وباعتبار أن الحسين(عليه السلام) قائد رسالى، كان لا بد له من الاستمرار بثورته، وإلقاء الحجج على القوم، ويلاقى مصيره المحتوم.

وهذا الأمر واضح جلي في خطابات وكلمات الإمام الحسين(عليه السلام)، فحين قرر الخروج من مكانه، قال لابن عباس: «لأن أُقتل بمكان كذا وكذا أحب إلى من أن يستحل بي حرم الله ورسوله»^(١). قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح»^(٢).

وقال لابن الزبير: «والله، لأن أُقتل خارجاً منها بشير أحب إلى من أن أُقتل داخلاً منها بشير، وأيم الله، لو كنت في جحر هامٍ من هذه الهوا لاستخرجوني حتى يقضوا في حاجتهم، والله، ليعدن على كما اعتدت اليهود في السبت»^(٣).

وقال لابن عمر: «هيئات يا بن عمر! إن القوم لا يتركوني وإن أصابونى، وإن لم يصيرون فلا يزالون حتى أبایع وأنا کاره، أو يقتلونى»^(٤).

وقد كثر الإخبار عن موته بعد مقتل مسلم بن عقيل أيضاً، حين لقيه شيخ من بنى

ص: ١٩١

١- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ج ٣، ص ١٢٠.

٢- الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٩، ص ١٩٢.

٣- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ٢٨٩. ونحوه في أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٦٤.

٤- ابن أعثم الكوفي، أحمد، الفتوح: ج ٥، ص ٢٥.

عكرمه، ونصحه بعدم الذهاب، فأجابه قائلاً: «والله، لا يدعوني حتى يستخرجوا هذه العلقة من جوفي، فإذا فعلوا سلط الله عليهم من يذلّهم حتى يكونوا أذلّ فرق الأمم»^(١).

فهو عارف بـأنّ القوم لا يترکوه، وأنّ مصيره الشهادة؛ ولذا بعث من مكّه بكتاب إلى بنى هاشم حين أراد الخروج، جاء فيه: «أماماً بعد، فإنّ من لحق بي استشهد، ومن لم يلحق بي لم يدرك الفتح، والسلام»^(٢).

إذا كان الحسين (عليه السلام) قد شخّص هدف القوم وإرادتهم قتله أينما استطاعوا ذلك ولو في مكّه، فتكون المسألة بعد مقتل مسلم بن عقيل بمستوى من الوضوح.

ص: ١٩٢

١- المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٧٦. وأخرج هذا القول الطبری فى تاريخه: ج ٤، ص ٢٦٩، وابن عساکر فى تاريخه: ج ١٤، ص ٢١٦.

٢- ابن قولويه، جعفر بن محمد، کامل الزیارات: ص ١٥٧.

المبحث الثاني: الحرية ورفض الظلم والاستعباد وفق القانون الوضعي

من الأمور الجلية الواضحة في الثورة الحسينية أنها ثوره تحرر ضد قيود الظلم والاستعباد، فهى ثوره رافضه للظلم والتجرّب بأى شكل من أشكاله. وهذا الهدف وهو رفض الظلم والتجرّب يتفق مع الفطرة الإنسانية، فإن الله خلق الناس أحراراً غير تابعين لجهه، ولا مكبلين بقيود تذلّهم وتسلب كرامتهم، وهذا ما يشير إليه القول المعروف لعلى بن أبي طالب(عليه السلام): «لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرّاً»^(١). فالحرية هي الأساس الذي خلق الإنسان عليه، لكن ذلك لا يمنع من تشريع قوانين، وسنّ أنظمه تمكن الأفراد والمجتمعات من التعايش فيما بينها؛ إذ بدون قوانين ستتحوّل المجتمعات إلى غابات يفترس فيها القوى الضعيف.

فالحرية المطلوبة إذاً هي تلك التي تتفق مع القوانين المنسنة، ولا تتعارض معها، وهذه الحرية كما كفلها الله سبحانه وتعالى لخلقته، وحيث إنّها أمرٌ فطري، فإن القوانين الوضعيه أقرّتها أيضاً، ورفضت جميع أنواع الظلم الذي يتعرّض له الإنسان، سواء من الحكام أم من غيرهم.

ومن أولويات الحرية التي أعطتها القوانين الوضعيه للإنسان هي حق الشعوب في

ص: ١٩٣

١- محمد عبد، شرح نهج البلاغه: ج ٣، ص ٥١.

تقرير مصیرها، وأنّ الشعب هو مصدر السلطات، وهو مصدر التشريع، وأنّه لا يمكن للحاكم أو غيره أنْ يفرض على الشعب أيّ شكل من أشكال الدولة، ولا- أنْ يطبق عليه القوانين بالقهر والإجبار، بل أعطى للشعب الحرية في أنْ يختار نوع الحكم الذي يشاء، وأنْ يختار دستوره بنفسه وفق آليات قد تختلف من بلد إلى بلد، فقد يكون عن طريق الاقتراع المباشر لأنظمه دستوريه معينه، أو الاقتراع لاختيار برلمان يوزع إليه كتابه دستور معين، وهكذا، والغرض أنْ اختيار نظام الحكم وشكل الدولة ودستورها إنما هو بيد الشعب.

وهذا الأمر تقرّ به حتى الدول الجائرة الاستبداديّة؛ إذ لا تجد دولة تدعى أنها استبداديّة، بل تعلن من حيث النظريه والقانون أنها حکومه ناشئه من الشعب.

ثُمَّ إنَّ القوانين الوضعيه رَكِزَتْ على احترام حرّيَّه الفرد والمواطن، وحافظت على حقوقه في فقرات عدده، فرفضت التمييز العنصـري، ورفضت الاضطهاد بشكل عام، وكذلك الاضطهاد الناشئ من اختلاف فكري، أو عقدي، أو ثقافي، بل أعطت للمواطن حرّيَّه اختيار عقيدته وديانته من دون أيّ إجبار في ذلك.

وهذه الأمور واضحه بيّنه، تنصّ عليها الكثير من الدساتير العالميّة، ونحن هنا نقتصر على ذكر بعض من فقرات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

الماده (١): «يُولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامه والحقوق، وقد وُهبوا عقلًا وضميراً، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء».

الماده (٢): «لكلّ إنسان حقّ التمتع بكلّ الحقوق والحرّيات الواردة في هذا الإعلان، دون أيّ تمييز، كالتمييز بسبب العنصـر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو أيّ رأي آخر، أو الأصل الوطني، أو الاجتماعي، أو الثروه، أو الميلاد، أو أيّ وضع آخر، دون أيّه تفرقة بين الرجال والنساء».

وفضلاً عَمِّا تقدّم فلن يكون هناك أى تميّز أساسه الوضع السياسي، أو القانوني، أو الدولي لبلد، أو البقعه التي ينتمي إليها الفرد، سواء كان هذا البلد أو تلك البقعه مستقلّاً، أو تحت الوصايه، أو غير متممّ بالحكم الذاتي، أو كانت سيادته خاضعه لأى قيدٍ من القيود».

الماده (٣): «لكلّ فرد الحقّ في الحياة والحرّيه وسلامه شخصه».

الماده (٥): «لا يُعرّض أى إنسان للتعذيب، ولا للعقوبات، أو المعاملات القاسيه، أو الوحشيه أو الحاطه بالكرامه».

الماده (١٨): «لكلّ شخص الحقّ في حرّيه التفكير والضمير والدين، ويشمل هذا الحقّ حرّيه تغيير ديانته أو عقیدته، وحرّيه الإعراب عنهمما بالتعليم والممارسه، وإقامه الشاعر ومراعاتها، سواء أكان ذلك سرّاً أم مع الجماعة».

الماده (١٩): «لكلّ شخص الحقّ في حرّيه الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقّ حرّيه اعتناق الآراء دون أى تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار، وتلقّيها وإذاعتها بأيّه وسيلة كانت، دون تقيد بالحدود الجغرافية».

الماده (٢١): «(١) لكلّ فرد الحقّ في الاشتراك في إدارة الشؤون العامه لبلاده، إما مباشره، وإما بواسطه ممثلين يختارون اختياراً حرّاً.

(٢) لكلّ شخص نفس الحقّ الذي لغيره في تقدّد الوظائف العامه في البلاد.

(٣) إنّ إراده الشعب هى مصدر سلطه الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهه دوريه، تجرى على أساس الاقتراع السرى، وعلى قدم المساواه بين الجميع، أو حسب أى إجراء مماثل يضمن حرّيه التصويت».

وكذلك فإنّ هذه القوانين لم يُفْتَها أنْ تشير إلى ضروره تطبيق العداله الاجتماعي، وإنصاف المظلوم من الظالم وغيرها مما يُعنّى حرّيه الإنسان، وحفظ كرامته على كافّه الأصعده.

وحيثما أشرنا إلى أنَّ الشعب هو مصدر التشريع، وقلنا إنَّ الحرَيْه حقَّ طبِيعي لـكُلَّ فردٍ ومجتمع، لا يعني أنَّ الدول التي تقوم على نظام الانتخابات هي دوله عادله، حَقَّقت لمواطنيها العيش الكريم، ودافعت عن حرياتهم، وضمنت لهم كافَّه أنواع الحقوق، بل أردنَا أنَّ نشير إلى أنَّ القوانين من الجهة النظريه تتبنَّى مبدأ حرية الفرد والمجتمع، وتدعوا إلى تطبيق العدالة الاجتماعيه، ونبذ التفرقة والظلم، وإنصاف المظلوم من ظالمه.

والواقع أنَّ هذه القوانين – بما تحويه من مفاهيم وقيم أخلاقيه – لم تكن موضعاً للتطبيق في كثير من الدول، سواء تلك السابقة لوضع هذه القوانين أم اللاحقة لها؛ سواء كانت تلك الدوله تؤمن بالنظم الديموقراطيه أو غيرها من الدول الاستبداديَّه؛ لذا فالإنسان يعيش في دوله تُقرُّ قوانينها الحرَيْات، لكنَّه يعيش مُستبعداً ذليلاً منهوب الشروط، فاقداً للكرامه، فكم من دوله تُقصِّي أبناءها لمجرد انتماء مذهبي، أو حركه فكريه، أو لكونه ذا لونٍ معين.

بل أحياناً يتعدَّى الموضوع عدم تطبيق القوانين إلى وضع الدوله لقوانين جائزه تقوم بفرضها على الناس، بل لربما يكون القانون في فتره قانوناً عادلاً، ينسجم مع مصالح المجتمع وتطلعاته، وفي فتره أخرى يكون قانوناً ظالماً، ونتيجهً لذلك يقع التنازع بين قوه الدوله التي سنت قوانين ظالمه، أو لم تطبق القوانين المنسونه، وحكمت الشعب بالتجبر والغلبه، وسلب الحرَيْات، وبين قوه العقل البشري، والفتوره الإنسانيه الداعين إلى تطبيق العدالة، وبين هاتين القوَتين تتوزع آراءُ الفلاسفه والكتاب والفقهاء وتتراوح، فمنهم من يغلب قوه العدل على قوه السلطان، فيُبيح تحدي قوى الدوله فيما تفرضه من قوانين ظالمه، ويتردّج ذلك من مجرَّد العصيان إلى الثوره، وهذا ما أخذت به الثوره الفرنسيه فيما أعلنته من حقوق الإنسان؛ إذ اعتبر أحد الدساتير التي تمَّ خضت عنها أنَّ الثوره على الظلم

ومقاومته هو من ضمن هذه الحقوق^(١).

فالثورة إذن تعدُّ أحد حقوق الإنسان، فيما إذا تعرض إلى الظلم والاضطهاد، وصُودرت حرّياته؛ لأنّ شرعية الحكومه تسقط حين تتخلّى عن تطبيق القوانين بصورة صحيحة، ولأنّ هناك علاقه بين الحاكم والمحكوم، مكّنت الحاكم من ممارسه صلاحيته وفق شروط معينة، و«يذهب الرأي الغالب لدى الفلاسفه والمفكّرين السياسيين في تكيف العلاقة بين الحاكم والمحكوم، إلى تصوّر وجود عَقد بين الطرفين، نشأ عندما اتفق الناس، في وقت ما، سعيًا وراء السعاده والسلام والعدل، على الخروج من حالة الطبيعة، إلى الحياة في جماعه سياسيه، فأبرموا عَقدًا اتفقا فيه على خَلْق سلطه تعلو إرادتهم، نازلين لها عن شطّر من سلطاتهم الطبيعيه وحقوقهم القديمه، نظير أن يُصان ما كانوا محتفظين به من هذه الحقوق».

أما إذا تنكّر الأُمراء للشعوب، وطرأ ما يُبطل العقد أو يخلُ بشروطه، فإنه يتمحض عن ذلك واجب الثوره على الأمير؛ لأنّ الشعب لم يفوّضه السياده تفویضاً مطلقاً، بل تفویض كان مقوّناً بشرطٍ فاسخ... فمنذ القرن السادس عشر شرح جون لوک نظرитеه عما أسماه: (مبدأ الحقّ الخفي للثورات)، حيث سلم بالحق في الثوره ضدّ السلطه التنفيذية، وضدّ السلطه التشريعية بسبب مساوى الحكم والتشريع، وقد دفع عن حقّ الشعب في العصيان.

وقد أدّت هذه النظريات التي تبنّاها فلاسفه القرن الثامن عشر في أوروبا إلى اندلاع الثوره الفرنسيه على الملكيه بسبب مساوى الحكم، وكان أول عمل للجمعيه التأسيسيه وضع (إعلان حقوق الإنسان والمواطن) وإقراره، وقد تضمّن نصاً واضحًا بحقّ مقاومه الاضطهاد (ماده ٢)، ولكنّ هذه النصوص لم ترد في كل الدساتير التالية، وإنما وردت في دستور العام ١٧٩٣م، الذي

ص: ١٩٧

١- انظر: عبد الهادى عباس، مقال تحت عنوان: (حقّ الإنسان في مقاومه القوانين الجائزه)، مجلّه معابر، منشور على شبكة الأنترن特: http://www.maaber.org/issue_january.5/non_violence1.htm

نصَّ على أنَّ الحكومة عندما تعتدى على حقوق الشعب، فالثوره لِكُلِّ الشعب (أو لفئه منه) هي أقدس الحقوق وألزم الواجبات، وقبل ذلك وَرَدَ في (وثيقه الاستقلال)، التي وضعها الشايرون الأمريكيان في العام ١٧٧٦م: إنَّ الحكومة إذا هي عَطْلُتْ حقوق الإنسان في المساواه والحريه وانتفاء السعاده، يمكن للشعب أن يثور عليها، ويقلبها ويضع مكانها هيهه تعيد نظام العدل والحريه، وقال أبراهم لنكولن في السنه ١٨٦١م: إنَّ البلاد الأمريكية هي ملك للشعب، وإذا ضاق هذا الشعب بأخطاء الحكومة القائمه، فله أن يستعمل حقَّه الدستوري في تعديلهما، أو حقَّه الثوري في هدمها.

وقد استقرَ الاعتراف بحقَّ المقاومه في فقه القانون العام، فيقول العميد هوريرو: إنَّ حقَّ المقاومه ليس إلَّا استدعاءً لحقٍ قديم في الحرية، يعود ليؤكّد حقَّ المواطنين في الدفاع الشرعي ضد سوء استخدام السلطة.

ويقول العميد جنى: إنَّ حقَّ المقاومه هو الضمان الأعلى للعداله وسياده القانون.

ويقول لوفور: إنَّ المقاومه هي ممارسه لحقٍ مراقبه السلطة المُعترف به من المحكومين. ويذهب الفقيه الألماني إهرنخ إلى حدٍ جعل المقاومه هي النظريه الأصليه للقانون كُلُّه، فيقول: إنَّ القانون ليس هو المبدأ الأساسي الذي يحكم العالم؛ إنَّه ليس غايه في ذاته، بل هو وسيله لتحقيق غايه.

إنَّ الحياة فوق القانون، وعندما يصبح المجتمع في موقف الخيار بين احترام القانون والحفاظ على الوجود، فلا- محلٌ للتردد، وعلى القوه أنَّ تضحي بالقانون لتنقذ الأمة.

ويذهب العميد دوغيء في كتابه: (أصول القانون الدستوري) إلى أنَّ حقَّ الثوره ما هو إلَّا نتيجه منطقه لخضوع الحكام للقانون.

وإنَّ كُلَّ إجراء يَتَخَذُه الحَكَام مخالفٍ للقانون يخوّل المحكومين سلطه قلبِ الحكومة بالإكراه؛

وهم إذ يحاولون ذلك، يهدفون إلى إعاده سياده القانون...»^(١).

فالثوره إذاً على الظلم والتجبر والاستبداد هي حق مشـروع للشعوب، كفلته القوانين الدوليه، وصرح به فقهاء القانون، وأوضحاوا أنّ حق الثوره يستند إلى حق الدفاع المشروع، الذي يعدّ أهم موانع العقاب، يقول الدكتور عبد الله السلمو^(٢): «أمّا إذا دخلنا إلى عالم الفقه والتشريع الدولي، لنرى المستند القانوني الذي يرتكز عليه حق الثوره: فيرى فقهاء الحقوق الجزائـه أنّ حق الثوره يستند إلى حق الدفاع المشـروع، الذي أجمعـت التشريعات الجزائـه على أنه أحد أهم موانع العقاب، سواء كان في المجال الفردي، أو في المجال الجماعـي، أي: الثوره لدرء العدوـان على الوطن والمجتمع، وإلى هذا ذهب الفقيـه الفرنسي (سومير) بقولـه: إنّ حق المقاومـه يعتمد على حق الدفاع المشروع. (مبادئ القانون الأساسية: ص ١٢٥).

كما قال الفقيـه (هوريـو): إنّ حق الثوره أو الانتفاضـه ما هو إلـا امتداد لحق الحرـيه الذي يخـول المواطنين حق الدفاع المشروع، وإلى هذا ذهب أستاذ القانون الدولـي محمـد طـه بدوى بقولـه في كتابـه (حق مقاومـه الحكومـات الجائـره): يكـفى لاعتبار النـظام جـائزـاً أن تـجزـع الجـمـاعـه _ أـى الشـعب _ من المـبـادـئ التـى يـقـوم عـلـيـها النـظـام، والمـارـسـه ضـدـ حرـيات النـاسـ، وعـدـم مـعـرـفـه مـصـيرـهم عـلـى يـد عـصـبه لمـيـنتـخـبـها...

كما أكدـ الفـيلـسوف البرـيطـانـي لوـكـ، صـاحـب نـظـريـه حقـ الثـورـه ما يـلـى: إنـ الشـعـب فـي حـالـه خـيـانـه حـكـامـه _ لـلـأـمانـه التـى عـهـدـ بها إلـيـهمـ، سـوـاء كـانـوا مشـرـعينـ أو مـفـدىـنـ _ يـملـكـ حقـ الثـورـه عـلـيـهـمـ... إـنـى أـحـبـ السـلـمـ، وـلـكـنـ لـأـرـيدـ سـلـمـاـ بـأـىـ ثـمـنـ، سـلـمـاـ يـفـرضـهـ الأـقـويـاءـ عـلـىـ الـضـعـفـاءـ، يـفـرضـهـ الغـاصـبـونـ عـلـىـ الشـعـوبـ، سـلـمـاـ يـكـونـ كـالـسـلـمـ المـزـعـومـ بـيـنـ الذـئـابـ وـالـخـرافـ. (لوـكـ، مـحاـولـه

ص: ١٩٩

١- المصدر السابق.

٢- رئيس المركز العربي لحقوق الإنسان والقانون الدولي، وأستاذ في القانون الدولي في الأكاديمية العربية في الدنمارك، ومستشار قانوني.

في الحكمة المدنية: ص ١٣٥).

وحقّ الثوره هو مجرّد حقّ تقرير المصير، ويُعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية للقانون الدولي، وذلك تماشياً مع ميثاق الأمم المتحدة، وأضعناً البدايه الأولى والمهتمّه في نشاء القانون الدولي المعاصر، والنظام العالمي بشكل عام» (١).

فالثورة ضدّ الظلم والطغيان وانتهاك حقوق الإنسان تكتسب الشّرعية القانونية، بل إنّ الثوار يُعتبرون موضع تقدير واحترام؛ لما قاموا به في سبيل فكّ قيود العبودية التي فرضتها السلطات الجائرة، ومن يُقتل في ذاك الطريق تخلّده الشعوب، ويبقى رمزاً تتفاخر به الأُمم، وتجعل من شخصه - خصوصاً إذا كان قيادياً معروفاً - قدّوه وأنموذج تحتذى به، وتحثّ الناس على السير إثر خطاه، وتشير وتهبّج الرأي العام في الاستقاء من طريقته، وتشحذ الهمم عن طريق التّغنى بذكره.

ومن أوضح مصاديق مشروعه الثورات ضدّ الظلم والتجّبر هو ما اكتسبته الثورات — التي انطلقت في شتى أصقاع العالم، رافضةً للذلّ والخنوع — من تفاعل إنساني منقطع النظير، ومن اعتراف جماهيري و رسمي بها.

غير أنه من الطبيعي أن التغيير إذا أمكن أن يكون بالطرق السلمية، ومن دون قتيلٍ وقتل، فإنَّ القوانين حينئذٍ ترفض الثورة، وتدعى الشعوب إلى التظاهر السلمي، ما دام يكفل تحرر الإنسان من ذل الاستعباد، ويحقق له أهدافه من الحرية، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وإسقاط عرش الطاغوت.

ونحن إذا ما رجعنا إلى الظروف التي اكتنفت ثوره الإمام الحسين (عليه السلام)، لوجدناها

٢٠٠٣

١- السلمو، عبد الله، مقال تحت عنوان: (دراسة قانونية للشورات العربية والقانون الدولي)، منشور على الانترنت: [https://www.zamanalwsl.net/news/٢٢٨٠٥.html](http://www.zamanalwsl.net/news/٢٢٨٠٥.html)

جامعه للشروط القانونيه، فضلاً عن الشرائط الشرعيه التي ذكرنا أكثرها فيما مضى.

فالخليفة في زمن الحسين(عليه السلام) لم يُنتخب بصورة دستوريه صحيحه، بل ساهمت السلطة الحاكمه آنذاك بكلّ ما أوتيت من قوه، واستخدمت الترهيب والترغيب، وإغراء الناس بالأموال في سبيل تحصيل البيعه له، ومع ذلك لم تحصل له البيعه من الجميع، بل عارضها جمله من أهل الحلّ والعقد، وعلى رأسهم الإمام الحسين(عليه السلام).

ثم إن الخليفة كان يهدف إلى إقصاء دستور المسلمين، وتبديله بأحكام ظالمه جائزه، فكان الحق لا يُعمل به، والباطل لا يُتناهى عنه، بل إن الخليفة بنفسه كان متجاهراً بمخالفه الدستور، تاركاً للصلاح، شارباً للخمر، مستخفًا بكلّ القيم والمبادئ.

أضف إلى ذلك أنّ الحرّيات مُصادّره، وأنّ القتل والترهيب مصير كلّ مخالف.

فالحكومة الأمويه بقياده معاویه قمعت كلّ أنواع الحرّيات، وقتلت عدّه من الصحابه والصالحين؛ لمجرد ولائهم لعلى بن أبي طالب(عليه السلام)، وهو ما يعبر عنه اليوم بالقتل على الهويه، ثم سلطت فاجراً فاسقاً على رؤوس المسلمين، لا يملك ذره من كياسه الحكم، ليسير على نفس أسلوب القمع والإقصاء لكلّ من يخالفه بالرأي، فكان أول كتاب له، والهدف لتوطيد حكمه وسلطانه هوأخذ البيعه من الحسين(عليه السلام) وغيره ممّن لم يبايعوا بكلّ طريقه، ولو استلزم ذلك القتل.

ولم يكن الحسين(عليه السلام) ليبدأ حركته بقتالٍ، بل ابتدأ ذلك بأسلوب الرفض لبيعه هكذا حاكم، مبيناً أنّ كلّ حرّ أبي لا يمكن أنّ يبايع مثل هذا المنحرف (ومثلى لا يبايع مثله)⁽¹⁾.

وعدم البيعه هو حقٌ طبيعي للإمام الحسين(عليه السلام) كفلته الشــريــعــه والقوانين المداعــعــيه بحقوق وحرــيــة الإنسان، خصوصاً أنَ الخليفة لم يحصل على شرعــيــه البيعــه وفق أطــرــها

ص: ٢٠١

١- ابن طاووس، على بن موسى، المهوف في قتلى الطفوف: ص ١٧.

القانوني الصحيحه، لكنّ يزيد وأذنابه خشوا إِنْ لم يبَايع الحسین (عليه السلام) سوف تُفضح عدم شرعیه حکمهم، فحاولوا أخذ البيعه بكلّ صوره ولو القتل، ولمَّا أحسَ الحسین (عليه السلام) بذلك ترك المدينه وغادر إلى مكّه، وكلّ همّ رفض إعطاء الشــرعیه لهؤلاء الظلمه، مصــرّحاً بــأنَّ هدفه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفي مكّه أیضاً كانت هناك محاوله لاغتياله (عليه السلام)، مما أدى به أنْ يتحرّك صوب العراق، مصــرّاً على هدفه في نصره الحقّ وکشف الباطل وتعريته.

والغرض أنَّ الحسین (عليه السلام) رغم ما يملکه من غطاء شرعی وقانونی لثورته، من قمع للحریات، ونکمیم للأقواء، وسلب للإراده، واغتصاب للخلافة، ودرسٍ للشرعیه، إِلَّا أَنَّه ابتدأ ثورته برفض المبايعه، وبدأ يبین أَهدافه من الثوره، وأنَّها لإحقاق الحقّ وإبطال الباطل وإنصاف المظلوم، ولما رأى أنَّ القوم لا تنفع معهم الكلمه، ولا يحرّک ضمیرهم خطاب الحقّ، وأنَّهم يسعون في قتله بشــتى الوسائل، استمر بصرخته المدوّيه الرافضه لكلّ أنواع الظلم والتــجــبر، حتــى سالت دماء الطاهره في أرض كربلاه، ليقضــ معها ضمیر الأُمّه، وليبعث فيها روح التضحيه والقداء من أجل القيم والمبادئ.

فالثوره الحسينيه كونها ثوره نابعه من الضمير الحــي، ومنطلقه من الفطره الإنسانيه، مناديه بتحرير الإنسان والحفاظ على كرامته؛ استطاعت أنْ تفرض مشروعيتها وفق قوانين تأثــرت عنها مئات السنين.

فحين حاول أنْ نظرَ الثوره الحسينيه بالأُطر القانونيه؛ إنما لنكتشف أنَّها ثوره تتماشــ مع كلّ أنواع التقنيــ، وأنَّها ثوره تنبع من الفطره السليمــ، وأنَّها محلّ اتفاق بين آراء العقلاــ على مختلف توجـــاتهم وانتمــاتهم..

تناولنا في هذا الفصل ثلاثة مباحث رئيسية، اتضح من خلال الأول فيها أنه وفق نظرية النص فإن الإمام الحسين (عليه السلام) يكون أحد المعصومين، وهو الخليفة الشرعي الذي يجب على الأمة طاعته، وأن يزيد لا يعد كونه مغتصباً للخلافة، ويكون خروج الحسين (عليه السلام) وتحركه هو الميزان الشرعي للأمة، فهو بحكم كونه معصوماً يكون عمله موافقاً للحكم الواقعي، ويكون قدوة وأسوة للأمة، تنهل منه، وتستن بسنته، ومشروعه الثوري على هذا الأساس واضحه بينه لا تحتاج إلى مزيد بيان.

وفي المبحث الثاني عرفنا أن الأمة عاشت تحت الاضطهاد والتنكيل، وسيثبت منها الحريات، وحرف مسار الشريعة، فكان من الضروري أن يرتفع صوت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو فريضه على كافة المسلمين، وفق شروط معينة، فتصدى لذلك الإمام الحسين (عليه السلام)، وأوضح ذلك من خلال خطبه وأقواله.

ومشروعه الثوري وفق هذه الفرضية أيضاً بمستوى من الوضوح؛ إذ إن ترك ذلك سيودي بشجرة الإسلام، ويطمس الرسالة المحمدية المباركة من الأساس، فضحي بنفسه الشريفه من أجل إحياء شريعة المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم).

وفي المبحث الثالث أشرنا إلى أن القوانين الوضعية تعطى للمجتمع حق الثورة، فيما إذا كانت الحكومة ظالمة متجبرة، قامعه للحريات، غير مطابقة للقوانين، وأوضحنا أن الثورة الحسينية تكتسب المشروعية وفق هذه القوانين أيضاً؛ لما كان يعانيه المجتمع من ظلم واستبداد، وقمع للحريات، وتحريف الدستور، واعتراض الخلافة، وغير ذلك مما أوضحناه.

الفصل الخامس: مشروعية الثورة وفق بيته المجتمع الإسلامي للإمام الحسين(عليه السلام)

اشاره

ص: ٢٠٥

اشاره

لعلّ من نافله القول البحث عن مؤهّلات الإمام الحسين(عليه السلام) وصلاحيته لخلافة الأُمّة الإسلاميّة، فهو أحد النجوم الساطعه في سماء هذه الأُمّة، ويتميّز إلى ذلك البيت الذي لم يفارقه جبرئيل، ولم تفارقه ملائكة الرحمن، فهو خريج بيت الوحي ومدرسه الرساله، نشأ بين أحضان الرسول الأكرم(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وتربي في كنفه، وارتضع من مكارم أخلاقه؛ لذا سنحاول أن نشير مجملًا، ونمرّ مروراً سريعاً على ما يتعلّق بمؤهّلاته لخلافة المسلمين.

وطبعي فتحن هنا لا نريد التعرّض للإمام الحسين(عليه السلام) وفق نظريه النصّ، فإنّ الأمر عند ذلك بيّن واضح، ولكن نريد أن ننزل وفق مباني المدرسه الأخرى، وما آلت إليه الواقع الخارجي بعد انحراف الأُمّة، وعدم تقديرها بتوصيات النبي الأكرم(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فيما يخصّ أمر الخلافه من بعده، ونرى صلاحية الإمام الحسين(عليه السلام)، بل أولويته بالخلافه من غيره.

النسب الحسيني

فالحسين من حيث النسب ينتمي إلى قبيله قريش، وبالتحديد من البيت الهاشمي، ومن أهل البيت(عليهم السلام)، فنسبه لا يضاهيه نسب في العرب، ولا في المسلمين، فأبوه على بن أبي طالب(عليه السلام)، ذلك الأسد الغالب، الذي طالما شهر سيفه دفاعاً عن الدين ورسالته، وهو يُعدّ الخليفة الأول طبق نظرية النص، والخليفة الرابع طبق الواقع الخارجي، ووفق مبنيات المدرسه الأخرى، وقد وردت بحّقه فضائل لا تُعدّ ولا تحصى، من بينها أنّ

النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) جعله معياراً للحق، فقال في ألفاظ عديدة مختلفة، تؤدي إلى هذا المعنى، منها: «على مع الحق والحق مع على، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض يوم القيمة»^(١).

ومنها: «الحق مع ذا، الحق مع ذا»^(٢).

ومنها: «على مع القرآن والقرآن مع على، لن يتفرقا حتى يردا على الحوض»^(٣).

ولا يخفى على القارئ كثرة الفضائل التي وردت في حقه (عليه السلام)، كحديث الغدير والمترفة، وتبلیغ سوره براءه، وغيرها مما امتلأ بها الكتب، وألفت فيها المؤلفات، فالنسائى له كتاب خاص في فضائل على (عليه السلام)، أسماء: (خصائص على)، وابن الجزرى له كتاب خاص، أسماء: (أسنى المطالب في مناقب سيدنا على بن أبي طالب)؛ ولذا فإن جملة من علماء أهل السنة اعترفوا بأنّ علياً هو أكثر الصحابة وردت بحقه فضائل، فقال أحمد بن حنبل: «ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من الفضائل ما جاء على بن أبي طالب (رضي الله عنه)»^(٤).

ونقل ابن حجر، عن أبي على النيسابوري، وأحمد بن شعيب النسائي، وإسماعيل القاضي، وكذلك أحمد بن حنبل، أنهم قالوا: «لم يرد في حق أحدٍ من الصحابة بالأسانيد العجیاد أكثر مما جاء في على»^(٥).

ص: ٢٠٨

١- الخطيب البغدادي، أحمد بن على، تاريخ بغداد: ج ١٤، ص ٣٢٢، وأخرجه الحكم وصححه، عن على (عليه السلام)، أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، قال: «رحم الله عليه، اللهم أدر الحق معه حيث دار». الحكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٢٤ - ١٢٥.

٢- أخرجه أبو يعلى في مسنده: ج ٢، ص ٣١٨. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد: ج ٧، ص ٢٣٥، وقال: «رواه أبو يعلى ورجاله ثقات».

٣- الحكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٢٤، وصححه الحكم والذهبي.

٤- الحكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٠٧. ابن عساكر، على ابن الحسن، تاريخ مدينة دمشق: ج ٨٢، ص ٤١٨.

٥- ابن حجر، أحمد بن على، فتح الباري: ج ٧، ص ٥٧.

وأماماً أمّه فهى فاطمة الزهراء بنت الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، وفضلها ومناقبها أشهر من أن تُذكر، فقد نزل ملك من السماء مبشرًا النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بأن «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»^(١).

وقال لها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في مرضه الذي توفّي فيه: «يا فاطمة، ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين، وسيدّه نساء هذه الأُمّة، وسيدّه نساء المؤمنين»^(٢).

وهي بضعة منه (صلى الله عليه وآله وسلم)، من أغضبها فقد أغضبه، كما في الحديث الشــريف^(٣)، وإن الله يغضب لغضبها ويرضى لرضاها^(٤)، وكان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا سافر فإنّ فاطمة تكون آخر الناس به عهداً، وإذا قدم من السفر كانت أول الناس به عهداً^(٥).

وممّا تجدر الإشارة به أنّ علياً (عليه السلام) وفاطمة بنت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، كانوا أحبّ شخصين إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، كما ورد في الحديث الشــريف، عن برية قال: «كان أحبّ النساء إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فاطمة، ومن الرجال على»^(٦).

وحين سأله أحدهم عائشه عن علي (عليه السلام)، قالت: «تسألني عن رجلٍ ما أعلم أحداً كان أحبّ إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولا أحبّ إليه من امرأته»^(٧).

ص: ٢٠٩

١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٥١، وصحّحه الحاكم والذهبي.

٢- أخرجه الحاكم وصحّحه: الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٥٦. وأخرجه البخاري بلفظ: «يا فاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدّه نساء هذه الأُمّة». البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٧، ص ١٤٢.

٣- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري: ج ٤، ص ٢١٠.

٤- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٥٤.

٥- المصدر نفسه: ج ٣، ص ١٥٦.

٦- أخرجه الترمذى وحسنه: الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٦٠. والحاكم وصحّحه، ووافقه الذهبي، المستدرك على الصحيحين وبذيله تلخيص الذهبى: ج ٣، ص ١٥٥.

٧- أخرجه النسائي في: تهذيب خصائص أمير المؤمنين بتحقيق الحوينى الأثري: ص ٩٤، وقال المحقق بصحته. وأخرجه بلفظٍ قريب من ذلك: الترمذى وحسنه في: سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٦٢، والحاكم وصحّحه في: المستدرك: ج ٣، ص ١٥٤، وص ١٥٧.

بل إنَّ الحسين(عليه السَّلَام) يعدُّ حقيقه ابن الرسول الأكرم(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، كما دلت على ذلك آية المباھله في قوله تعالى: «فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسِنَا وَأَنْفُسِكُمْ ثُمَّ نَبَتَهُلْ فَتَجْعَلُ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَادِيَنَ» [\(١\)](#).

وفي ذلك يقول الفخر الرازى: «هذِهِ الْآيَةُ دَالِّيَةٌ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحَسِينَ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) كَانَا ابْنَيَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وَعَدَ أَنْ يَدْعُو أَبْنَاءَهُ، فَدَعَا الْحَسَنَ وَالْحَسِينَ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَا ابْنَيَهِ...» [\(٢\)](#).

وقال القرطبي فى تفسيره لهذه الآية عند بلوغه كلامه (أبناءنا): «(أبناءنا) دليل على أنَّ أبناء البنات يُسمُّون أبناء، وذلك أنَّ النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جاء بالحسن والحسين، وفاطمه تمشى خلفهما، وعلى خلفهما، وهو يقول لهم: إنَّا دعوت فَأَمْنُوا...» [\(٣\)](#).

الفضائل الحسينية

وأماماً من جهة فضائله ومناقبه فهى أشهر من أنْ تذكر، وقد دأب النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أنْ يُشيد بمقامه وينوه بذكره، ويبين للأمة عظمته، فكان هو وأخوه الحسن (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) منذ طفولتهما يبيان على ظهر النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أثناء الصلاة، وكان الناس يباعدانهما عنه، لكنَّ النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يرفض ذلك، ويقول: «دعوهما بأبى هما وأمّى، من أحبّنى، فليحبّ هذين» [\(٤\)](#).

وكان النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يقول فيه وفي أخيه الحسن (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ): «هَمَا رِيحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا» [\(٥\)](#).

وفي إشاره جليه وواضحه من النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إلى التكليف الإلهي المرتبط بالحسين (عَلَيْهِ السَّلَامُ) في

ص: ٢١٠

١- آل عمران: آية ٦١.

٢- الفخر الرازى، محمد بن عمر، التفسير الكبير: ج ٨، ص ٨٦

٣- القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): ج ٤، ص ١٠٤.

٤- ابن حبان، محمد، صحيح ابن حبان: ج ١٥، ص ٤٢٧.

٥- البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى: ج ٧، ص ٤٧. الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢٢.

الحفظ على الرسالة المحمدية، قال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) : «حسين مُنِي وَأَنَا مِنْ حَسِينٍ، أَحَبُّ اللَّهَ مِنْ أَحَبِّ
حَسِينًا، حَسِين سَبُطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ»^(١).

فإنَّ كونَ الحسين(عليه السلام) منَ الرسول(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) هوَ أَمْرٌ واضحٌ وَمَعْرُوفٌ؛ باعتبارِ أَنَّ الحسين(عليه السلام)
هوَ ابْنَ فَاطِمَةَ(عَلَيْهَا السَّلَامُ)، وَهِيَ بَضْعَهُ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، أَمَّا كونَ الرَّسُولَ(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)
هوَ أَيْضًا مِنَ الْحَسِينِ(عَلَيْهِ السَّلَامُ)، فَهَذَا مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ وَتَأْمُلٍ، وَلَا يَبْعُدُ أَنَّهُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ كُلَّيهِمَا يَحْمِلَا هَدْفًا وَاحِدًا
وَغَایَةً وَاحِدَةً، فَالرَّسُولُ جَاهَدَ وَكَافَحَ فِي سَبِيلِ نُشرِ الرَّسَالَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَتَشْيِيقِ أَرْكَانِهَا، وَتَحْمَلَ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ أَنْوَاعَ الْأَذِيِّ، وَعَلَى
نَفْسِ الْخَطْطِ جَاءَ الْابْنُ وَالْامْتِدَادُ الطَّبِيعِيُّ لِشَجَرِ الرَّسَالَةِ، لِيَضْسُحِيَّ بِكُلِّ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ الْحَفَاظِ عَلَى هَذِهِ الرَّسَالَةِ مِنَ الْطَّمسِ
وَالضَّيْاعِ.

كما أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَجُوبُ مَحِبَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ(عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، بِمَا فِيهِمِ الْإِمَامُ الْحَسِينُ(عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَى جَمِيعِ الْأَمَمِ،
فَإِنَّ تَلْكَ مِنَ الضروراتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي يُؤْمِنُ بِهَا الْجَمِيعُ.

وَالْحَسِينُ(عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ(عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) الَّذِينَ نَزَّلَتْ فِي حَقِّهِمْ آيَةُ التَّطْهِيرِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ
لِيَذْهَبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُظَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا»^(٢).

وَمِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ(عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) الَّذِينَ اصْطَبَحُوهُمُ النَّبِيُّ(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فِي مَبَاهِلِهِ نَصَارَى نَجْرَانَ.

وَمِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ(عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) الَّذِينَ وَرَدَتْ الْوَصِيَّةُ بِهِمْ، وَالْحَثُّ عَلَى التَّمَسُّكِ بِهِمْ فِي حَدِيثِ الثَّقَلَيْنِ الْمَعْرُوفِ.

وَمِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ(عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) الَّذِينَ وَرَدَ فِي حَقِّهِمْ حَدِيثُ السَّفِينَيْهِ الْمَعْرُوفِ.

وَهَكُذا، إِنَّ فَضَائِلَ الْحَسِينِ(عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُودَهُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْمَجَمِعُ بَعِيدًا

ص: ٢١١

١- الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج٥، ص٣٢٤. ابن حنبل، أَحْمَد، مسند أَحْمَد: ج٤، ص١٧٢.

٢- الأحزاب: آيَهٗ ٣٣.

عن تلك الفضائل، ولم يغب عن ذهنه يوماً ما مكانه وموقعه الحسين(عليه السلام)، فهو من أهل البيت(عليهم السلام) من جهه، وصحابي من جهة أخرى، وكان يمثل كبار أهل الحل والعقد؛ ولذا فإن عبد الله بن عمرو بن العاص، كان ذات يوم جالساً في ظلّ الكعبة، إذ رأى الحسين(عليه السلام) مقبلاً، فقال: «هذا أحب أهل الأرض إلى أهل السماء اليوم»^(١).

فالحسين(عليه السلام) عاصر أباه علياً(عليه السلام)، واشترك معه في حرب الجمل وصفين والنهر والنهر والنهر، ثم لازم أخاه الحسن(عليه السلام) فتره حياته، ثم اتجهت نحوه القلوب باعتباره يمثل البقية الباقيه من آل بيت الرسول(عليهم السلام)، ويتمتع بكلّيّاته الصفات التي وُضعت، أو التي تُوضع لتولى منصب الخليفة، فهو طبق نظرية النصّ يمثل إماماً منصوصاً عليه، يتمتع بالعصمة والعلم والفقاهة، بل يُعد أعلم أهل عصره، وأشجعهم وأكفهم في إدارة الأمور، إضافةً إلى كونه قرشياً هاشميّاً، من أهل بيت النبي(صلّى الله عليه وآله وسلم).

الحسين وشروط الخلافة عند أهل السنة

وأمّا طبق الشروط التي يراها علماء أهل السنة في الخليفة، من العدالة، والعلم، والسياسة، وحسن الرأي والتدبر، والشجاعة، وغيرها مما ذكرناها سابقاً في مبحث صفات الحاكم، فهي متوفّرة بأحسن وجهها عند الإمام الحسين(عليه السلام)، ولم ينافس في ذلك أحد، بل نلاحظ حتى معاويه العدو الشديد لأهل البيت(عليهم السلام) كان يعرف في نفسه مقام الحسين(عليه السلام)، ومكانته الدينية والاجتماعية، ولذلك كتب إليه الإمام الحسين(عليه السلام) كتاباً يبيّن له فيه ظلمه وجوره، وما فعله بشيعه على(عليه السلام) وأتباعه، أشار من حوله إليه أن يجيب الإمام الحسين(عليه السلام) بما يصغّر إليه نفسه، فقال لهم معاويه: «وما عسيت أن أُعيّب حسيناً، والله،

ص: ٢١٢

١- انظر: ابن حجر، أحمد بن على، الإصابة: ج ٢، ص ٦٩، لكن في مصنف ابن أبي شيبة نسب القول لعمرو بن العاص، وليس لولده. انظر: ابن أبي شيبة، عبد الله، بن محمد، المصنف: ج ٧، ص ٢٦٩.

ما أرى للعيب فيه موضعًا»^(١). وفي لفظ البلاذري: «ما عسيت أنْ أقول في حسين، ولست أراه للعيب موضعًا»^(٢).

وكذلك فإنّ معاويه أوصى ولده يزيد بالإمام الحسين(عليه السلام)؛ لمعرفه بمنزلته وقدره، وقال له في ذلك: «أنظر حسين بن على وابن فاطمه بنت رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فإنه أحب الناس إلى الناس»^(٣).

وهذا عبد الله بن مطیع یبین منزله الإمام الحسين(عليه السلام) في مجتمعه، وذلك حين التقاه حين الخروج إلى مكه، ودار بينهم كلام جاء فيه: «جعلت فداك، أين تريدين؟ قال: أما الآن فإنني أريد مكه، وأما بعدها فإنني أستخير الله. قال: خار الله لك، وجعلنا فداك، فإذا أنت أتيت مكه فإياك أن تقرب الكوفه، فإنها بلد مشؤومه، بها قتل أبوك، وحذل أخوك، واغتيل بطنه كادت تأتي على نفسه، الزم الحرم، فإنك سيد العرب، لا يعدل بك والله، أهل الحجاز أحداً، ويتداعى إليك الناس من كل جانب، لا تفارق الحرم فداك عمّي وخالي، فوالله لئن هلكت لنسترقن بعدك»^(٤). وفي لفظ آخر: «فوالله، لئن قتلتك هؤلاء القوم ليتّخذنا خولاً وعيلاً»^(٥).

فابن مطیع وهو ممّن رأى النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وعاصر ذلك المجتمع، يوضح أنّ الحسين(عليه السلام) سيد العرب، ولا يضاهيه أحد من أهل الحجاز، وإن الأئمة ستكون فريسه سهلة بيد الطواغيت، وتحوّل إلى أمّه مسترقّه عند فقدان الإمام الحسين(عليه السلام)، فابن مطیع يرى أنّ الوجود الحسيني هو وجود حافظ للأئمة، وبه تحفظ عزّتها وكرامتها.

ص: ٢١٣

١- الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفه الرجال (رجال الكشي): ج ١، ص ٢٥٩.

٢- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٥٥.

٣- ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق: ج ١٤، ص ٢٠٦.

٤- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج ٤، ص ٢٦١.

٥- ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق: ج ١٤، ص ٢٠٧.

ولذا، فإنَّ أهل السير والتاريخ يذكرون أنَّ ابن الزبير قد سبق الإمام الحسين(عليه السلام) في دخول مكَّة، فلما وصل الحسين(عليه السلام) إليها، وبقي فيها فترة، كان «أثقل خلق الله على ابن الزبير؛ قد عرف أنَّ أهل الحجاز لا يباعونه ولا يتبعونه أبداً ما دام حسين بالبلد، وأنَّ حسيناً أعظم في أعينهم وأنفسهم منه، وأطوع في الناس منه»[\(١\)](#).

وهذا عبد الله بن جعفر يبيِّن عمق المكانة التي يتحلّى بها الإمام الحسين(عليه السلام) في المجتمع، فيكتب له متخرّفاً عليه مما تؤول إليه الأمور، فيقول: «إني مشفقٌ عليك من الوجه الذي توجّه له أن يكون فيه هلاكك، واستئصال أهل بيتك، إن هلكت اليوم طفَّ نور الأرض، فإنك علم المهتدين ورجاء المؤمنين، فلا تعجل بالسير، إني في أثر الكتاب، والسلام»[\(٢\)](#).

وكذلك فإنَّ ابن عباس حينما تخوَّف على الإمام الحسين(عليه السلام) من الخروج إلى العراق، قال له: «فأقم بهذا البلد، فإنك سيد أهل الحجاز»[\(٣\)](#). وفي لفظٍ آخر أتَّه قال له: «وأقم بهذه البلد، فإنك سيد أهلها»[\(٤\)](#).

وحينما انتهت محاوره الإمام الحسين(عليه السلام) وابن عباس، وانتهت بياصرار الإمام الحسين(عليه السلام) على الخروج، وخرج ابن عباس من عنده، فمرَّ بابن الزبير، فقال له: «قررت عينك يا بن الزبير بشخص الحسين عنك، وتخليته إياك والحزاجز. ثم قال:

يا لك من قبره بمعمر

خلاف لك الجوَّ فيضٍ واصفرى»[\(٥\)](#).

«وكان رجال من أهل العراق وأشراف أهل الحجاز يختلفون إلى الحسين، يجلُّونه ويعظّمونه، ويذكرون فضله، ويدعونه إلى أنفسهم، ويقولون: إنَّ لك عضدٍ ويدٍ. ليتخدوا الوسيلة إليه، وهم

ص: ٢١٤

١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والمملوك: ج ٤، ص ٢٦١.

٢- المصدر نفسه: ج ٤، ص ٢٩١.

٣- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٦٢.

٤- الدينورى، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٤٤.

٥- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٦٢.

لا يشكون في أن معاویه إذا مات لم يعدل الناس بحسين أحداً^(١).

ولذا، فحتى قاتل الحسين (عليه السلام) كان يعرف فضله وشرفه ومقامه، فقد جاء في تاريخ الطبرى أنَّ الذى قتل الحسين (عليه السلام) هو سنان بن أنس، فقال له الناس: «قتلت حسين بن على وابن فاطمه ابنه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قتلت أعظم العرب خطراً، جاء إلى هؤلاء يريد أن يزيلهم عن ملكهم، فأتَ أمراءَكَ فاطلب ثوابهم، وإنَّهم لو أعطوكَ بيوت أموالهم في قتل الحسين كان قليلاً». فأقبل على فرسه، وكان شجاعاً شاعراً، وكانت به لوثة، فأقبل حتى وقف على باب فسطاط عمر بن سعد، ثم نادى بأعلى صوته:

أوقر ركابي فضه وذهبها

أنا قتلت الملك المحببجا

قتلت خير الناس أمما وأبا

وخيرهم إذ ينسبون نسباً

فقال عمر بن سعد: أشهد أنك لمجنون، ما صحوت قط. أدخلوه على، فلما دخل حذفه بالقضيب، ثم قال: يا مجنون، أتكلّم بهذا الكلام، أما والله، لو سمعك ابن زياد لضرب عنقك^(٢).

فمن الواضح إذاً أنه لا يوجد تشكيك في مكانه الحسين (عليه السلام) وعلو مقامه، وهو سيد أهل الحجاز، وهو أحب الناس إلى الناس، كما ورد في لفظ الفرزدق وكذلك معاویه^(٣)، فالخلافه هي من تشرف بالإمام الحسين (عليه السلام)، لا هو يتشرف بها، فأولويته على أهل زمانه من الصحابة وغيرهم من الصالحة لا كلام فيه، فما بالك بأولويته من يزيد بن معاویه مع فسقه وفجوره وانحلاله؛ لذا من الطبيعي أن تميل القلوب إليه، وأن تكتب الكتب والرسائل تدعوه إلى القدوم، ليقيم الحق ويحضر الباطل.

ص: ٢١٥

١- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٥٢.

٢- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج ٤، ص ٣٤٧.

٣- انظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٦٥. ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدینه دمشق: ج ١٤،

ص ٢٠٦.

وطبيعٌ أنَّ الحسين بما يمثّله من امتداد للنبوة، ومن كبار أهل البيت (عليهم السَّلام) ، ومن أجلِّه أهل الحلّ والعقد، ما كان ليقف مكتوفاً أمام صرخات الناس ودعواتهم إليه، ليقودهم بسفينته نحو بَرِّ الأمان، فكانت كتب القوم ورسائلهم هي أحد الأسباب التي دعت الإمام الحسين (عليه السَّلام) للتحرّك؛ لذا كان لا بدّ من الوقوف على حقيقه هذه الرسائل وعدها، ومقدار ما تحويه من معانٍ أدت بالحسين (عليه السَّلام) إلى الخروج صوب العراق، وهذا ما سنبيّنه في المبحث اللاحق إنْ شاء الله.

اشاره

من الواضح أنَّ الحسين بن عليٍّ (عليه السلام) يمثُّل ثقلَ أهلِ البيتِ (عليهم السلام) في وقته، فهو البقيّه الباقيه بعد رحيل أبيه عليٍّ (عليه السلام)، ثمَّ رحيل أخيه الحسن (عليه السلام)، فكانت الأنظار ترنو إليه، وتتميَّز أنَّ تخلصَ من الظلم الذي حاصل بها من بني أميَّه، ولم يكن هناك من يستطيع أنْ يقود الأُمَّةَ ويرسو بها إلى بَرِّ الأمان غير الإمام الحسين (عليه السلام)؛ لما يتمتَّع به من مواصفات، وما يحمله من مؤهّلات، سواء على المستوى النسبي أو ما جاء في حقّه من فضائل بشّها النبيٌّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في المجتمع الإسلامي، أو لما يحمله من علوم جدّه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، أو ما يتمتَّع به من خُلُقٍ رفيع استقاذه من ذلك البيت، الذي كان مهبطاً للوحي، ومنطلقاً للرسالة.

وقد بدأت بوادر البيعه للإمام الحسين (عليه السلام) بعد وفاه الإمام الحسن (عليه السلام)، فقد روى البلاذري بإسناد جمعى: «أنَّه لَمَّا توفي الحسن بن عليٍّ اجتمعوا الشيعة، ومعهم بنو جعده بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي، وأُمُّ جعده أمُّ هانئ بنت أبي طالب، في دار سليمان بن صرد، فكتبو إلى الحسين كتاباً بالتعزية، وقالوا في كتابهم: إنَّ الله قد جعل فيك أعظم الخلف ممَّن مضى، ونحن شيعتك المصابه بمصيبك، المحزونه بحزنك، المسوروه بسرورك، المُنتظره لأمرك».

وكتب إليه بنو جعده يخبرونه بحسن رأي أهل الكوفة فيه، وحجبهم لقادمه وتطلعهم إليه، وأنَّ قد لقوا من أنصاره وإخوانه مَن يرضي هديه، ويطمأن إلى قوله، ويعرف نجدهه وبأسه، فأفضوا إليهم ما هم عليه من شنآن ابن أبي سفيان، والبراءه منه، ويسألونه الكتاب إليهم برأيه.

فكتب (الحسين عليه السلام) إليهم: إني لأرجو أن يكون رأي أخي (رحمه الله) في المواجهة، ورأيي في جهاد الظلمة رشدًا وسدادًا، فالصقوا بالأرض، وأخفوا الشخص، وакتموا الهوى، واحترسوا من الأطّاء ما دام ابن هند حيًّا، فإن يحدث به حدث وأنا حيٌّ يأتكم رأيي إن شاء الله»^(١).

ونقل الشيخ المفيد عن الكلبي والمدائني: أنه بعد وفاة الإمام الحسن عليه السلام «تحرَّكت الشيعة بالعراق، وكتبوا إلى الحسين عليه السلام في خلع معاويه والبيع له، فامتنع عليهم، وذكر أنَّ بينه وبين معاويه عهداً وعقداً لا يجوز له نقضه حتى تمضي المدة، فإن مات معاويه نظر في ذلك»^(٢).

وقد يبدو هذا الاعتذار من الإمام الحسن عليه السلام متناقضاً مع ما أوضحته سابقاً، من أنَّ معاويه قد أخلَّ بشـ_روط الهدنة، وأنَّ للإمام الحسن عليه السلام الحق في الخروج.

لكنَّ هذا التناقض غير قائم، وقد أجبنا عنه سابقاً، وعرفنا هناك أنَّ ظروف المجتمع الإسلامي لم تتغير كثيراً بما يتناسب مع القيام بثوره، فمعاويه هو هو، والمجتمع هو هو، ولم تحصل تلك التغييرات التي تتيح للإمام الحسن عليه السلام القيام بثوره منتجه على مرِّ الأزمان، وأنَّ شروط الصلح وإنْ نكثها معاويه فإنَّ ذلك لم يصل إلى جميع أمصار العالم الإسلامي، مع ملاحظه أنَّ السلطة وجانبها الإعلامي كان بيده معاويه، وبإمكانه أنْ يغيِّر الحقائق، ويبيِّث في المجتمع بولاياته المختلفة أنَّ الحسين عليه السلام نقض الشروط، وخالف الهدنة وخرج للقتال، خصوصاً أنَّ أهمَّ بنود الصلح لم تُنقض بعد، وهو أنَّ الخلافة تعود للإمام الحسن عليه السلام، ثم للحسين عليه السلام؛ لأنَّ معاويه وقتها لم يبايع لولده يزيد بولايته العهد.

وعلى كل حال فقد كانت بذرء البيعه وكتابه الرسائل إلى الإمام الحسين (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بعد وفاة الإمام الحسن عليه السلام).

ص: ٢١٨

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٥٢.

٢- المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٣٢.

ثم إن معاویه باع لولده یزید بولایه العهد كما أسلفنا سابقاً، وبدأت المعارضه لسياسته تتسع وتزداد، وكان الإمام الحسين(عليه السلام) على هرم المعارضين، وكذلك معه عبد الله بن الزبیر، وعبد الله بن عمر، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وبعد وفاه معاویه كان هم یزید أن يأخذ البيعه ممّن لم یبايعوا سابقاً، خصوصاً الحسين(عليه السلام) وابن الزبیر، مما اضطر الإمام الحسين(عليه السلام) لترك مدینه جدّه رسول الله(صلی الله عليه و آله وسلم)، والرحيل إلى مکه، وهناك بدأ الرسل تتوافد إليه، نشير إليها فيما يلى:

١_ الظاهر أن أول رساله وصلت إلى الحسين(عليه السلام) في مکه كانت بتاريخ: ١٠ رمضان من عام ٦٠ للهجره، وذلك حين بلغ الشیعه خبر موت معاویه، وعدم مبايعه الحسين یزید، وجاء فيها: «من سليمان بن صرد، والمسیب بن نجبه، ورفاعه بن شداد، وحیب بن مظہر... وشیعته من المؤمنین والمسلمین من أهل الكوفة، أمّا بعد، فالحمد لله الذي قسم عدوک الجبار العنيد، الذي انترى على هذه الأُمّة، فابتَرَّها أمرها، وغضبها فيئها، وتأمر عليها بغير رضي منها، ثم قتل خيارها، واستبقى شرارها، وجعل مال الله دوله بين أغنيائها، فبعداً له كما بعْدَت ثمود، وليس علينا إمام، فاقدم علينا، لعل الله يجمعنا بك على الحق.

واعلم أن النعمان بن بشير في قصـر الإماره، ولسنا نجمع معه جمعه، ولا نخرج معه إلى عيد، ولو بلغنا إقبالك إلينا آخر جناه فألحقنا بالشام، والسلام»^(١).

وبعثوا هذه الرساله مع عبد الله بن سبع الهمدانی، وعبد الله بن وال التیمی، وأوصلوها إلى الإمام الحسين(عليه السلام) في العاشر من شهر رمضان^(٢).

ص: ٢١٩

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج٣، ص١٥٨. وأنظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأُمم والملوک: ج٤، ص٢٦٢. المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج٢، ص٣٧.

٢- أنظر: البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج٣، ص١٥٨. الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأُمم والملوک: ج٤، ص٢٦٢.

وكما هو واضح تضمنَت هذه الرسالة عدّه نقاط أساسية:

الأولى: إن الشيعة في الكوفة كانوا لا يرون مشروعية خلافة معاویه بن أبي سفیان، وأنه غاصب مبتز لأمر هذه الأمة، ومُتأمِّر عليها بقوه السيف، دون رضي منها.

الثانية: إن معاویه لم يحكم في الأمة بالعدل والأنصاف، بل ساسها بقوه السيف، فقتل خيارها واستبقى أشراراها، وتسليط على أموال المسلمين، ولم يقسمه بالحق، بل كان يصرف على أغنيائها يتداولونه بينهم، وأما الفقراء والمعتففين من هذه الأمة فليس لهم شيء.

الثالثة: إنهم لم يبايعوا يزيد بن معاویه، وباقون بلا إمام عليهم، ولم يجتمعوا مع والي الكوفة لا في جماعه، ويطلبون من الإمام الحسين(عليه السلام) القodium ليقيم الحق، ويدفع الباطل.

الرابعه: إنَّ في حاله علمهم بقدوم الإمام الحسين(عليه السلام)، فإنهم سيتفضضون على النعمان بن بشير والي الكوفة، ويخرجوه إلى الشام حيث مقر الحكم الأموي.

وطبيعي أن هذه الأمور كفيلاً لتحريك أي إنسان رسالي يطمح في إقامه حكم الله بالأرض.

٢— بعد يومين من الرسالة الأولى أخذ الواحد والاثنين والثلاثة والأربعه يكتبون إلى الإمام الحسين(عليه السلام)، فأرسلوا قرابة الخمسين صحيفه، بعثوها بيد قيس بن مسهر بن خليل الصيداوي من بنى أسد، وعبد الرحمن بن عبد الله بن الكدر الأرجبي، وعماره بن عبد السلوى^(١).

وفي إرشاد المفيد نقلًا عن أهل السير والتاريخ: إن عدد الصحف بلغت نحو مائة

ص: ٢٢٠

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٥٨. الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ٢٦٢.

٣_ ثم لبوا يومين آخرين وسرّحوا إليه هانئ بن هانئ السبيعى، وسعيد بن عبد الله الحنفى، وكتبوا معهما: «أمّا بعد، فحيّهلا، فإنّ الناس متظرون لك، لا إمام لهم غيرك، فالعجل ثم العجل ثم العجل، والسلام»[\(٢\)](#). وفي لفظ الطبرى: «أمّا بعد، فحيّهلا، فإنّ الناس يتظروننك، ولا رأى لهم فى غيرك، فالعجل العجل، والسلام عليك»[\(٣\)](#).

وهذه الرساله أيضاً صريحة ومؤكده لما قبلها بأنّ القوم لم يبايعوا ليزيد، وأنّهم بلا إمام، وينتظرون من الحسين [\(عليه السلام\)](#) القدوم بالسرعه الممكنه؛ ليقيم لهم الحقّ، ويخلصّهم مما هم فيه من الظلم.

٤_ وكتب له مجموعه من أهل الكوفه، وهم: شبث بن ربى اليربوعى، ومحمد بن عمير بن عطارد بن حاجب التميمي، وحجار بن أبيجر العجلانى، ويزيد ابن الحرث بن زيد ابن رويم الشيبانى، وعزره بن قيس الأحمسى، وعمرو بن الحاجاج الزبيدى، كتاباً جاء فيه: «أمّا بعد، فقد اخض رّ الجناب، وأينعت الشمار، وكلمت الجمام، فإذا شئت فاقدم علينا، فإنّما تقدم على جندي لك مجند!!!(والسلام)[\(٤\)](#).

وجاء في بعض الرسائل أنّ لك بالكوفه مائة ألف، ذكر ذلك الطبرى بطريقين عن حصين بن عبد الرحمن، قال: «إنّ الحسين بن عليّ [\(عليه السلام\)](#)، كتب إليه أهل الكوفه أنه معك مائة ألف»[\(٥\)](#).

ص: ٢٢١

١- المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٣٨.

٢- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٥٨.

٣- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج ٤، ص ٢٦٢.

٤- البلاذرى، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٥٨. المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٣٨.

٥- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج ٤، ص ٢٩٤.

وقد ذكر سبط ابن الجوزى ذلك أيضاً، وذكر رساله أهل الكوفة الناصّه على ذلك، والمختلفه قليلاً عن الرساله الأولى في اللفظ، وإنْ كان الظاهر هى نفس الرساله، فقد ذكر نقاًلاً عن الواقدى: أنَّه «لِمَا اسْتَقَرَّ الْحُسَيْنُ (عليه السٰلام) بِمَكَّهِ وَعَلِمَ بِأَهْلِ الْكُوفَهُ، كَتَبُوا إِلَيْهِ يَقُولُونَ: إِنَّا قَدْ حَبَسْنَا أَنفُسَنَا عَلَيْكُوكَ، وَلَسْنَا نَحْضُرُ الصَّلَاهَ مَعَ الْوَلَاهِ، فَاقْدَمْ عَلَيْنَا فَنَحَنْ فِي مَائِهِ أَلْفٍ، وَإِنَّا قَدْ فَشَاهَ فِينَا الْجُورَ، وَعَمِلَ فِينَا بِغَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَّهُ رَسُولِهِ، وَنَرَجُوا أَنْ يَجْمِعَنَا اللَّهُ بَكَ عَلَى الْحَقِّ، وَيَنْفِي عَنَا بَكَ الظُّلْمَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ يَزِيدَ وَأَبِيهِ الَّذِي أَغْضَبَ اللَّهَ فِيهَا، وَشَرَبَ الْخُمُورَ، وَلَعِبَ بِالْقَرْودِ وَالْطَّنَابِيرِ وَتَلَاعِبِ الدِّينِ، وَكَانَ مَمَّنْ كَتَبَ إِلَيْهِ ذَلِكَ: سَلِيمَانَ بْنَ صَرْدَ، وَالْمُسَيْبَ بْنَ نَجِيَّهِ، وَوَجْهَهُ أَهْلُ الْكُوفَهِ»^(١). «فَتَابَعَتْ عَلَيْهِ فِي أَيَّامِ رَسُولِ أَهْلِ الْكُوفَهِ، وَمِنَ الْكِتَابِ مَا مَلَأَ مِنْهُ خَرْجِينَ»^(٢).

وقد اجتمعت هذه الرسائل والكتب عند الإمام الحسين (عليه السٰلام)، فقرأها وسائل الرسل عن أمر الناس، ثمَّ كتب مع هانئ بن هانئ السبعى، وسعيد بن عبد الله الحنفى: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ حَسِينِ بْنِ عَلَى إِلَى الْمَلَأِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَانِئاً وَسَعِيداً قَدْمَا عَلَى بَكْتَبِكُمْ، وَكَانَا آخِرَ مَنْ قَدَمَ عَلَى مِنْ رَسُلِكُمْ، وَقَدْ فَهَمْتُ كُلَّ الَّذِي اقْتَصَصْتُمْ وَذَكَرْتُمْ، وَمَقَالَهُ جَلَّكُمْ: إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْنَا إِمَامٌ، فَأَقْبَلَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْمِعَنَا بَكَ عَلَى الْهَدَى وَالْحَقِّ. وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ أَخِي وَابْنَ عَمِّي وَثَقْتَى مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَأَمْرَتُهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى بَحَالِكُمْ وَأَمْرَكُمْ وَرَأِيَّكُمْ، فَإِنْ كَتَبَ إِلَى أَنَّهُ قَدْ أَجْمَعَ رَأِيُّ مَلَئِكَتِكُمْ، وَذُوِّي الْفَضْلِ وَالْحَجَى مِنْكُمْ عَلَى مِثْلِ مَا قَدَمْتُ عَلَى بَهِ رَسُلِكُمْ، وَقَرَأْتُ فِي كَتَبِكُمْ: أَقْدَمْ عَلَيْكُمْ وَشَيْكَأَنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَعْمَرِي، مَا إِلَامُ إِلَّا العَامِلُ بِالْكِتَابِ، وَالْآخِذُ بِالْقَسْطِ، وَالْدَّائِنُ بِالْحَقِّ، وَالْحَابِسُ نَفْسَهُ عَلَى ذَاتِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ»^(٣).

ص: ٢٢٢

١- سبط ابن الجوزى، يوسف بن فرغلى، تذكرة الخواص: ص ٥١٤.

٢- الدينوري، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٣٠.

٣- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوک: ج ٤، ص ٢٦٢.

وهذه الرساله تتضمن استجابه صريحة من الإمام الحسين(عليه السلام) لدعوه مجتمع الكوفه، عند بقاء ملئهم وأهل الفضل والحجى منهم على موقفهم من نصر الإمام(عليه السلام)، مشفوعه بذكر أسباب ذلك، وهي انحراف الخليفة والإمام المتولى لزمام الأمور عن أداء مهامه ووظائفه التي أوكل بها، من العمل بكتاب الله وسنة نبيه، وإقامه العدل بين الناس، والالتزام بالحق، وحبس النفس على ذات الله، لا إغراقها في الشهوات والملذات.

ولمّا وصل مسلم بن عقيل إلى الكوفه، نزل في دار المختار بن أبي عبيد، وأقبلت الشيعه تختلف إليه، فكُلما اجتمع إليه منهم جماعه قرأ عليهم كتاب الحسين بن على(عليهما السلام) وهم يبكون، وبايده الناس حتى بايده منهم ثمانية عشر_ر ألفاً، فكتب مسلم(رحمه الله) إلى الحسين(عليه السلام)، يخبره بيشه ثمانية عشر_ر ألفاً، ويأمره بالقدوم [\(١\)](#).

وجاء في الكتاب الذي أرسله إليه: «إِنَّ الرَّائِدَ لَا يَكْذِبُ أَهْلَهُ، وَقَدْ بَأْيَنَى مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ثَمَانِيَّةُ عَشْرَ أَلْفَ رَجُلٍ، فَأَقْدَمَ، فَإِنَّ
جَمِيعَ النَّاسِ مَعَكُ، وَلَا رَأَى لَهُمْ فِي آلِ أَبِي سَفِيَّانَ» [\(٢\)](#).

وكان الحسين(عليه السلام) في الطريق، فكتب إليهم كتاباً بيد قيس بن مسهر الصيداوي، جاء فيه: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ
الْحُسَينِ بْنِ عَلَى إِلَى إِخْرَانِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّى أَحْمَدُ إِلَيْكُمُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ كِتَابَ
مُسْلِمٍ بْنِ عَقِيلٍ جَاءَنِي يَخْبُرُنِي فِيهِ بِحُسْنِ رَأْيِكُمْ وَاجْتِمَاعِ مَلِئِكِمْ عَلَى نَصْرَنَا وَالْطَّلَبِ بِحَقِّنَا، فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَحْسِنَ لَنَا الصُّنْعَ، وَأَنْ
يُشَيِّكُمْ عَلَى ذَلِكَ أَعْظَمَ الْأَجْرِ، وَقَدْ شَخَصْتُ إِلَيْكُمْ مِنْ مَكَاهِ يَوْمِ الْثَّلَاثَاءِ لِثَمَانِيَّةِ مُضِيِّنٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ يَوْمِ التَّرْوِيَّةِ، فَإِذَا قَدِمْتُمْ
عَلَيْكُمْ رَسُولِي فَاقْمِشُوا أَمْرَكُمْ وَجَدِّدُوا، فَإِنَّى قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِي أَيَّامِ هَذِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» [\(٣\)](#).
وفى لفظ آخر: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،

ص: ٢٢٣

١- انظر: المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٤١.

٢- الدينوري، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٤٣. وانظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج ٤، ص ٢٨١.

٣- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج ٤، ص ٢٩٧.

والكتاب صريح في أن التحرّك كان استجابةً لطلب أهل الكوفة، ودعوتهم الحسين(عليه السلام) لنصرته.

وربما على ضوء تلك الرسائل فإن الإمام عليه السلام أخذ يعد العدد والعدد للقيام بثورته، ويستنصر المسلمين ويدعوهم إلى الالتحاق به، وإن كان سلام الله عليه موقن بحسب ما يستقرأه من وضع الساحه، وبحسب ما وردته من نصائح بأن ذلك لا يتم، لكن الظروف الظاهرية كانت تحتم عليه أن يقوم بدوره، ويهيئ لثورته هذه ما تحتاج إليه من عدّه وعدد، فكتب في ذلك إلى أشراف أهل البصرة كتاباً جاء فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من الحسين بن على إلى مالك بن مسمع، والأحنف بن قيس، والمنذر بن الجارود، ومسعود بن عمرو، وقيس بن الهيثم، سلام عليكم، أمّا بعد، فإنّي أدعوكم إلى إحياء معالم الحق وإماتة البدع، فإنّ تجبيوا تهتدوا سبل الرشاد، والسلام»^(٢).

وقد تقدّم منا ذكر رساله الإمام الحسين(عليه السلام) إلى وجهاه وأشرف أهل البصرة، بلفظ آخر، جاء فيه: «أمّا بعد، فإنَّ الله اصطفى محمّداً (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على خلقه، وأكَرَّ مِنْ بَنْوَتِهِ، واخترَه لرسالتِهِ، ثُمَّ قبضَهُ اللهُ إِلَيْهِ، وقد نصَحَّ لعِبادِهِ، وبلغَ ما أُرسَلَ به (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَكَانَ أَهْلَهُ وَأَوْلَيَاءُهُ، وأوصَيَاهُ وَوَرَثَتِهِ، وأحَقَّ النَّاسَ بِمَقَامِهِ فِي النَّاسِ، فاستأثرَ عَلَيْنَا قَوْمَنَا بِذَلِكَ، فرضينا وَكَرِهْنَا الْفَرْقَةَ، وأحَبَّنَا الْعَافِيَةَ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّا أَحَقُّ بِذَلِكَ الْحَقَّ الْمُسْتَحْقَقَ عَلَيْنَا مَمَّنْ

۲۲۴

١- الدِّينوَى، أَحْمَدُ بْنُ دَاؤِدَ، الْأَخْبَارُ الطَّوَالُ: ص ٢٤٥.

٢- المصد، نفسه: ص ٢٣١.

تولّاه... وقد بعثت رسولي إليكم بهذا الكتاب، وأنا أدعوكم إلى كتاب الله وسنّه نبيه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فإنّ السنّة قد أمتّ، وإنّ البدعة قد أحيت، وإن تسمعوا قولى وتطيعوا أمرى أهدىكم سبيل الرشاد، والسلام عليكم ورحمة الله»^(١). وهذه الرسالة حوت على مضامين عديدة تمّت الإشارة إليها سابقاً.

ومن بين الوجاهات الذين وصلتهم رساله الإمام الحسين(عليه السلام) غير ما ذكرناه، يزيد بن مسعود النهشلي^(٢)، وعمرو بن عبيد الله بن معمر^(٣).

ولم يسعفنا التاريخ ببيانٍ مفصّل حول موقف جميع أشرافٍ أهل البصرة من هذه الرسالة، إلّا أنّه من الواضح أنّ بعضهم قد تأرجح موقفه مثل الأحنف بن قيس، الذي كتب إلى الإمام الحسين(عليه السلام): «أَمَا بَعْدُ، فَاصْبِرْ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقّ، وَلَا يَسْتَخْفِنْكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ»^(٤).

وبعضهم قد خان الأمانة وهو المنذر بن الجارود، فأفتشي السر دون غيره؛ بحججه خوفه أن يكون الرسول دسيساً من ابن زياد، فقام بتسليمه إليه، وأقرأه كتابه، فقدم الرسول وضررت عنقه^(٥).

ومنهم من استجاب بأهله وذويه وعشيرته لطلب الإمام الحسين(عليه السلام)، وكان موقفه مشرّفاً، وهو يزيد بن مسعود، فجمع بنى تميم وبني حنظله وبني سعد، وحثّهم على الجهاد والقتال مع الحسين(عليه السلام)، فاستجابوا له، وأبدوا استعدادهم للقتال والشهادة بين يديه، فكتب إلى الحسين(عليه السلام) يخبره بطاعتهم له، واستعدادهم للقدوم والجهاد بين يديه، فدعا له

ص: ٢٢٥

١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والمملوک: ج ٤، ص ٢٦٦.

٢- انظر: ابن نما، محمد بن جعفر، مثير الأحزان: ص ١٧.

٣- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والمملوک: ج ٤، ص ٢٦٥.

٤- ابن نما، محمد بن جعفر، مثير الأحزان: ص ١٧.

٥- انظر: الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والمملوک: ج ٤، ص ٢٦٦.

الحسين(عليه السلام) خيراً، لكن الأقدار غيّبت هذه الثلة من أهل البصرة عن حضور كربلاء، ونيل شرف الشهادة بين يدي أبي عبد الله، بعد أن وصلهم خبر استشهاده في حال جهازهم للمسير إليه^(١).

هذا، وكان قد اجتمع إلى الحسين(عليه السلام) في مدة مقامه بمكّه نفرٌ من أهل الحجاز، ونفرٌ من أهل البصرة، انضافوا إلى أهل بيته ومواليه^(٢).

وذكر أبو المخارق الراسبي أنه اجتمع ناس من الشيعة بالبصرة في منزل امرأه من عبد القيس، يُقال لها: مارييه ابنة سعد، أو منقد، أياماً وكانت تتشيّع، وكان منزلها لهم مالفاً يتحدّثون فيه، وقد بلغ ابن زياد إقبال الحسين(عليه السلام)، فكتب إلى عامله بالبصرة أن يضع المناظر، ويأخذ بالطريق، قال: فأجمع يزيد بن نبيط وهو من عبد القيس الخروج إلى الحسين(عليه السلام)، وكان له بنون عشـرة، فقال: أيكم يخرج معى؟ فانتدب معه ابنان له: عبد الله وعيّد الله، فخرجا واتّحدوا بالحسين(عليه السلام) في الطريق، ثم استشهدوا معه يوم عاشوراء، رغم ممانعه الآخرين لهما، وתוّفهما عليهما من ابن زياد^(٣).

والخلاصة؛ إن هناك حاكماً جائراً متربعاً على كرسى الخلافة بغير وجهٍ وحقٍّ، وهناك مجتمع يتظالم ويشكوا ما حل به من الظلم والجور، والابتعاد عن القرآن والسنّة، وهناك بيعه ورسائل وكتب تدعو الإمام الحسين(عليه السلام) للقدوم، وترى فيه المنفذ والمخلص من هذا الظلم والجور، وهناك أنصار آخرون انضموا لقافله الحسين(عليه السلام) من المدينة ومكّه والبصرة، فتكون عناصر الثورة قد اكتملت، ولا مناص للإمام الحسين(عليه السلام) — باعتباره يمثل ثقل أهل البيت(عليهم السلام) ، وامتداد النبوة — إلا أن يستجيب لهذه الدعوات، ويتبّنى تلك

ص: ٢٢٦

١- انظر: ابن نما، محمد بن جعفر، مثير الأحزان: ص ١٩.

٢- انظر: المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٦٦.

٣- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الطبرى: ج ٤، ص ٢٦٣.

احتياج الإمام الحسين (عليه السلام) بوسائل أهل الكوفة

عرفنا أنّ شراره الثوره الحسينيه انطلقت فى المدينة، حين وفاه معاویه، وتربيع يزید على سدّه الحكم، بعد أنْ مهدَ له أبوه معاویه ذلك بشـ راء الضمائر وقوه السيف، فكان هم يزید عند تولیه الخلافه أنْ يأخذ البيعه ممّن رفضوا ذلك، وعلى رأسهم الإمام الحسين (عليه السلام)، وعبد الله بن الزبیر.

فراسل يزيد والي على المدينه في أخذ البيعه منهم، فرفضوا ذلك وانطلقو إللي مكه؛ باعتبارها حرمأً آمناً.

وقد عرفنا سابقاً أنَّ مشروعه الثوري قائمٌ من حين نكث معاويه لشـ روط الصلح مع الإمام الحسن(عليه السلام)؛ لأنَّ معاويه لم يكتسب أىٰ مشـ رويعه لحكمه وخلافته عندها، مضافاً لابتعاد سلوكياته وحكمه عن الشريعة المقدسة، فكان يتبع سياسة التجويع والإرهاب والإقصاء، وقتل الصلحاء، وغير ذلك من الجور والظلم الذي كان يقوم به.

وأشارنا سابقاً إلى الأسباب التي منعت الإمام الحسين(عليه السلام) من التحرّك ضدّ معاویه بعد وفاه الإمام الحسن(عليه السلام)، والتي منها قوّة السلطنة الإعلامية التي يمتلكها معاویه، وسطوته الكبیرة على المجتمع الإسلامي، كانت تمكّنه من تشویه الحقائق وتصویر الحسين(عليه السلام) بأنّه خارج عن القانون، وناکث لشـ_روط الصلح والهدنة، وبالتالي القضاء على ثورته من دون أيّ شمار تذکر.

فلما توفي معاويه بدأت الأمور تتجلىًّا أوضح، فمجيء يزيد إلى سدة الخلافة بالصورة التي بينها سابقاً يتناهى صراحةً مع شروط الهدنة، وهذا يثير بحد ذاته تحرك الإمام

الحسين(عليه السلام) لاستعاده الحق المغتصب، هذا من جهه، وإن يزيد كان متجرحاً بالفسق مستهتراً بالسنه متحللاً عن القيم والمبادئ، فهو لا يمتلك الشرائع لخليفة المسلمين، وهذا مبرر آخر للتحرّك وإنقاذ المسلمين من تبعات ذلك، هذا من جهةٍ ثانية، فكان من أولويات الإمام الحسين(عليه السلام) أن لا يعطى لهكذا خلافه أى شرعية تذكر، فبدأ ثورته برفض البيعة ليزيد، مؤكداً أن لا بقاء للإسلام مع هكذا خلافه، فراح يبيّن فسق الخلافه من جهه، والدعوة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جهةٍ أخرى، وهذه الأمور كما أوضحتنا كلها تكسب الثوره مشروعية مستقله، فكيف إذا اضطر إلى ذلك بيعه المجتمع الإسلامي، ودعواته المتكرره إلى الإمام الحسين(عليه السلام)، باعتباره مُخلصاً ومنقاداً للأمة من الانحراف الذي حلّ بها، فرسائل أهل الكوفه وبيعتهم له أعطت زخماً جديداً للثوره الحسينيه، وأكّدت مش روعيه التحرّك؛ إذ لا يمكن للحسين(عليه السلام) السكوت والأمة تستصرخه وتندبه للقدوم؛ لذا كان يحتاج في أكثر من موطن برسائل وكتب أهل الكوفه إليه، نقف على عدّه من ذلك:

١_ يقول أحد الروايات: «رأيت أبنيه مضروبه بفلاه من الأرض، فقلت: لمن هذه؟ قالوا: هذه لحسين. قال: فأتيته فإذا شيخ يقرأ القرآن، قال: والدموع تسيل على خديه ولحيته، قال: قلت: بأبى وأمّى يا بن رسول الله، ما أنزلك هذه البلاد والبلاد التي ليس بها أحد؟ فقال: هذه كتب أهل الكوفه إلى، ولا أراهم إلّا قاتلني، فإذا فعلوا ذلك لم يدعوا الله حرمه إلّا انتهكوه، فيسلط الله عليهم من يذلّهم...»^(١).

فالإمام(عليه السلام) هنا يبيّن لرسائل بأنه إنما يتحرّك وفق البيعة والرسائل التي وصلته من أهل الكوفه، على الرغم من قرائتها للأحداث بأن النتيجه ستكون القتل، فإن هدف الإمام كما أوضحتنا هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأمّا الرسائل والبيعة فقد زادت من

ص: ٢٢٨

١- ابن عساكر، على بن الحسن، تاريخ مدینه دمشق: ج ١٤، ص ٢١٦.

تكليف الإمام (عليه السلام)، وأكّدت المسؤولية عليه، وكان لا بدّ له من التعامل معها كما هي.

٢— ورد أنّ ابن عمر لما سمع بخروج الحسين (عليه السلام) إلى العراق، لحقه على مسيرة ثلاثة ليالٍ، ونهاه عن الخروج، فأجابه الإمام الحسين (عليه السلام): بأنّ «هذه بيتهم وكتبهم». يقول الخبر: «فأعترضه ابن عمر وبكي وقال: أستودعك الله من قتيل، والسلام»[\(١\)](#).

فالإمام الحسين (عليه السلام) هنا يبيّن أنّ سبب خروجه لهم هو البيعة والرسائل التي وصلته منهم.

٣— لما التقى به جيش الحر، وصلّى بهم الإمام (عليه السلام) صلاة الظهر، قام خطيباً فيهم بعد ذلك، فقال: «أيها الناس، معدّرة إلى الله، شمّ إليكم، إنّي لم آتكم حتّى أتنى كتبكم، وقدّمت على رسلكم، فإنّ أعطيتكم ما أطمئنّ إليه من عهودكم ومواثيقكم دخلنا معكم مصراً لكم، وإنّ تكن الأخرى انصررت من حيث جئت. فأمسكت القوم، فلم يردوا عليه، حتّى إذا جاء وقت العصر نادى مؤذن الحسين (عليه السلام)، ثمّ أقام، وتقدّم الحسين (عليه السلام)، فصلّى بالفرقيين، ثمّ انفتل إليهم، فأعاد مثل القول الأول»[\(٢\)](#).

وفي لفظٍ أنّ الحسين (عليه السلام) حمد الله وأثنى عليه، وقال: «أمّا بعد، أيها الناس، فإنّكم إنْ تتقوا وتعرفوا الحقَّ لأهله يكن أرضي لله، ونحن أهل البيت أولى بولايته هذا الأمر عليكم من هؤلاء المدعين ما ليس لهم، والسائلين فيكم بالجور والعداون، وإنّ أنتم كرهتمونا وجعلتم حقنا»[\(٣\)](#)، وكان رأيكم غير ما أتنى كتبكم، وقدّمت به على رسلكم، انصررت عنكم»[\(٤\)](#). فقال الحر بن

ص: ٢٢٩

١- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٦٣. وانظر نحو ذلك: الكوفي، محمد بن سليمان، مناقب أمير المؤمنين: ج ٢، ص ٢٦١.

٢- الدينوري، أحمد بن داود، الأخبار الطوال: ص ٢٤٩.

٣- وفي أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٧٠، والكامل في التاريخ: ج ٤، ص ٤٧: «وجهلكم حقنا»، وهو الصحيح الموافق لسياق الكلام.

٤- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم الملوك: ج ٤، ص ٣٠٣.

يزيـد: «وَاللَّهُ، مَا نَدْرِي مَا هَذِهِ الْكِتَبُ الَّتِي تَذَكَّرُ. فَقَالَ الْحَسِينُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): أَئْتَنِي بِالْخَرْجِينَ الَّذِينَ فِيهِمَا كَتَبُوهُمْ. فَأَتَى بِخَرْجِينَ مَلْوَءِيْنَ كِتَابًا، فُتَشَّرَتْ بَيْنَ يَدِيِّ الْحَرِّ وَأَصْحَابِهِ، فَقَالَ لِهِ الْحَرِّ: يَا هَذَا، لَسْنَا مَمْنَانِيْنَ كِتَابًا إِلَيْكَ شَيْئًا مِّنْ هَذِهِ الْكِتَبِ، وَقَدْ أُمْرَنَا أَلَّا نَفَارِقُكَ إِذَا لَقَبَنَاكَ، أَوْ نَقْدِمُ بَكَ الْكُوفَةَ عَلَى الْأَمْيَرِ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَأْيًا فِيهِ السَّلَامَهُ مِنْ حَرْبِكَ، وَهُوَ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنِ وَبَيْنِكَ طَرِيقًا، لَا تَدْخُلْكَ الْكُوفَةَ، وَلَا تَرْدَكَ إِلَى الْحِجَازِ، تَكُونُ نَصْفًا بَيْنِكَ وَبَيْنِكَ، حَتَّى يَأْتِنَا رَأْيُ الْأَمْيَرِ...»^(١).

ويمكن أن نلاحظ على هذا الخبر ما يلى:

أ _ إنَّ الْحَسِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) احْتَجَ عَلَى الْقَوْمِ بِرَسَائِلِهِمْ، وَأَكَّدَ فِي إِقَامِهِ الْحَجَّةِ عَلَيْهِمْ بِطَلْبِهِ الْإِنْصَافِ عَنْ تَخلِّيهِمْ عَنْ وَعْدِهِمْ وَرَسَائِلِهِمْ، مَعْلَمَهُ وَمَعْرِفَتِهِ بِأَنَّ الْقَوْمَ لَا يَقْنَعُونَ مِنْهُ بِالرَّجُوعِ مِنْ دُونِ بَيعِهِ؛ لَذَا أَرَادَ مِنْ خَلَالِ طَلْبِهِ الْإِنْصَافِ أَنْ يُؤَكِّدَ مَشْرُوعِيَّهُ خَرْوَجَهُ أَمَامَ الرَّافِضِينَ لِذَلِكَ، وَالنَّاصِحِينَ لِهِ بِالرَّجُوعِ، وَيَقُولُ لَهُمْ بِأَنَّ الْمَسَأَلَهُ لَا تَعْلَقُ بِخَرْوَجِيِّهِ وَعَدْمِهِ، وَإِنَّمَا تَعْلَقُ بِأَصْلِ الْبَيعِ، وَمَنْ مُثْلِي لَاهُ - يُمْكِنُ أَنْ يَبَايِعَ مُثْلِي يَزِيدَ وَيُضَفِّي عَلَيْهِ الشَّرِيعَهُ؛ لَذَا إِنَّ قَتْلَى مُحَتَومٍ لَا مَحَالَهُ، وَالْقَتْلُ بِثُورِهِ وَرَفْضُهُ لِهَذَا التَّسْلُطِ وَالظُّلْمِ وَالْجُورِ خَيْرٌ مِّنْ قَتْلِ بَاغْتِيَالِ بَارِدٍ، لَا يَحْرُكُ مِنْ عَزِيمَهُ الْمَجَمِعَ، وَلَا يَوْضُّحُ فَسَادَ وَجْبَرَوْتَ حَكْمِ بَنِي أُمَّيَّهُ.

ب _ إنَّ الْحَرِّ لَمْ يُسْتَطِعْ الإِجَابَهُ عَنْ احْتِجاجِ الْإِمَامِ الْحَسِينِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَيْهِمْ بِالرَّسَائِلِ إِلَّا بِصَفَهِ الْإِنْكَارِ وَدُعْوَى عَدَمِ مَعْرِفَتِهِ بِالرَّسَائِلِ، وَحِينَ أَخْرَجَ لِهِ الْإِمَامُ الْحَسِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) خَرْجِينَ مِنَ الرَّسَائِلِ بِادرِ الْحَرِّ بِإِنْكَارِ أَنْ يَكُونُوا مَمْنَانِيْنَ كَتَبُوا ذَلِكَ، وَهَذَا يُنْبِئُ عَنْ وَجْدِ ارْتِكَازٍ عَنْدِ الْحَرِّ وَجِيَشِهِ، بِأَنَّ وَجْدَ الرَّسَائِلِ يُعْطِي شَرِيعَهُ لِتَحرِّكِ الْحَسِينِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَقَدْوَمِهِ، وَلَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ التَّحرِّكَ مَعَ هَذَا الْكَمَّ الْهَائلِ مِنْ تَلْكَ الرَّسَائِلِ.

ص: ٢٣٠

١- الدِّينُورِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ دَاؤِدَ، الْأَخْبَارُ الطَّوَالُ: ص ٢٤٩.

٤— خطب الإمام الحسين(عليه السلام) في جيش الحر خطبه أخرى في منطقه تُدعى: (البيضه)، جاء فيها: «أيها الناس، إن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال: مَنْ رَأَى سُلْطَانًا جَائِرًا مُسْتَحْلِلًا لِحِرْمَةِ اللَّهِ، نَاكِثًا لِعَهْدِ اللَّهِ، مُخَالِفًا لِسَنِهِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، يَعْمَلُ فِي عِبَادِ اللَّهِ بِالْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ، فَلَمْ يَغْيِرْ عَلَيْهِ بِفَعْلِهِ وَلَا قَوْلِهِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ إِنْ يَدْخُلَهُ مَدْخَلَهُ، أَلَا وَإِنَّ هُؤُلَاءِ قَدْ لَزَمُوا طَاعَهُ الشَّيْطَانَ، وَتَرَكُوا طَاعَهُ الرَّحْمَنَ، وَأَظْهَرُوا الْفَسَادَ، وَعَطَّلُوا الْحَدُودَ، وَاسْتَأْثَرُوا بِالْفَيْءِ، وَأَحْلَلُوا حِرَامَ اللَّهِ، وَحَرَّمُوا حَلَالَهِ، وَأَنَا أَحْقَّ مَنْ غَيْرِي، وَقَدْ أَتَنِي كِتَابَكُمْ، وَقَدْمَتْ عَلَيْهِ رَسْلَكُمْ بِبِيَعتِكُمْ، أَنْتُمْ لَا تَسْلِمُونِي وَلَا تَخْذِلُونِي، إِنَّ تَمْمَتْ عَلَيْهِ بِيَعْتِكُمْ تَصْبِيَّوْا رَشْدَكُمْ، فَأَنَا الْحَسَنَ بنُ عَلَى وَابْنِ فَاطِمَةَ بْنَتِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، نَفْسِي مَعَ أَنْفُسِكُمْ، وَأَهْلِي مَعَ أَهْلِكُمْ، فَلَكُمْ فِي أُسُوهِهِ، وَإِنْ لَمْ تَفْعُلُوا وَنَقْضُتُمْ عَهْدَكُمْ، وَخَلَعْتُمْ بِيَعْتِي مِنْ أَعْنَاقِكُمْ، فَلَعْمَرِي، مَا هِيَ لَكُمْ بِنَكَرٍ، لَقَدْ فَعَلْتُمُوهَا بِأَبَى وَأَخِي وَابْنِ عَمِّي مُسْلِمَ، وَالْمَغْرُورُ مِنْ اغْتَرَ بِكُمْ، فَحَظَّكُمْ أَخْطَأَتِمْ، وَنَصِيبَكُمْ ضَيْعَتِمْ، وَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكِثُ عَلَى نَفْسِهِ، وَسِيَغْنِي اللَّهُ عَنْكَ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَهُ اللَّهُ وَبِرْ كَاتِهِ»^(١).

وفي هذه الخطبه نلاحظ طريقه جديد، فلم تر هنا طلباً من الإمام(عليه السلام) في الرجوع وترك المسير، بل ركز على جوانب أخرى، أهمها:

أ— تأكيده(عليه السلام) على مسألة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع انحراف السلطان وتبديلة السنن، بتحريمه حلال الله وتحليله حرامه، وإطاعته للشيطان، وإظهاره الفساد في الأرض..

ب— بيان موقعته فيهم، وأنه أحقّ من يغيّر هذا الواقع المنحرف.

ج— تذكيرهم ببيعتهم ورسائلهم إليه، واحتجاجه عليهم بها، وأنّبقاء على البيعة

ص: ٢٣١

١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك: ج٤، ص ٣٠٥.

والوفاء بهذا العهد هو سبيل الرشاد، مؤكداً لهم أنه _ وهو الحسين بن علي وابن فاطمه بنت الرسول _ سيكون معهم بنفسه وعياله، وعليهم أن يتأسوا به.

د _ حذرهم من مغبة عدم الوفاء بالبيعة والعهد الذى أعطوه له، ومن عقاب الله لهم، وأن الناكل إنما ينكث على نفسه، والله غنى عن العالمين.

وهذه الصيغة الجديدة فى الخطاب تؤكد أن طلب الرجوع إنما كان من باب الاحتجاج وبيان حقيقه الأمر، فإن القوم لن يتركوا الحسين(عليه السلام) من دون بيته، ولذا فإنه اتخذ من رسائلهم وبيعتهم حجه قويه على مشروعيه تحركه، مضافاً لمشروعيه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى حد ذاته، فإن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر يكون مع وجود الأعوان والأنصار أشد وأكيد، فالحسين(عليه السلام) بعد أن طلب منهم الانصراف فى خطبته السابقة لهم، لم يطلبه هذه المرة، بل أدخل العنصر الأساسى الذى تحرك على صوته، وهو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وطلب منهم الوفاء بعهودهم والاستمرار على بيعتهم؛ لأن ذلك هو سبيل الرشاد.

٥_ حينما كان الإمام الحسين(عليه السلام) فى الطريق وانتهى إلى ماء من مياه العرب، وكان هناك عبد الله بن مطيع العدوى، فلما رأى الحسين(عليه السلام) قام إليه، فقال: بأبى أنت وأمّى يا ابن رسول الله، ما أقدمك؟ واحتمله فأنزله، فقال له الحسين(عليه السلام): «كان من موت معاویه ما قد بلغك، فكتب إلى أهل العراق يدعونى إلى أنفسهم». فقال له عبد الله بن مطيع: أذْكُرَكَ الله يا بن رسول الله، وحرمه الإسلام أن تُتَهَّكَ، أُنْشِدَكَ الله في حرمه رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، أُنْشِدَكَ الله في حرمه العرب، فوالله، لئن طلبت ما في أيدي بني أميـه ليقتـلكـ، ولئن قـتـلوكـ لاـ يـهـابـونـ بـعـدـكـ أـحـدـاـ أـبـدـاـ، وـالـلـهـ إـنـهـ لـحـرـمـهـ الإـسـلـامـ تـتـهـكـ، وـحـرـمـهـ قـرـيـشـ وـحـرـمـهـ الـعـربـ، فـلاـ تـفـعـلـ وـلـاـ تـأـتـ الكـوـفـهـ، وـلـاـ تـعـرـضـ لـبـنـىـ أـمـيـهـ، قـالـ: فـأـبـىـ إـلـىـ أـنـ يـمـضـىـ»^(١).

ص: ٢٣٢

١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأُمُم والمُلُوك: ج ٤، ص ٢٩٨. المفيد، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٧٢.

وفي هذا اللقاء أيضاً نجد أن الإمام الحسين(عليه السلام) بزره خروجه بكتب أهل الكوفة ويعتهم، ولم يثنه كلام ابن مطیع من إخباره بما سوف يجري، بل إنّ كلام ابن مطیع وكلام الكثير الذين حاوروا الحسين(عليه السلام) لم يكن ليقدح بمشروعية خروجه مع وجود الكتب والرسائل، بل كانوا متخفّفين من خيانة أهل الكوفة، فالكتب والرسائل كانت تعطى مشروعية للتحرك، سواء كان في نظر الحسين(عليه السلام) أو في نظر الصحابة والتابعين، وهذا ما نريد أن نؤكّد عليه.

٦_ ما ورد عن الفرزدق حين خرج مُريداً للحج، فلما وصل ذات عرق، رأى قباباً مضرّوبه، فقال: لمن هذه؟ قالوا: للحسين بن على». يقول: «فعدلت إليه فقلت: يا بن رسول الله، ما أجعلك عن الحج؟ قال: كتب إلى هؤلاء القوم – يعني أهل الكوفة – يذكرون ما هم فيه»[\(١\)](#).

وهنا أيضاً فإن الإمام الحسين(عليه السلام) يكتفى في تبرير خروجه برسائل وكتب أهل الكوفة.

٧_ لما بعث ابن زياد عمر بن سعد في أربعه آلاف، وأمره أن يسير إلى الحسين(عليه السلام)، فلما نزل بإزاره أرسل قرّه بن قيس الحنظلي إلى الحسين(عليه السلام)؛ ليسأله عن سبب مجئه، فأجابه الحسين: «كتب إلى أهل الكوفة في القدوم إليهم، فأماماً إذ كرهوني فإني أنصرف عنهم»[\(٢\)](#).

فرجع قرّه وأخبر ابن سعد بذلك، فكتب عمر بن سعد إلى ابن زياد: «بسم الله الرحمن الرحيم، أمّا بعد، فإني حيث نزلت بالحسين بعثت إليه رسولي فسألته عما أقدمه وماذا يطلب ويسأل، فقال: كتب إلى أهل هذه البلاد وأتنى رسالهم، فسألوني القدوم ففعلت، فأماماً إذ كرهوني فبدأ لهم غير ما أتنى به رسالهم فأنا منصرف عنهم، فلما قرئ الكتاب على ابن زياد قال:

ص: ٢٣٣

١- العصفوري، خليفه بن خياط، تاريخ خليفه: ص ١٧٦.

٢- البلاذري، أحمد بن يحيى، أنساب الأشراف: ج ٣، ص ١٧٧.

يرجو النجاه ولات حين مناص».

فكتب ابن زياد إلى ابن سعد: «أمّا بعد، فقد بلغنى كتابك وفهمت ما ذكرت، فاعرض على الحسين أنْ يبایع لیزید بن معاویه هو وجميع أصحابه، فإذا فعل ذلك رأينا رأينا، والسلام»^(١).

وهذه المراسلات تبيّن احتجاج الإمام الحسين (عليه السلام) بكتب أهل الكوفة ورسلهم، وتوكّد ما ذكرناه سابقًا بأنّ القوم لن يرضوا من الحسين (عليه السلام) بغير بيعه لیزید، وهو أمر لا-يمكن أنْ يتم ويصدر من الإمام الحسين (عليه السلام)؛ لأنّ معناه إضفاء الشرعيّة على خلافه لیزید، وهي خلافه بعيده عن الإسلام، بل بوجودها يتم القضاء على ما تبقى من مبادئ وقيم إسلاميّة، ومبایعه الحسين (عليه السلام) تكون حينئذ مساعده منه في القضاء على الإسلام، وهذا لا يمكن أنْ يصدر منه؛ لذا فهو يلقى الحجج تلو الحجج عليهم بطلبه الرجوع؛ حتّى يتبيّن للمجتمع أنّ ما سيحصل من انتهاك لحرمة الإمام الحسين (عليه السلام) ليس سببه الخروج والتحرّك، بل إنّ الإمام الحسين (عليه السلام) خرج أو لم يخرج فإنّ مصيره القتل إنّ لم يبایع.

٨— خطب الإمام الحسين (عليه السلام) يوم عاشوراء خطبة طويلاً عرّف لهم مؤثّره، عرّفهم بنفسه ونسبة وفضائله، ثمّ ختم بقوله: «أتطلّبونني بقتيلٍ منكم قتلتة، أو مالٍ لكم استهلكته، أو بقصاصٍ من جراحته. قال: فأخذدوا لا- يكلّمونه، قال: فنادي يا شبت بن ربّي، ويأيا حيّار بن أبجر، ويأيا قيس ابن الأشعث، ويأيا لیزید بن الحارث، ألم تكتبا إلى أن قد أينعت الشمار، وأحضرّ الجناب، وطمّت الجمام، وإنما تقدّم على جندك لك مُجنّد، فأقبل». قالوا له: لم نفعل. فقال: سبحان الله، بلى والله، لقد فعلتم. ثمّ قال: أيها الناس، إذ كرهتموني فدعوني أنصـرف عنكم إلى مأمني من الأرض»^(٢).

وفي هذه الخطبه تأكيد واحتجاج آخر على القوم برسائتهم وكتبهم، ولذا فقد بادر هؤلاء الذين استحكم الشيطان من قلوبهم وعقولهم إلى تكذيب ذلك؛ لأنّ الإقرار به

ص: ٢٣٤

١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والمملوك: ج٤، ص ٣١١.

٢- المصدر نفسه: ج٤، ص ٣٢٣.

يتناهى مع ما يقومون به من قتاله، ثم إنّه (عليه السلام) ألقى الحجّة مره أخرى في تلك اللحظات العصيبة، وطلب منهم الإنصراف، لكنّهم وكما ذكرنا كانوا مصرين على البيعه، لذا أجابه قيس بن الأشعث أخو محمد بن الأشعث الذي تلطخت يداه بدم مسلم عقيل، فقال: «أولاً - تنزل على حكم بنى عميك فإنّهم لن يروك إلا - ما تحبّ ولن يصل إليك منهم م Kroh». فقال له الحسين: «أنت أخو أخيك أتريد أنْ يطلبك بنو هاشم بأكثر من دم مسلم بن عقيل، لا - والله لا - أعطيهم يدي إعطاء الذليل، ولا أقرّ إقراراً (١) العبيد، عباد الله إنّي عذت بربّي وربّكم أنْ ترجمون، أعوذ بربّي وربّكم من كلّ متكبر لا يؤمن بيوم الحساب» (٢).

فالإمام الحسين (عليه السلام) لا - يمكن أنْ يباع ولا - أن يستسلم لقوات ابن زياد، فالخضوع لهؤلاء يمثل الذلّ والهوان، والحسين (عليه السلام) خرج ليحرر الناس ويخلّصهم من تجبر وکبراء الظالمين، لا أن يكون كغيره خاصعاً لهم، وكان مجئه بناءً على كتبهم ورسائلهم؛ لذا بقى على موقفه صامداً مكافحاً حتى قضى شهيداً مضطّحاً بدمه، ليقوى صدى صوته، يقضى الظلمه ويهرّ عروش الظالمين، وتبقى قطرات دمه الطاهره مشعلاً وضاءً ينير درب البشر - ريه، ويعلّمها معنى التحرر ورفض قيود ذلّ وعبوديه الظالمين.

وللإمام (عليه السلام) خطب وأقوال أخرى صريحة في الاحتجاج عليهم برسائلهم وكتبهم.

والخلاصة التي نريد أن نصل إليها أنّ نفس رسائل القوم وبيعتهم للإمام الحسين (عليه السلام) واستصرارهم له قد أوجبت عليه التحرّك والقدوم، وإنّ كان يعرف بحسب الظروف أنّ النتيجة لا - تنتهي بالنصـر العسكري، إلّا أنّ اعتلاء سدّه الخالفة من شخص لا - يملك أدنى مكوناتها، ولم تُرَاع في تنصيبه أقلّ شرطها، مع الظلم المتفشّى، واندثار السنّه، وانتشار البدعه، واستنسـرـاخ القوم للحسين (عليه السلام)، وطلبهـمـ القدوم لينتصروا به على الظلم

ص: ٢٣٥

-
- ١- في أنساب الأشراف: ولا أفر فرار العبيد. انظر: ج ٣، ص ١٨٨.
 - ٢- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأُمم والمملوک: ج ٤، ص ٣٢٣.

والعدوان، وإقامه الحق والعدل، وإحياء السنّه وإماته البدعه، كل ذلك كان يحتم على الإمام الحسين (عليه السلام) الخروج والتحرّك إلى الكوفه. فهناك بيعه وكتب ورسائل، وهناك حاكم لا يتمتع بالشرعية، ويحكم بالجور والباطل، وهناك إمام مجتمع على عدله وعلمه وصلاحيته لخلافه الأئمه وقيادته، وهو الإمام الحسين (عليه السلام)، وقد بُويع من قبل الآلاف المؤلفة عن طوعٍ واختيار، فلا بدّ عليه من الاستجابة والقيام، وهو ما حصل.

ولذا فإنَّ الكثير من الصحابة والتابعين يرون صواب ثوره الحسين (عليه السلام)، ولم يقدحوا بشرعيتها، بل كانوا خائفين عليه من خيانه أهل الكوفه وغدرهم به، وإنَّ فکلَّهم كانوا يرون أحقيه الإمام الحسين (عليه السلام) وأولويته في الخلافه، وأنَّ الحق معه، وقد ورد عن مروان الأصفر، قال: حدثني الفرزدق، قال: لما خرج الحسين، لقيت عبد الله بن عمرو، فقلت: إنَّ هذا قد خرج، فما ترى؟ قال: أرى أنْ تخرج معه، فإنِّي إنْ أردت دنيا، أصبتها، وإنْ أردت آخره أصبتها. فرحت نحوه، فلمَّا كنت في بعض الطريق، بلغنى قتله، فرجعت إلى عبد الله، وقلت: أين ما ذكرت؟ قال: كان رأياً رأيته».

قال شمس الدين الذهبي معلقاً على هذا الخبر: «هذا يدلّ على تصويب عبد الله بن عمرو للحسين في مسيره، وهو رأى ابن الزبير وجماعه من الصحابة شهدوا الحّرّة»^(١).

ونختم هذا المبحث باحتجاجه (عليه السلام) في يوم عاشوراء على أهل الكوفه، حين خطب فيهم خطبه عظيمه، وبخهم فيها على غدرهم وخيانتهم، قال (سلام الله عليه): «تبأ لكم أيتها الجماعه وترحًا! أ حين استصرختمونا والهين، فأصرخناكم موجفين، سللتم علينا سيفاً لنا في أيمانكم، وحششتكم علينا ناراً اقتدحناها على عدونا وعدوكم، فأصبحتم ألبًا لأعدائكم على أولائك، بغير عدلٍ أفسوه فيكم، ولا أملٍ أصبح لكم فيهم، فهلا لكم الويلاط، تركتمونا والسيف مشيم والجأش طامن، والرأي لمَا يستحصف، ولكن أسرعتم إليها كطيره الدّبا،

ص: ٢٣٦

١- الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء: ج ٣، ص ٢٩٣.

وتداعيتم عليها كتهافت الفراش، ثم نقضتموها، فسحقاً لكم يا عبيد الأمة! وشذاذ الأحزاب، وتبذه الكتاب، ومحرفي الكلم، وعصبه الآثم، ونفثه الشيطان، ومطفئي السنن، ويحكم! أهؤلاء تعصدون، وعنا تتخاذلون، أجل والله، غدر فيكم قديم، وشجت عليه أصولكم، وتأررت فروعكم، فكتتم أخبت ثمر شجي للناظر وأكله للغاصب! ألا وإن الداعي ابن الداعي قد رکز بين اثنين بين السله والذله وهیهات مـا الذله يأبى الله لنا ذلـك، رسوله والمؤمنون، وحجور طابت وطهرت، وأنوف حميـه، ونفوسـ أبـيهـ، من أن نؤثر طـاعـه اللـثـام عـلـى مـصـارـع الـكـرامـ، أـلاـ وإنـيـ زـاحـفـ بـهـذـهـ الأـسـرـهـ عـلـىـ قـلـهـ العـدـ، وـخـذـلـانـ النـاصـرـ. ثم أـنـشـدـ أـيـاتـ فـروـهـ بنـ مـسيـكـ المرـادـ:

فإن نَهْزِمُ فَهُرَّاً مُونَ قَدْمًا

وإن نُهْرَمُ فَغَيْرَ مَهْزِمِنَا

وما إن طـبـنا جـبـنـ ولـكـنـ

منـيـاناـ وـدـولـهـ آـخـرـيـناـ

فـقـلـ لـلـشـامـتـيـنـ بـنـ أـفـيقـواـ

سـيـلـقـيـ الشـامـتـوـنـ كـمـاـ لـقـيـناـ

إـذـاـ مـاـ المـوـتـ رـفـعـ عـنـ أـنـاسـ

بـكـلـكـلـهـ أـنـاخـ بـآـخـرـيـناـ

أما والله لا تلبثون بعدها إـلـاـ كـرـيـشاـ يـرـكبـ الفـرسـ، حتى تدور بـكـمـ دورـ الرـحـىـ، وـتـقـلـقـ بـكـمـ قـلـقـ المـحـورـ، عـهـدـ عـهـدـهـ إـلـىـ أـبـيـ، عنـ جـدـيـ رـسـولـ اللهـ، (فـأـجـمـعـواـ أـمـرـكـمـ وـشـرـكـاءـكـمـ ثـمـ لـاـ يـكـنـ أـمـرـكـمـ عـلـيـكـمـ غـمـهـ ثـمـ اـفـضـلـواـ إـلـىـ وـلـاـ تـنـظـرـوـنـ) (١)، (إـنـيـ توـكـلـتـ عـلـىـ اللهـ رـبـيـ وـرـبـكـمـ مـاـ مـنـ دـائـهـ إـلـاـ هـوـ آـخـدـ بـنـاصـيـتـهاـ إـنـ رـبـيـ عـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ) (٢) (٣).

ص: ٢٣٧

١- يـونـسـ: آـيـهـ ٧١.

٢- هـودـ: آـيـهـ ٥٦.

٣- أـنـظـرـ: الـخطـبـهـ باـخـتـلـافـ يـسـيرـ فـيـ أـلـفـاظـهـ فـيـ كـلـ مـنـ: اـبـنـ عـساـكـرـ، عـلـىـ بـنـ الـحـسـنـ، تـارـيـخـ مدـيـنـهـ دـمـشـقـ: جـ ٤ـ، صـ ٢١٨ـ _ ٢١٩ـ . اـبـنـ حـمـدـوـنـ، مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ، التـذـكـرـهـ الـحـمـدـوـنـيـهـ: جـ ٥ـ، صـ ٢١٢ـ _ ٢١١ـ . اـبـنـ طـاوـوـسـ، عـلـىـ بـنـ مـوـسـىـ، الـلـهـوـفـ فـيـ قـتـلـيـ الـطـفـوـفـ: صـ ٥٨ـ _ ٥٠ـ . اـبـنـ نـماـ، مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ، مـثـيـرـ الـأـحـزـانـ: صـ ٣٩ـ _ ٤١ـ .

شبهه أن التحرّك الحسيني وفق الرسائل يتناهى مع استمراره بالتحرّك، رغم علمه بخيانة أهل الكوفة:

قد يُقال: إن الحسين (عليه السلام) استمر بالخروج حتى بعد وصول خبر مقتل مسلم بن عقيل وهانى بن عروه، وهذا يتناهى مع كون تحرّكه كان استجابةً لبيعتهم إياه، وبعد غدرهم وقتلهم بوكيله وممثّله مسلم، لم يبق له مبرّر في الاستمرار؟!

جواب الشبهة:

١_ ذكرنا في بحثنا هذا أن دواعي تحرّك الإمام الحسين (عليه السلام) كانت متعدّدة ومتنوّعة ولم تكن مقتصرة على أمرٍ معين، فيزيد لم يكن مؤهلاً للخلافة، ولم يتمتّع بصفاتها، ولم يكن تنصيبه تنصيباً شرعياً، بل إن أباه لم يكن خليفة شرعياً، وكانا يسوسان البلاد بقوّه السيف، فالخروج معين لإقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واستعاده الخلافة المُغتصبة والمتنافية مع نظريتي النصّ والشوري، على حد سواء. فلو فرضنا أن البيعة أصبحت لاغية بعد علم الإمام الحسين (عليه السلام) بمقتل مسلم، فإن بقية المبررات موجودة، بل إن قتل مسلم وهانى بالطريقه الوحشيه التي ذكرت هي مبرّر آخر للخروج وعدم السكوت على إجرام هؤلاء الطغاة.

٢_ لو فرضنا أن البيعة كانت المحرّك الوحيد، فإن وصول خبر مقتل مسلم لا يكفي لوحده في الانسحاب، ما لم يصل إليهم الإمام الحسين (عليه السلام) ويحتاج عليهم بكتبهم ورسائلهم؛ لأن رجوعه قد يُسجل عند البعض هو انهزام وخيانة لمن بايعوه، وكتبوا له ذلك بالقول إن تأثير الإمام الحسين (عليه السلام) أكثر بكثير من تأثير مسلم، ولو كان قد ذهب إليهم لتغيير الأمور، والتحق به القوم وتحقق النصر. ويفيد هذا الاحتمال ما قاله بعض الأصحاب للإمام الحسين (عليه السلام) عند وصول خبر مقتل مسلم: «إنك والله، ما أنت مثل مسلم

ثم إن الصوره كانت ضبابيه ولم تتضح الأمور بتصوره كليه، فغايه ما وصل للإمام (عليه السلام) من خبر أن هناك خيانه، وأن مسلم وهانى قُتلا. أما أين بقية الأصحاب، وما حل بهم؟! فهذا ما لم يصله، خصوصاً أن هناك من خيره الصحابة والذين التحقوا بمعركه عاشوراء منهم مسلم بن عوسجه، وأبو ثمامه الصائدى؛ فلذا كان من الضروري أن يستمر الإمام الحسين (عليه السلام) بالتحرك ليقف على الأمور بنفسه، وليلقي الحجّه عليهم.

٣- إن أصل التحرك الحسيني ومحاربه المدينه المنوره كان مبنياً على عدم مباعيده يزيد، وهذه المسأله كانت بمثابه الخط الأحمر؛ لأن البيعه تعنى القضاء على الإسلام بباركه حسينيه، وهذا يستحيل وقوعه من الإمام الحسين (عليه السلام)، لذا تخوف الإمام الحسين (عليه السلام) من قتله فى المدينه فرحل إلى مكانه، وتخوف من قتله فى مكانه فرحل صوب العراق استناداً إلى الرسائل، وكان لا يشك بأأن مصيره القتل إذا لم يبايع^(٢)، فلئما أرسل مسلم لأهل الكوفه وعلم بقتله لاحقاً كان ذلك مؤشراً واضحاً على دقة تشخيصه ومعرفته بنوايا القوم^(٣)، وأنه لا محالة من القتل إن لم يبايع، فحيثـ هو مختار بين أمرتين: الرجوع والقتل باغتيال أو سـم بطريقه لا تؤثر في المجتمع، أو الاستمرار في إلقاء الحجـه والتذكـير بحقـه وحقـ أهل البيت (عليهم السلام) في الخـلافـه، ودعـوه الناس إلى إقامـه الحقـ والعدل، ونبـذ الظلمـ والجـورـ المتمـثلـ في

ص: ٢٣٩

-
- ١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والمملوک: ج ٤، ص ٣٠٠. المفید، محمد بن محمد، الإرشاد: ج ٢، ص ٧٥.
 - ٢- والعلم بقتله لا يتعلـقـ بالعلم الغـيـبيـ كما قد يتـصورـ، فقد أشرـناـ سابـقاـ بـأنـ الحـسـينـ (عليـهـ السـلامـ) قد استـشـرفـ الحالـهـ منـ خـالـلـ ظـروفـ المـجـتمـعـ، ونـؤـكـدـ هناـ آنـهـ إـذـاـ كـانـ الصـحـابـهـ أـمـثالـ اـبـنـ عـيـاسـ وـابـنـ عمرـ وـغـيرـهـ كـانـواـ شـبـهـ موـقـنـينـ بـمـقـتـلـ الحـسـينـ (عليـهـ السـلامـ)، وـهـمـ لـيـسـواـ بـجـالـلـتـهـ وـقـدـرـهـ، بلـ هـوـ سـيـدـهـمـ وـكـيـرـهـمـ، فـمـنـ الـطـبـيـعـىـ أـنـ يـشـخـصـ ظـروفـ ذـلـكـ المـجـتمـعـ وـيـعـرـفـ إـجـرـامـ بـنـيـهـ، وـأـنـهـمـ لـنـ يـتـرـكـوـهـ حـتـىـ بـيـاعـ أـوـ يـقـتـلـ.
 - ٣- وـطـبـيـعـىـ نـحـنـ لـاـ نـتـكـلـمـ عنـ الإـيمـانـ (عليـهـ السـلامـ) هناـ بـمـاـ هـوـ مـعـصـومـ مـنـصـوصـ عـلـيـهـ، فـإـنـ الـمـسـأـلـهـ تـكـوـنـ بـيـنـهـ وـوـاـضـحـهـ، وـسـيـأـتـىـ الـكـلـامـ عـلـيـهـاـ، بلـ نـتـكـلـمـ عنـ الإـيمـانـ (عليـهـ السـلامـ) باـعـتـبارـهـ شـخـصـيـهـ إـسـلـامـيـهـ مـرـمـوقـهـ، وـمـنـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهـمـ السـلامـ)، وـمـنـ أـهـلـ الـحـلـ وـالـعـقـدـ فـيـ ذـلـكـ المـجـتمـعـ.

حكم بنى أميه، فكان الخيار الثاني هو خيار كلّ صاحب مبدأ، فكيف بالإمام الحسين(عليه السلام) الممثل لأهل البيت(عليهم السلام) ومن خيره أهل الحلّ والعقد في وقته. وقد ذكرنا سابقاً أنَ الإمام(عليه السلام) صرَّح بأنَّ القوم سيقتلونه لا محالة، وذلك قبل وصول خبر مقتل مسلم إليه، وبعد وصول خبر مسلم تكون المسألة أوضَّح.

مشروعية الثورة قانوناً وفق بيعه أهل الكوفة

من الواضح أنَّ الجنبه القانونيه المتعلّقه بهذا المبحث هي مرتبه ارتباطاً وثيقاً بما تقدّم من كلام حول البيعه وشروط الخليفة الإسلامي.

وقد عرفنا هناك أنَّ الخلافه الإسلاميه لها شرائط معينه، ولا يمكن أنْ يعتلى هذا المنصب الخطير كلّ من هبّ ودبّ، وأوضَّحنا أنَّ هذه الشّرائط بعضها يتعلّق بشخص الخليفة، كالعداله والعلم وحسن التدبير وغيرها، وبعضها يتعلّق بطريقه التنصيب، من وجود بيعه له من المجتمع، أو لا أقلّ من أهل الحلّ والعقد، وكونها بالاختيار لا بالقهر والغله، وعدم استغلال السلطة المال العام، ولا- الإرهاب والقتل والتشريد والتهديد في طريقه أخذ البيعه وغيرها، وبيننا أنَّ يزيد بن معاويه لم تتحقق فيه أيُّ من تلك الشّرائط، سواء المتعلّقة بشخص الخليفة أو بكيفيّه البيعه والتنصيب.

كما قمنا بعمليه إسقاط قانوني على تلك الفترة، وذكرنا أنَّ القوانين الوضعية أيضاً لها شرائط في شخص الرئيس، كبلوغه سن معينه مثلًا، وشروط في طريقه تنصيبه، كأنْ يكون بالاقتراع السّري المباشر، وأنْ يكون هذا الاقتراع نزيهًا، وغير ذلك مما أشرنا إليه سابقاً، واتّضح أنَّ يزيد بن معاويه لا- تطبق عليه الشروط القانونية، لا من جهة المؤهلات والصفات الذاتيه، ولا من جهة طريقه الانتخاب.

وما نودّ إضافته في هذا المبحث أنه على خلاف يزيد بن معاويه، فإنَّ الحسين بن علي تطبق عليه الشروط سواء الشرعيه أو القانونيه وفي كلا الجهتين، كذلك سواء في شرائط

ومؤهلات الشخص المرشح للخلافة أم في كيفية التنصيب وطريقه الانتخاب.

فمن جهة المؤهلات عرفاً أنَّ الحسين(عليه السَّلَام) يمثل القمة في أهل الحلّ والعقد في زمانه، فهو تطبق عليه شرائط الخليفة الشرعي، ولو قمنا بإسقاط قانوني لكان النتيجة كذلك فإنَّ الشرائط منطبقه عليه.

ومن جهة البيعه وطريقه التنصيب، فالبيعه لم تحصل ليزيد وخالفه ثلّه من أهل الحلّ والعقد، وقد استخدم معاويه المال العام والترهيب والترغيب في سبيل أخذ البيعه له، ثم اُعتلى بعد ذلك عرش الخلافه بعد موت أبيه معتمداً على تلك البيعه، فاستخدم سلطته في أخذ بيعه من بايده بعد ذلك.

أمِّا الإمام الحسين(عليه السَّلَام) فباعيته الناس عن قناعه ورضا، وكتبوا إليه يستصرخونه ويستنجدونه، ويطلبونه إماماً وخليفة عليهم، مصريّحين بأنَّه ليس عليهم إمام ولا خليفة.

فهذه البيعه الاختياريه من وجهاً وكبار وغالبيه أهل الكوفه تمثل الانتخابات من الوجهه القانونيه في أزماننا، وهي متحققه الشـ رائيـه من الاختيار، والحرـيـه، وعدم استخدام القـوه ولاـ المـال العام، ولا غير ذلك مما يقدح في قانونيتها، فقلوب الناس كانت بطبيعتها تهفو إلى الإمام الحسين(عليه السَّلَام)، عارفين ومؤمنين بأنَّ العدل لا يتحقق إلـى على يديه، وحتى بعد ما حصل الغدر وانقلب الأمور، فإنـما هو من الخوف والإرهاب المتمثل في حكومـه يزيد المتسلـطـه على رقاب الأـمه بلا مسوـغ شرعـي أو قانونـي، وهذا ما أفصـحـه الفرزدق فيما ذكرناه سابقاً، من أنَّ الناس قلوبـهم مع الحسين(عليه السَّلَام) وسيوفـهم مع بنـي أمـيه.

والغرض أنَّ الإسقاط القانونـي ليس فقط يـتـجـعـ عدم قانونـيه وشرعـيه خلافـه يـزيدـ، بل يـثـبـتـ قانونـيه وشرعـيه خلافـه الحـسينـ بنـ عـلـيـ(عليـه السـلـام)؛ لما يـمـتلـكـهـ منـ مؤـهـلـاتـ أـقـرـ بهاـ كـبارـ قـومـهـ، ولـماـ تـحـقـقـ منـ بـيعـهـ اختـيـارـيهـ صـدـرـتـ عـنـ رـضـيـ وـقـنـاعـهـ تـامـهـ. وـحـيـنـذـ تكونـ مـبـرـراتـ الثـورـهـ القـانـونـيهـ مـتـحـقـقـهـ. فـالـمـتـسـلـطـ عـلـىـ كـرـسـيـ الرـئـاسـهـ شـخـصـ غـاصـبـ لهاـ بـقـوهـ السـيفـ، لاـ

يملك مؤهلاتها، ولم تنتخبه الأمة.

والذى يمتلك المؤهلات وانتخبته الأمة مُبعيد عن مكانه المفترض، فكان طبيعياً أن لا يحصل الغاصب المتسلط على تأييد وانتخاب له مَمَن يرى أن هذا حق له، فإن هذا الرفض لبيعه يزيد في جنبه القانونية فضلاً عن دخوله في الحرية الشخصية في الانتخاب من عدمه، فضلاً عن كونه يمثل وقوفاً بوجه الخرق الدستوري الحاصل من الرئيس نفسه، فهو رفض قانونيٌّ مبنيٌ على كونه مدعوماً ومؤيداً من مئات الآلاف من الجماهير التي أعطت صوتها له على أنه هو الرئيس الذي ينبغي أن يرسو بالأمة نحو شاطئ الأمان، فتكون الثورة من حكومه منتخبة بقوه السيف على حكمه قامت بخرق الدستور واستولت على مقدرات الأمة بغير وجه حق، فهو نصداً من أصحاب الحق ضد الخارجين على القانون.

ترَكَّز البحث في هذا الفصل على مشروعية الثورة وفق بيعه أهل الكوفة للإمام الحسين (عليه السلام)، من خلال الرسائل التي أرسلوها إليه يدعونه فيها للقدوم؛ لما يرونها من الظلم والتجبر الذي يزاوله الحكم الأموي، وعدم مشروعية خلافه يزيد بن معاویه، وأنهم ليس عليهم إمام يأخذ بأيديهم إلى بَرِّ الأمان، فذكرنا عده من هذه الرسائل، بعد أن استعرضنا موجزًا عن مؤهّلات الإمام الحسين (عليه السلام) للخلافة، من خلال موقعته الكبيرة في الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وعرفنا أنه لا يشكّ أحد في ذلك، فالكلّ كان مذعنًا بمكانه الحسين (عليه السلام) وأهليته وأولويّته من يزيد في الخلافة، خصوصاً أنَّ الفضائل التي وردت في حقه من النبي الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عديده جدًا.

وأوضحنا بعد ذلك أنَّ الإمام الحسين (عليه السلام) بنفسه قد صرَّح بمشروعية ثورته وفق رسائل أهل الكوفة إليه، فاحتَجَّ في أكثر من موضع سواء على أهل الكوفة أو على الرافضيين لخروجه بهذه الرسائل والكتب التي وصلت إليه، ثمَّ أقام تمام الحجّة على القوم، بعد أنْ ذَكَرَ لهم برسائلهم، وطلب منهم الانصـرافِ إِنْ تغيّر رأيهم، ولم يفوا بعهدهم.

وتطرَّقنا في آخر الفصل إلى إشكاليٍّ قد تواجه هذا الطرح، متمثّله بعدم رجوع الحسين (عليه السلام) بعد سماعه وعلمه بمقتل مسلم بن عقيل، باعتبار أنَّ القوم نقضوا البيعة واستحلّوا دماء أهل البيت (عليهم السلام)، وعرفنا أنَّ هذه الإشكالية غير تامة؛ لعدم توقّف الخروج على وجود هذه الرسائل، ولعدم كفايَةِ مقتل مسلم ابن عقيل في طرح آلاف الرسائل المبادعَة؛ لعدم وضوح الرؤى بصوره تامة، مع وجود ثلَّةٍ من المخلصين الذين لا يُتوقع منهم الخيانة، وإمكان القول بأنَّ تأثير الحسين (عليه السلام) أكثر من مسلم، وبوجوده سيتغيّر

الوضع تماماً هذا ثانياً، ولأنَّ الحسين(عليه السلام) عارف بـأنَّ القوم لا يتركونه دون بيعه، فإنما أنْ بيايع أو يُتقلَّ، وطبعيًّا أنَّ القتل بمواجهه الظالمين وإعلاء كلامه الحقّ بطريقه مؤثِّره بالآمَّة أفضَّل بكثير من قتلٍ بارد، يسبقه انسحاب من المواجهه.

ص: ٢٤٤

الفصل السادس: دلائل قرآنیه و نبویه علی مشروعه ثوره الإمام الحسین(عليه السلام)

اشاره

ص: ٢٤٥

لا نهدف من هذا الفصل تناول الآيات القرآنية والروايات النبوية المنادية بالوقوف بوجه الظالمين وعدم الخضوع لهم، وضروره إقامه القسط العدل في ربوع الأرض، وغيرها مما يتعلّق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو آيات وروايات الجهاد، أو قتال البغاء، وغيرها، بل نريد الخروج عن واقع الأحداث بعيداً عن ظروف المجتمع الإسلامي في تلك الحقبة، ونسلط الضوء على مجموعه من النصوص الشرعية؛ لنرى من خلالها وفي ضوئها هل يمكن القول بعدم مشروعية الثورة، أم إن تلك النصوص لوحدها كافية في تحديد هويه الثوره وكسبها الشرعية.

والنصوص التي سنتناولها في هذا الفصل هي نوعان:

النوع الأول: تلك النصوص التي تفيد أنّ الحسين(عليه السلام) إمامٌ منصوص عليه من السماء.

النوع الثاني: النصوص الدالة على فضائله، ويمكن من خلالها الحكم على ثورته.

لذا سيكون هذا الفصل في مباحثين، تلقى من خلالهما الضوء على مشروعية الثوره.

اشارة

من غير الخفي ما حصل للأئمة الإسلامية من انقسام بعد وفات نبئها الأكرم (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، إذ ترى مدرسه أهل البيت (عليهم السَّلَامُ) أنَّ الخلافة تتعقد بالنص الشرعي، ولا دخل للبشر في تعينها أو تحديدها مهما بلغ من النضوج الفكري أو الثقافي، بينما ترى مدرسه الصحابة أنَّ تعين الخليفة إنما هو من شؤون الأئمة الإسلامية، ولا يوجد نص شرعي في تحديد الخليفة.

وقد ولد هذا الانقسام تباعناً واسعاً في فهم الدين، إذ ترتكز مدرسه أهل البيت (عليهم السَّلَامُ) في استقائها للعقائد والأحكام والأخلاق، وسائر الشؤون الدينية على أهل البيت (عليهم السَّلَامُ) أنفسهم، ويرونهم الطريق والمنبع الصحيح لاستقاء سنته النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، بينما ترى المدرسة الأخرى أنَّ المنبع الأساس والصحيح لمعرفة سنته النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) هو طريق الصحابة.

ومن الواضح أنَّ ما بيناه في الفصول السابقة، إنما هو بمعزل عن كون الإمام الحسين (عليه السَّلَامُ) إماماً منصوباً من السماء، ومحفترض الطاعة على المسلمين، بل كان وفق السياقات الخارجية التي وقعت على الأئمة الإسلامية، وغيرت مسارها بعد أن تولى أبو بكر ثم عمر ثم عثمان خلافة المسلمين، بالكيفية التي أوضحتها سابقاً، ثم تولى الخليفة على، وبعده الحسن استناداً للبيعة الواقعه خارجاً، لا وفق النص الشرعي، وما تلى ذلك من أحداث بينها في ما مضى.

إلا أننا في هذا المبحث نريد أن نخرج عن الواقع الخارجي، ونتكلّم وفق النظرية التي

نعتقد أنّها النظريه التي أرادها الله سبحانه وتعالى، ألا وهي نظريه النصّ، لنرى مشروعه الثوره على ضوء ذلك.

وقد تقدّم في الفصل الأول الكلام مختصراً عن نظريه النصّ، وأوضحتنا هناكَ أنّه طبقاً للأدلة الصحيحه فإنّ الإمامه منحصره في أهل البيت(عليهم السّلام) ، وقد تناولنا بعض الأدلة العامه الشامله لأهل البيت(عليهم السّلام) ، وبعض الأدله الخاصه الوارده في إمامه على(عليه السلام).

ومن الواضح أنّه طبق نظريه النصّ، فإنّ الإمام الحسين(عليه السّلام) هو أحد الأئمه المنصوص عليهم من السماء، فهو الخليفة الشرعي الواجب على الأمة طاعته والسير وفق توجيهاته.

ومن الأدلة التي سـيـقـت لـإثـبـاتـ ذـلـكـ هو: حـدـيـثـ الثـقـلـيـنـ، وـهـوـ قـوـلـهـ(صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ عـلـىـ مـاـ أـخـرـجـهـ التـرـمـذـىـ عـنـ أـبـىـ سـعـيدـ وـزـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ:ـ «إـنـىـ تـارـكـ فـيـكـمـ مـاـ إـنـ تـمـسـيـ كـتـمـ بـهـ لـنـ تـضـلـلـوـ بـعـدـيـ؛ـ أـحـدـهـماـ أـعـظـمـ مـنـ الـآـخـرـ؛ـ كـتـابـ اللـهـ حـبـلـ مـمـدـودـ مـنـ السـمـاءـ إـلـىـ الـأـرـضـ،ـ وـعـرـتـيـ أـهـلـ بـيـتـيـ،ـ وـلـنـ يـتـفـرـقـاـ حـتـىـ يـرـدـاـ عـلـىـ الـحـوـضـ،ـ فـانـظـرـوـاـ كـيـفـ تـخـلـفـونـيـ فـيـهـمـاـ»^(١).ـ وـوـرـدـ أـيـضاـ بـلـفـظـ:ـ «مـاـ إـنـ أـخـذـتـ بـهـ»^(٢).ـ وـبـلـفـظـ:ـ «إـنـىـ تـرـكـ فـيـكـمـ خـلـيـفـتـيـنـ،ـ كـتـابـ اللـهـ وـأـهـلـ بـيـتـيـ،ـ وـإـنـهـمـاـ لـنـ يـتـفـرـقـاـ حـتـىـ يـرـدـاـ عـلـىـ الـحـوـضـ»^(٣).

وقد تقدّم ذكر طرق أخرى للحديث سابقاً، وأوضحتنا أنّها عديده متظافره، حتّى قال بعضهم بتواتره، وال الحديث صريح في خلافه أهل البيت(عليهم السّلام) ، ووجوب الأخذ منهم، واقتفاء أثرهم، وأن الاستقامه على جاده الشرعيه وعدم الضلال موقف على التمسك بهم، وألفاظه بيته في ذلك، فأنظر قوله: «إـنـىـ تـرـكـ فـيـكـمـ خـلـيـفـتـيـنـ».ـ الصـرـيـحـ فـيـ آـنـ أـهـلـ

ص: ٢٥٠

١- الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢٩.

٢- انظر: ابن حبّل، أحمد، مسنّد أحمد: ج ٣، ص ٥٩. الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢٨.

٣- قال الهيثمى: «رواه الطبرانى في الكبير، ورجاله ثقات». الهيثمى، نور الدين على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ١، ص ١٧٠.

البيت خلفاء النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، قوله: «إِنِّي تَارَكَ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمْسَكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضْلُّو بَعْدِي». قوله: «مَا إِنْ أَخْذَتُمْ بِهِ...». فهى الفاظ صريحة فى أن التمسك بأهل البيت (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، والأخذ منهم منجى من الضلال، وموجب للهداية.

وقد أوضحنا سابقاً أن الحديث يدل على عصمه أهل البيت (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) أيضاً؛ لقرنهم بالقرآن الكريم، وعدم افراقهم عنه، والقرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؛ وأن الأمر بالتمسك بهم جاء مطلقاً، من دون قيود، مما يدلل على أن جمـع أقوالهم وأفعالهم وتصـرـفاتـهم موافقـة لـلـشـرـيعـة الإـسـلامـيـة.

فالـحـدـيـث إذـنـ يـمـثـلـ أحـدـ النـصـوصـ عـلـىـ خـلـافـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)، وـوـجـوبـ اـتـبـاعـهـمـ، وـيـضـمـيـمـهـ أـنـ الـحـسـينـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ منـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)،ـ فـيـكـونـ حـيـئـنـ أـحـدـ خـلـافـهـ الـنـبـيـ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)ـ المـنـصـوـصـ عـلـيـهـمـ،ـ وـسـنـبـيـنـ بـعـدـ قـلـيلـ أـنـ الـنـبـيـ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)ـ بـيـنـ الـمـرـادـ مـنـ أـهـلـ بـيـتـهـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)،ـ كـمـاـ فـيـ حـدـيـثـ الـكـسـاءـ.

وـمـنـ الـأـدـلـهـ الـعـامـهـ الـوارـدـهـ فـيـ خـلـافـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)،ـ وـوـجـوبـ اـتـبـاعـهـمـ هوـ حـدـيـثـ السـفـيـنـهـ،ـ وـهـوـ قـوـلـهـ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)ـ:ـ «ـمـثـلـ أـهـلـ بـيـتـيـ فـيـكـمـ،ـ مـثـلـ سـفـيـنـهـ نـوـحـ مـنـ رـكـبـهـ نـجـاـ،ـ وـمـنـ تـخـلـفـ عـنـهـ غـرـقـ»ـ.

وهـذـاـ الـحـدـيـثـ روـاهـ عـدـهـ مـنـ الصـحـابـهـ،ـ وـقـفـنـاـ عـلـىـ ثـمـانـيـهـ مـنـهـمـ،ـ وـهـمـ:ـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ (١)،ـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ الزـبـيرـ (٢)،ـ وـعـبـدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ (٣)،ـ وـأـبـوـ ذـرـ الغـفارـيـ (٤)،ـ وـأـبـوـ سـعـيدـ

صـ:ـ ٢٥١ـ

١ـ أـنـظـرـ:ـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـهـ،ـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـحـمـدـ،ـ الـمـصـنـفـ:ـ جـ ٧ـ،ـ صـ ٥٠٣ـ.

٢ـ أـخـرـجـهـ الـبـزـارـ كـمـاـ فـيـ كـشـفـ الـأـسـタـرـ لـلـهـيـثـمـيـ:ـ جـ ٣ـ،ـ صـ ٢٢٢ـ.

٣ـ أـنـظـرـ:ـ الطـبـرـانـيـ،ـ سـلـيـمـانـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ الـمـعـجمـ الـكـبـيرـ:ـ جـ ٣ـ،ـ صـ ٤٦ـ،ـ وـجـ ١٢ـ،ـ صـ ٢٧ـ.ـ الـجـرـجـانـيـ،ـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـدـىـ،ـ الـكـاملـ فـيـ ضـعـفـاءـ الرـجـالـ:ـ جـ ٢ـ،ـ صـ ٣٠٦ـ.

٤ـ أـنـظـرـ:ـ اـبـنـ حـنـبـلـ،ـ أـحـمـدـ،ـ فـضـائـلـ الصـحـابـهـ:ـ جـ ٢ـ،ـ صـ ٧٨٥ـ.ـ الطـبـرـانـيـ،ـ سـلـيـمـانـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ الـمـعـجمـ الـأـوـسـطـ:ـ جـ ٤ـ،ـ صـ ٩ـ – ١٠ـ،ـ وـجـ ٥ـ صـ ٣٥٤ـ – ٣٥٥ـ.ـ الطـبـرـانـيـ،ـ سـلـيـمـانـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ الـمـعـجمـ الـكـبـيرـ:ـ جـ ٣ـ،ـ صـ ٤٦ـ.ـ الطـبـرـانـيـ،ـ سـلـيـمـانـ بـنـ أـحـمـدـ،ـ الـمـعـجمـ الصـغـيرـ:ـ جـ ١ـ،ـ صـ ١٤ـ.ـ الـآـجـرـيـ،ـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـينـ،ـ الشـرـيعـهـ:ـ جـ ٥ـ،ـ صـ ٢٢١٥ـ.

الحدري (١)، وأنس بن مالك (٢)، وأبو الطفيلي (٣)، وسلمه بن كهيل (٤).

ورُوى الحديث عنهم بطرق عديدة بلغت آحاد إسنادها إلى عشر طرق، مع احتساب الأسانيد المختلفة الدائرة على راوٍ واحد طريقاً واحداً، وكذلك من دون ملاحظة تعدد الطبقات في السنده الواحد، ما دام يدور على راوٍ واحد، وإنما فطبقات الرواه أكثر من ذلك بكثير، فقد بلغ طبقه الرواه الذين نقلوا الحديث عن الصحابة (١٥) راوٍ، وبلغت الطبقه التي تليها (١٦) راوٍ، وبلغت الطبقه التي بعدها (١٧) راوٍ، وبلغت التي بعدها (١٩) راوٍ، ثم أخذت بالتزايد أكثر، ودون الحديث في الكتب والمصنفات واشتهر وانتشر (٥).

وقد صرّح جمله من العلماء بصحة أو حسن هذا الحديث، كالحاكم (٦)، والساخاوي (٧)، وابن حجر الهيثمي (٨)، وغيرهم.

وما أفادوه هو الذي عليه التحقيق العلمي، فإن بعض طرقه صحيحه أو حسن، هذا فضلاً عن تعاضدتها مع بعضها البعض.

ص: ٢٥٢

-
- ١- انظر: الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الصغير: ج ٢، ص ٢٢. الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط: ج ٦، ص ٨٥.
 - ٢- انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ بغداد: ج ١٢، ص ٩٠.
 - ٣- انظر: الدولابي، محمد بن أحمد، الكنى والأسماء: ج ١، ص ٢٣٢.
 - ٤- انظر: ابن المغازلي، علي بن محمد، مناقب أمير المؤمنين (عليه السلام): ص ١٤٨.
 - ٥- ولكاتب هذه السطور رساله دكتوراه، بعنوان: (دراسة في حديث السفينه على مبانى أهل السنة)، تضمنت مباحث عديدة متعلقة بالحديث، منها: تخريج الحديث، ودراسه أسانيده بصورة مفصّله، وانتهى فيها إلى صحة الحديث وفق القواعد المقرّره عند أهل السنة. ومنها: دراسه متن الحديث، وبيان دلالاته التي منها مرجعيه أهل البيت (عليهم السلام) وعصمتهم.
 - ٦- انظر: الحاكم النسائي، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٢، ص ٣٤٣.
 - ٧- انظر: الساخاوي، شمس الدين، محمد بن عبد الرحمن، استجلاب ارتقاء الغرف بحب أقرباء الرسول وذوى الشرف: ج ٢، ص ٤٨٤.
 - ٨- انظر: ابن حجر الهيثمي، أحمد بن محمد، المنح المكيه في شرح الهمزية: ص ٥٣٥. ابن حجر الهيثمي، أحمد بن محمد الصواعق المحرقة: ج ٢ ص ٤٤٥، وص ٦٧٥.

ويدلّ الحديث على وجوب اتّباع أهـل الـبيـت (عليـهم السـيـلام) واقـفـاء أثـرـهـمـ، سـوـاءـ كـانـ فـيـ العـقـائـدـ أوـ الـأـحـكـامـ، وـسـائـرـ الـأـمـورـ الـدـينـيـهـ؛ ذـلـكـ أـنـ النـيـ (صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) شـبـهـهـمـ بـسـفـينـهـ نـوـحـ، وـسـفـينـهـ نـوـحـ كـانـ عـنـوانـ النـجـاهـ لـمـنـ رـكـبـهـ، وـلـمـ يـكـنـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ سـبـيلـ لـلـخـلاـصـ مـنـ الـهـلاـكـ غـيرـ ذـلـكـ، فـتـشـيـيـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهم السـيـلامـ) بـهـ؛ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ النـجـاهـ تـتـحـقـقـ بـالـرجـوعـ إـلـيـهـمـ، وـالـأـنـتـهـاـلـ مـنـ مـعـيـنـهـمـ.

وـحـيـثـ إـنـ سـفـينـهـ نـوـحـ كـانـ الـمـلـاـذـ الـأـوـحـدـ لـلـنـجـاهـ حـيـنـ تـلـاطـمـتـ الـأـمـواـجـ، وـلـمـ يـجـدـواـ عـاصـمـاـ غـيرـهـاـ حـتـىـ الـجـالـ الروـاسـيـ، فـكـذـلـكـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهم السـيـلامـ)، هـمـ الـمـلـاـذـ الـأـوـحـدـ عـنـ تـلـاطـمـ أـمـواـجـ الـفـتـنـ، وـاـخـتـلـافـ الـآـرـاءـ، وـتـشـعـبـ الـنـظـرـيـاتـ، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـحـدـيـثـ يـفـيدـ حـصـرـ الـأـتـبـاعـ بـأـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهم السـيـلامـ)؛ لـأـنـ تـشـيـيـهـهـمـ بـسـفـينـهـ يـلـغـىـ وـجـودـ اـحـتـمـالـ آـخـرـ؛ فـالـإـنـسـانـ إـمـاـ أـنـ يـرـكـبـ سـفـينـهـ أـوـ لـاــ.ـ يـرـكـبـهـ وـلـاـ يـوـجـدـ سـبـيلـ ثـالـثـ، فـالـراـكـبـ فـيـهـ أـيـ المـتـعـ لـأـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهم السـيـلامـ) يـنـجـوـ، وـغـيرـ الـرـاكـبـ فـيـهـ يـهـلـكـ وـيـغـرقـ، فـسـبـيلـ النـجـاهـ مـنـحـصـرـ بـهـمـ لـاـ غـيرـ.

وـهـذـاـ الـمـعـنـىـ الـذـىـ ذـكـرـنـاـهـ وـاـضـطـحـ بـيـنـ مـنـ التـشـيـيـهـ، لـاـ يـنـكـرـهـ إـلـاـ مـكـابـرـ، وـلـذـاـ نـجـدـ الـإـلـمـامـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ يـشـبـهـ السـنـةـ الـنـبـوـيـهـ بـأـنـهـ سـفـينـهـ نـوـحـ، فـقـدـ أـخـرـجـ الـخـطـيـبـ بـسـنـدـهـ إـلـىـ اـبـنـ وـهـبـ، قـالـ: «كـنـاـ عـنـدـ مـالـكـ فـذـكـرـتـ السـنـةـ، فـقـالـ مـالـكـ: السـنـةـ سـفـينـهـ نـوـحـ، مـنـ رـكـبـهـ نـجـاـ، وـمـنـ تـخـلـفـ عـنـهـاـ غـرقـ»[\(١\)](#).

وـهـذـاـ يـعـنـىـ أـنـ الـإـلـمـامـ مـالـكـ يـرـىـ أـنـ التـشـيـيـهـ بـسـفـينـهـ نـوـحـ يـدـلـ عـلـىـ وـجـوبـ الـأـتـبـاعـ وـالـاقـفـاءـ، وـلـذـاـ شـبـهـ السـنـةـ بـهـاـ، وـهـوـ تـشـيـيـهـ دـقـيقـ لـاـ يـخـتـلـفـ فـيـهـ اـثـنـانـ؛ إـذـ إـنـ الشـيـعـهـ يـرـونـ أـنـ الـمـنـبـعـ الـذـىـ يـمـثـلـ السـنـةـ الـنـبـوـيـهـ الصـحـيـحـهـ هـمـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهم السـيـلامـ).

وـكـذـلـكـ فـإـنـ الـحـدـيـثـ يـدـلـ عـلـىـ عـصـمـهـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهم السـيـلامـ)؛ إـذـ إـنـ النـبـيـ (صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ) جـعـلـ النـجـاهـ وـتـحـصـيلـ رـضـاـ اللـهـ وـدـخـولـ الـجـنـهـ مـقـرـونـاـ بـرـ كـوـبـ سـفـينـتـهـمـ، وـاتـبـاعـ أـوـامـرـهـمـ وـاجـتنـابـ

صـ: ٢٥٣

١ـ الـخـطـيـبـ الـبـغـادـيـ، أـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ، تـارـيـخـ بـغـداـدـ: جـ٧ـ، صـ٣٤٧ـ.

نواهיהם، وهذا يلزم منه عدم صدور الخطأ والذنب والعصيان منهم، وإلا لزم منه عدم النجاه لمتابعيهم؛ إذ كيف يتصور النجاه مع إمكان ارتكابهم للمعاصي والذنوب؟!

فدلل التشبيه المذكور على أن كل أقوالهم وأفعالهم موافقة للشريعة المقدسة، وأنهم لا يحيدون عنها طرفه عين، وإنما لا يتحقق الفوز ولا النجاه باتباعهم.

فالفوز والنجاه المقترن بالتمسك بأهل البيت(عليهم السلام)، وضلاله وهلاك المنحرف عنهم يدل على عصمتهم، وأن سفيتهم سائمه على الصراط المستقيم.

ومن خلال وجوب اتباعهم والقول بعصمتهم يتضح أن قياده الأمة وإقامه العدل فيها، وإنصاف المظلوم، وردع الظالم، وإقامه الحدود والتعزيرات، وتشخيص القيام بالحروب أو الصلح، والفصل في القضاء، وغيرها مما يتعلق بأمور الحكم والسياسة، إنما ذلك من وظائف الإمام(عليه السلام)؛ إذ لا معنى مع كونه معصوماً أن يتصدى لهذه الأمور غيره ممّن يجوز عليه الخطأ والنسيان، فإن ذلك لا يحقق العدل، ولا يدفع الباطل، كما أن وجوب طاعتهم مطلقاً يقتضى التسليم بكل أفعالهم وأقوالهم، بما في ذلك ما يتعلق بالأمور السياسية وشؤون الحكم والسلطان، فلا معنى للتدخل في حرب مع تشخيص الإمام(عليه السلام) عدم الصلاح في ذلك، ولا معنى للتسليم بقضاء مع وجود رؤيه مغايره للإمام(عليه السلام) في ذلك، وهكذا فما دام الإمام(عليه السلام) واجب الطاعة وكونه معصوماً من الخطأ وجب الرجوع إليه في كل كبيرة وصغيرة، بما في ذلك الشؤون السياسية.

ولم تقتصر استفاده العصمه على الحديثين السابقين، بل دلت عليها آيات وروايات أخرى، أبرزها آية التطهير، وهو قوله سبحانه وتعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا» (١).

ص: ٢٥٤

١- الأحزاب: آية ٣٣.

وفي استفاده العصمه من هذه الآيه، واحتصاصها بأهل البيت(عليهم السلام) كُتبت الكتب والمقالات، ولا نريد الخوض في ذلك مجدداً، بل نشير فقط إلى أن القول بالعصمه يلزمـه ضروره الاتـبع؛ لأنـ معنى العصـمه هو موافقـه أعمـالـهم وأقوـالـهم لما عليه الشرعـ الحكـيم في نفسـ الأمـر الواقعـ، وإذا كانتـ أعمـالـهم وأقوـالـهم مطابـقه للـشـرعـ الحـكـيم وجـب علىـ الأـمـه التـمسـكـ والأـخذـ بهاـ، والـانتـهـاـلـ منـ معـيـنـهاـ، وـعدـمـ جـواـزـ مـخـالـفـتهاـ.

ومـمـا يـدلـ علىـ ذـلـكـ أـيـضاـ قولـهـ تعـالـىـ: «يـاـ أـئـمـهـ الـذـينـ آمـنـواـ اـتـقـواـ اللـهـ وـكـوـنـواـ مـعـ الصـادـقـينـ» (١)، المـنسـجمـهـ فـيـ معـناـهاـ معـ آـيـهـ التـطـهـيرـ، حيثـ تـدـلـ عـلـىـ وـجـودـ مـجـمـوعـهـ معـيـنـهـ مـتـصـفـينـ بـالـصـدـقـ فـيـ كـلـ أـفـعـالـهـمـ وأـقـوـالـهـمـ، وـتـوـجـبـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـ الـكـونـ معـهـ، فـهـىـ تـدـلـ عـلـىـ عـصـمـتـهـمـ وـعـلـىـ وـجـوبـ اـتـبـاعـهـمـ.

وـإـذـ كـانـتـ الـخـلـافـهـ وـالـإـمامـهـ فـيـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهـ السـيـلـامـ) فـمـنـ الواـضـحـ شـمـولـ هـذـاـ الـاـصـطـلاـحـ أـعـنـىـ اـصـطـلاـحـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهـ السـيـلـامـ)ـ لـالـإـمـامـ الـحـسـينـ (عليـهـ السـيـلـامـ)، فـلـاـ يـشـكـ أـحـدـ فـيـ أـنـ الـإـمـامـ الـحـسـينـ (عليـهـ السـيـلـامـ)ـ هـوـ أـحـدـ أـفـرـادـ أـهـلـ الـبـيـتـ (عليـهـ السـيـلـامـ)، خـصـوصـاـ أـنـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ)ـ صـرـحـ بـذـلـكـ فـيـ مـنـاسـبـاتـ عـدـيـدـهـ، نـقـصـرـ هـنـاـ عـلـىـ نـمـوذـجـينـ مـنـ حـدـيـثـ الـكـسـاءـ الـوـارـدـ فـيـ تـفـسـيرـ آـيـهـ التـطـهـيرـ:

١ـ أـخـرـجـ مـسـلـمـ بـسـنـدـهـ إـلـىـ عـائـشـهـ، قـالـتـ: «خـرـجـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ)ـ غـدـاهـ، وـعـلـيـهـ مـرـطـ مـرـجـلـ مـنـ شـعـرـ أـسـوـدـ، فـجـاءـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ فـأـدـخـلـهـ، ثـمـ جـاءـ الـحـسـينـ فـدـخـلـ مـعـهـ، ثـمـ جـاءـ فـاطـمـهـ فـأـدـخـلـهـاـ، ثـمـ جـاءـ عـلـىـ فـأـدـخـلـهـ، ثـمـ قـالـ: إـنـمـاـ يـرـيدـ اللـهـ لـيـذـهـ بـعـنـكـ الرـجـسـ أـهـلـ الـبـيـتـ وـيـظـهـرـ كـمـ تـطـهـيرـاـ» (٢).

صـ: ٢٥٥

١ـ التـوـبـةـ: آـيـهـ ١١٩ـ.

٢ـ الـنـيـساـبـورـيـ، مـسـلـمـ بـنـ الـحجـاجـ، صـحـيـحـ مـسـلـمـ: جـ٧ـ، صـ١٣٠ـ. وـأـخـرـجـهـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـهـ فـيـ الـمـصـنـفـ: جـ٧ـ، صـ٥٠ـ. وـالـحـاـكـمـ الـنـيـساـبـورـيـ، وـصـحـّحـهـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ: جـ٣ـ، صـ١٤٧ـ.

٢— أخرج الترمذى بسنده إلى شهر بن حوشب، عن أم سلمه، قالت: «إنَّ النَّبِيَّ جَلَّ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحَسِينِ وَعَلَى وَفَاطِمَةِ كَسَاءَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامِتِي [\(١\)](#)، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا». فَقَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ». قال الترمذى: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهو أحسن شيءٍ رُوى في هذا الباب» [\(٢\)](#).

فالحسين بن علي (عليه السلام) هو أحد أهل البيت (عليهم السلام) الذين نزلت بهم آيات التطهير، وورد فيهم حديث الثقلين، وحديث السفينه، وغير ذلك مما تكشف له البحوث المختصة بذلك.

وإذا كان الإمام الحسين (عليه السلام) هو إمام منصوص عليه، ومفترض الطاعه من قبل الله سبحانه تعالى، فإنَّ مشروعيه ثورته من الوضوح بمكان، فإنه طبقاً لهذه النظرية أنَّ الأئمَّه معصومون، والمعصوم لا يرتكب الخطأ ولا الذنب، وتكون أعماله مطابقه لواقع الشرعيه، ف تكون ثورته المباركه هي العمل المناسب في ذلك الزمان، وهو العمل الش رعي المطابق للواقع، ويكون تشخيص الإمام الحسين (عليه السلام) لظروف تلك المرحله هو التشخيص الدقيق الذي لا يشوبه أي خطأ، خصوصاً أنَّ من وظائف الإمام (عليه السلام) حفظ الشرعيه الإسلاميه من الضياع والانطماس، وإقامه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا ما رأى أنَّ الإسلام معرض للخطر، كان عليه القيام بوظيفته على أحسن وجه، فهو أعرف بواقع مجتمعه، وأعرف بتتكليفه من غيره، وأنَّ عمله مصطبغ بالصبغه الش رعيه؛ لأنَّه مطابق للواقع.

ص: ٢٥٦

١— «حامَّهُ الإِنْسَانُ: خَاصَّيْتَهُ، وَمَنْ يَقْرَبُ مِنْهُ، وَهُوَ الْحَمِيمُ أَيْضًا» ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهايه في غريب الحديث والأثر: ج ١، ص ٤٢٩.

٢— الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٦١. وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده: ج ١٨، ص ٢٧٢. وحسن حمزه أحمد الزين محقق الكتاب حيث قال: «إسناده حسن». وأورده الذهبى في: سير أعلام النبلاء: ج ٣، ص ٢٨٣، في ترجمة الحسين الشهيد، قائلاً: «إسناده جيد، رُوى من وجوه عن شهر، وفي بعضها يقول: دخلتُ عليها أعزّيها على الحسين».

وقد أسلفنا فيما تقدّم أنّه من خلال وجوب اتّباع أهل البيت(عليهم السلام) ، والقول بعصمتهم، يتّضح أنّ قياده الأُمّة، وإقامته العدل فيها، وانصاف المظلوم، وردع الظالم، وإقامته الحدود والتعزيرات، وتشخيص القيام بالحروب أو الصلح، والفصل في القضاء، وغيرها مما يتعلّق بأمور الحكم والسياسة، إنّما ذلك من وظائف الإمام(عليه السلام)؛ لأنّه الوحيد الذي يكون تشخيصه للأحداث مطابقاً للواقع، وغير قابل للخطأ والاشتباه؛ لذا فإنّ ما يُطرح من بيان لوجوه شرعية هذه الثوره وفق نظرية النص إنّما هو محض تحليل وقراءه للإحداث، بهدف إيصال الصوره بطريقه واضحه للأجيال على مر العصور، أى أنّه تحليل لظروف تلك الثوره، وقراءه لاحقه لها بعد الإيمان مسبقاً بمشـ روعيتها وحقّياتها في نفس الأمر والواقع.

نعم، على القول بعدم نظرية النصّ، كان من الضروري بيان وجوه الثوره، وهو ماتكفله هذا الكتاب في أكثر مباحثه؛ ذلك لأنّ القارئ قد يكون من مدرسه لا تؤمن مسبقاً بالنص على الإمام، فضلاً عن عصمه.

كما أنّه وفق نظرية النص يتّضح جليّاً عدم مشروعية خلافه يزيد بن معاويه، وإنّما هو غاصب لمنصب إلهي ليس له، ولا يحتاج مع ذلك لإثبات فسوق يزيد وعد علمه وعدم صحة بيته، فإنّ كلّ ذلك تنزلاً وفق النظرية الأخرى.

نوص الإمامه وفق فهم المدرسه الأخرى

من الواضح أنّ المبحث الآنف الذكر يتعلّق بمن يقول بنظرية النص، وأمّا على القول بعدم دلالة النصوص عليها كما عليه أهل السّنة، فهل يمكن القول بدلائلها على مشروعية الثوره أم لا؟

والجواب أنّ نقول: إنّه سياقى في المبحث القادر النظر في بعض النصوص التي لا تدلّ على الإمامه صراحةً، لكنّه يمكن أن يُستفاد منها مشروعية الثوره الحسينيه، وكذلك يمكن أن نقول أنّ النصوص المتقدّمه وغيرها التي لم نذكرها في هذا البحث المختصر تدلّ على مشـ روعيه الثوره أيضاً، وإنّ لم تدلّ على الإمامه بمعناها الأوسع، فلو تأمّلنا مثلاً في آيه

التطهير لوجدنا أنّها تعطى منقبة جلية لأهل البيت(عليهم السلام) ، وتبين أنّ هناك اهتماماً خاصاً

منقطع النظير في هذه المجموعه من البيت النبوى، بحيث حرص النبي(صلى الله عليه و آله وسلم) ، وفي أكثر من مناسبه أنْ يغطيهم ويجللهم بالكساء، ويرفض دخول غيرهم كأم سلمه مثلاً ويرفع يديه إلى السماء ويبين أنّ هؤلاء أهل بيته، ويدعو بإذهاب الرجس عنهم، ويتلو الآية الكريمه.

فهذه العنايه الكريمه من النبي(صلى الله عليه و آله وسلم) بمثابه الوصيّه للأئمه في عظم شأن هؤلاء، وضروره احترامهم وتبجيلهم، فكون النبي(صلى الله عليه و آله وسلم) قدوه وأسوه يفرض على الأئمه الاعتناء بهذه الثله الخاصه، ووجوب احترامهم وتقديرهم، ومع وجوب احترام هؤلاء وضروره تقديرهم لا-يمكن أنْ يصدر منهم فعل يشير الفتنه في الأئمه، ويفرق شملها، وتكون عقوبته القتل والتنكيل، كما حصل ذلك في عاشوراء؛ لأنّ ذلك يتناهى مع أبسط مبادئ الاحترام والتقدير، فلا بدّ أن يكون النبي عالماً عارفاً بأنّ هذه الثله ومنها الحسين(عليه السلام) لا يمكن أن تُقدم على أمر بهذه الخطوره، كخروج الحسين(عليه السلام)، ورفضه لبيعه يزيد وما ترتب على ذلك؛ لأنّ الخروج الحسيني إذا لم يكن مشروعًا كان جزاءه القتل، وهو يتناهى أشدّ المناهه مع ضروره التبجيل والاحترام والتقدير، فالتصرّف النبوى واعتناؤه المنقطع النظير بأهل البيت(عليهم السلام) ومن ضمنهم الحسين(عليهم السلام) يدلّك على مشـ روـعيـهـ الشـورـهـ الحـسـينـيـهـ،ـ وـخـطـأـ مـخـالـفيـهـ وـقـاتـلـيـهـ.

ولعلّ حديث الثقلين والسفينه أوضح من الآيه دلالة على المطلوب؛ ذلك لأنّ الحديثين الشريفين إذا لم يدلّ على الإمامه، فلا أقلّ من دلالتهم على وصيّه النبي أئمه في ضروره احترام وتعظيم أهل البيت(عليهم السلام) ، خصوصاً أنّ الحديث بصيغه لفظ مسلم أكّد على الوصيّه بهؤلاء، فجاء فيه: «أذّكركم الله في أهل بيتي، أذّكركم الله في أهل بيتي»^(١).

ص: ٢٥٨

١- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ٧، ص ١٢٣.

فهل هذه الوصيّة وهذا التأكيد يتناسب مع عدم شرعية خروج الحسين(عليه السلام)، بل وهل يتناسب من النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنْ يورّط الأُمّةَ ويوصيها بأناسٍ من الممكِن أنْ يفرّقون شملها، ويكون حكمهم القتل.

من الواضح لكل مسلم – وبعيداً عن نظريه الإمامه – أنه لا يمكن أن يصدر من هؤلاء هكذا خطأً فاحشًّا يتناهى في نتائجه مع وصيه النبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في حقهم؛ ولذا فإنَّ الذي حصل هو خيانة بنى أميه للنبي(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ومخالفته في وصيّته، وهذا ما أكده الإمام القرطبي، حينما قال: «وبالجمله، فبنو أميه قابلو وصيه النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في أهل بيته وأمّته بالمخالفه والعقوق، فسفكوا دماءهم، وسبوا نساءهم، وأسروا صغارهم، وخرّبوا ديارهم، وجحدوا فضلهم وشرفهم، واستباحوا لعنهم وشتمهم، فخالقو رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في وصيّته، وقابلوه بنقيض مقصوده وأمينته، فوا خجلتهم إذا وقفوا بين يديه، ويا فضيحتهم يوم يعرضون عليه»[\(١\)](#).

بل إنَّ بعض علماء أهل السنّه وإنْ لم يروا إمامه أهل البيت(عليهم السَّلام)، إلَّا أنَّهم رأوا في حديث الثقلين والسفينة دلاله على وجوب اتّباعهم، والأخذ بأقوالهم وأفعالهم، فضلاً عن وجوب تعظيمهم، والمحافظة على حرمتهم:

قال الملا- على القارى ضمن تعليقه على حديث الثقلين: «والمراد بالأخذ بهم التمسّك بمحبّتهم، ومحافظة حرمتهم والعمل بروايتهم، والاعتماد على مقالتهم...»[\(٢\)](#).

وقال السيد حسن السقاف العالم السنّي المعاصر: «والمراد بالأخذ بآل البيت والتمسّك بهم هو محبتهم، والمحافظة حرمتهم، والتآدب معهم، والاهتمام بهديهم وسيرتهم، والعمل

ص: ٢٥٩

١- القرطبي، محمد بن أحمد، التذكرة في أحوال الموتى والآخرة: ج ٣، ص ١١١٤ - ١١٥.

٢- القارى، علي بن سلطان محمد، مرقاو المفاتيح: ج ٩، ص ٣٩٧٤

برواياتهم، والاعتماد على رأيهم ومقالتهم واجتهادهم، وتقديمهم في ذلك على غيرهم»^(١).

وقال ابن حجر الهيثمي مبيناً المراد من حديث السفينه: «وجه تشبههم بالسفينه... أنَّ مِنْ أَحْبَبِهِمْ وَعَظَمَهُمْ شَكْرًا لِنَعْمَهِ مُشَرِّفَهُمْ، وَأَخْذَ بِهِدِي عِلْمَائِهِمْ نِجَا مِنْ ظُلْمِهِ الْمُخَالَفَاتِ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْ ذَلِكَ غَرَقَ فِي بَحْرِ كُفْرِ النَّعْمَ، وَهَلْكَ فِي مَفَازِ الطَّغْيَانِ»^(٢).

وقال المناوى: «وجه التشبيه أنَّ النجاه ثبتت لأهل السفينه من قوم نوح، فأثبت المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لأمته بالتمسك بأهل بيته النجاه، وجعلهم وصله إليها، ومحصوله الحث على التعلق بحبهم واحبهم وإعظامهم شكرًا لنعمه مشرفهم، والأخذ بهدى علمائهم، فمن أخذ بذلك نجا من ظلمات المخالفه، وأدى شكر النعمه المترافقه، ومن تخلف عنه غرق في بحار الكفران، وتيار الطغيان، فاستحق النيران؛ لما أَنَّ بعضاً منهم يوجب النار كما جاء في عده أخبار...»^(٣). وذكر السمهدى في جواهر العقددين قريباً من ذلك^(٤).

وحيث إنَّ الحسين (عليه السَّلَام) يمثل أحد أعمدة أهل (عليه السَّلَام) البيت، سواء فسّرنا أهل البيت (عليهم السَّلَام) بالخمسة أصحاب الكسأء، أو فسّرناه بعلمائهم كما يرى بعضهم ذلك^(٥)، فالحسين (عليه السَّلَام) من كبار علماء عصره بلا شك ولا نزاع، فمشروعيه فعله – باعتبار وجوب الاعتماد على رأيه ومقالته، ولزوم الأخذ بهديه، وأنَّ التخلُّف عن ذلك يُوجب الغرق والضلال – بم مستوى من الوضوح، بل يكون الحسين (عليه السَّلَام) وغيره من أهل البيت (عليهم السَّلَام) هم المعيار في معرفة الهدى والضلال.

ص: ٢٦٠

١- السقاف، حسن بن على، صحيح شرح العقيدة الطحاوية: ص ٦٥٣.

٢- الهيثمي، أحمد بن حجر، الصواعق المحرقة: ج ٢، ص ٤٤٦ - ٤٤٧.

٣- المناوى، محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج ٢، ص ٦٥٨ - ٦٥٩.

٤- السمهدى، على بن أحمد، جواهر العقددين: ص ٢٣٦ - ٢٦٤.

٥- كما هو واضح من عباراتهم الآنفة الذكر، بل صرَّح بعضهم بأنَّ المراد من أهل بيته في هذا المقام العلماء منهم. انظر: المناوى، محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج ٢، ص ٦٥٩.

المبحث الثاني: النصوص الدالة على فضائله، ويمكن من خلالها الحكم على ثورته

اشارة

وهذه النصوص عديدة جدًا، نقتصر على نماذج منها فيما يلى:

أولاً: ما دلّ على أنَّ الحسن والحسين (عليهما السلام) سيداً شبابَ أهل الجنَّة.

ثانياً: ما دلّ على أنَّ النبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) حربٌ لِّمَنْ حَارَبَهُمْ، وَسَلَّمٌ لِّمَنْ سَالَمَهُمْ.

ثالثاً: ما دلّ على وجوب محبةِ أهلِ الْبَيْتِ (عليهم السلام)، ومن ضمنهم الحسين (عليه السلام).

رابعاً: ما دلّ على أنَّ مَنْ ماتَ وَلَيْسَ فِي عَنْقِهِ بَيْعَهُ، ماتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.

خامساً: ما دلّ على تأثير النبِيِّ وبكائه على الحسين (عليه السلام)، وتأكيده على مظلوميته من قبل الأُمَّةِ.

أولاً: ما دلّ على أنَّ الحسن والحسين (عليهما السلام) سيداً شبابَ أهل الجنَّةِ

ورد هذا الحديث بطرقٍ متکاثرٍ عن جمٍعٍ من الصحابة:

فعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «الحسن والحسين سيداً شبابَ أهل الجنَّةِ». أخرجه
أحمد (١)، والترمذى (٢)، والنسائى (٣) وغيرهم. قال الترمذى: «هذا حديثٌ صحيحٌ حسن» (٤). ووافقه الألبانى (٥).

ص: ٢٦١

١- ابن حنبل، أحمد، مستند أحمد: ج ٣، ص ٣، وص ٦٢، وص ٨٢

٢- الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢١

٣- النسائى، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى: ج ٥، ص ١٤٩

٤- الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢١

٥- الألبانى، محمد بن نوح، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج ٢، ص ٤٢٣

وعن حذيفه بن اليمان، قال: «سألتني أمي متى عهدك بالنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؟ قال: فقلتُ: منذ كذا وكذا. قال: فنالت مني وسبتي. قال: فقلت لها: دعيني فإنني آتى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فأصلى معه المغرب، ثم لا أدعه حتى يستغفر لى ولوك. قال: فأتيت النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فصليت معه المغرب، فصلى النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) العشاء، ثم انقتل فتبنته، فعرض له عارض فناجاه، ثم ذهب فاتبعته، فسمع صوتي فقال: من هذا؟ فقلت: حذيفه. قال: ما لك؟ فحدّثه بالأمر، فقال: غفر الله لك ولا ميتك. ثم قال: أما رأيت العارض الذي عرض لي قبيل؟ قال: قلت بلى قال: فهو ملك من الملائكة، لم يهبط الأرض قبل هذه الليلة، فاستأذن ربّه أن يسلّم على ويسّرني أن الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة، وأنّ فاطمه سيد نساء أهل الجنة». أخرجه أحمد (١) والترمذى وحسنه (٢)، وعقب عليه الألبانى قائلاً: «وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح غير ميسره — وهو ابن حبيب — وهو ثقة» (٣).

وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة، وأبواهما خير منهما». أخرجه الحاكم وقال: «هذا حديث صحيح بهذه الزيادة، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي (٤).

هذا، والحديث رواه جمّع آخر من الصحابة أيضاً منهم: علي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمر، والبراء بن عازب، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وقره بن

إياس، وغيرهم (٥). وله طرق متكررة؛ لذا قال السيوطي بتواتره (٦)، وقال الألبانى: «وبالجملة

ص: ٢٦٢

١- ابن حنبل، أحمد، مستند أحمد: ج ٥، ص ٣٩١.

٢- الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢٦.

٣- الألبانى، محمد بن نوح، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج ٢، ص ٣٢٦.

٤- الحاكم النسابورى، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين وبذيله تلخيص الذهبى: ج ٣، ص ١٦٧.

٥- انظر: السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر، قطف الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواتره: ص ٢٨٦. الألبانى، محمد بن نوح، سلسله الأحاديث الصحيحة: ج ٢، ص ٤٢٣ – ٤٣٢.

٦- انظر: السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر، قطف الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواتره: ص ٢٨٦.

فالحاديـث صـحـيـح بلا رـيـب، بل هو مـتوـاـتـر»^(١)

وَحِينَئِذٍ نَّقُولُ: إِنَّ التَّحْرِكَ الْحُسَيْنِيَ يَحْتَمِلُ ثَلَاثَةً أُمُورًا:

الأول: أن يكون تحرّكًا خاطئًا يحتوى على المفاسد من شقّ عصا المسلمين وإثارة الفتنة بينهم، وعلى هذا الاحتمال لا يمكن أن يكون الحسين (عليه السلام) سيد شباب أهل الجنة، إذ كيف يُوصى مفرّق الصفوّف ومُثير الفتنة بأنّه سيد شباب أهل الجنة، فإنه مستحق للقتل حينئذٍ، والنار به أولى، وإذا ترّلتنا وحصلت له المغفرة الإلهيّة فسيكون في الجنة وليس سيدها، وهذا الاحتمال لا يمكن أن ينسجم مع الحديث الشريف المتواتر.

الثاني: أن يكون الحسين (عليه السلام) قد اجتهد في هذه المسألة، لكن اجتهاده لم يكن مصيبةً للواقع، بل كان مخطئاً في ذلك، وهذا الاحتمال كسابقه لا يوجب له أن يكون سيد شباب أهل الجنّة؛ لأنّه وبسبب اجتهاده الخاطئ قتل الكثير من الفريقين، وأيّمت الأطفال... فغاية ما يمكن قوله أنّ له أجرًا، وهذا لا يوجب له أن يكون سيد شباب أهل الجنّة.

الثالث: أن يكون تحركه عين الصواب، وهو التكليف المناسب لتلك المرحلة؛ لما فيه من حفظ للإسلام من الضياع، وقمع للبدعه التي أخذت بالانتشار.

وهذا الاحتمال ينسجم مع الحديث الشـ_ريف، فإن التحرّك بهذه الكيفية المصيبة دفاعاً عن الدين والرسالة المحمدية، ويُقتل على هذا الطريق من الممكن أن يكون سيد شباب أهل الجنة.

٢٦٣:

^١- الألباني، محمد بن نوح، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج ٢، ص ٤٣١.

وحيث إن الاحتمالين الأولين غير صحيحين، ولا ينسجمان مع الحديث، فيتبعان الاحتمال الثالث، وهو أن الثورة الحسينية ثوره مشـ روـعـه بـكـلـ المـقـاـيـيس؛ ولـذـا استـحقـ قـائـدـها أـنـ يـكـلـلـ بهـذـهـ الفـضـيـلـهـ والـمـنـقـبـهـ، ويـكـونـ سـيـدـ شـيـابـ أـهـلـ الجـنـهـ.

ثانياً: ما دلّ على أنّ النبّي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) حرب لمن حارب أهـلـالـبـيـتـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)، وـسـلـمـ لـمـنـ سـالـمـ

آخر أَحْمَدَ بِسْنَدِهِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «نَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَلَىٰ وَالْحَسْنِ وَالْحَسِينِ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ وَسَلَّمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ» [\(١\)](#).

وأخرج الطبراني عن زيد بن أرقم: «إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَحَسْنَ وَحَسِينَ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ): أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، سَلَّمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ» (٢).

وآخرجه الترمذى والحاكم بلفظ: «أنا حرب لمن حاربتم، وسلم لمن سالمتم» (٣).

وهو من الأحاديث المعتبرة عند أهل الفن، فقد أخرجه الحاكم من طريق أبي هريرة، وقال: «هذا حديث حسن...». وذكر له شاهدًا، وهو حديث زيد بن أرقم المتقدم، ووافقه الذهبي في التلخيص على ذلك؛ إذ سكت عن تحسينه للحديث، وذكر حديث زيد بن أرقم بعنوان شاهد له أيضًا^(٤)، كما أخرج الحديث ابن حبان في صحيحه^(٥)، ومعلوم من مقدمة ابن حبان في كتابه أنه لا يخرج إلّا الصحيح.

٢٦٤:

- ١- ابن حنبل، أحمد، مسنـد أـحمد: ج ٢، ص ٤٤٢.

٢- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الصغير: ج ٢، ص ٣. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٤٩.

٣- الترمذى، محمد بن عيسى، سـتن الترمذى: ج ٥، ص ٣٦٠. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٤٩.

٤- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين وبذيله تلخيص الذهبى: ج ٣، ص ١٤٩.

٥- ابن حبان، محمد، صحيح ابن حبان: ج ١٥، ص ٤٣٤.

ولا يشك أحد بـأن الحديث يدل صراحة على عظم مقام أبناء هذا البيت، وعلو درجاتهم؛ بحيث صار المحارب لهم محارباً لرسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ). ومعلوم أن المحارب لرسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إنما هو محارب للإسلام المحمدي، ومحارب لله (عَزَّ وَجَلَّ).

فالرسول، إذن، جعلهم مداراً ومعياراً يعرف من خلاله من حارب الإسلام ومن يكون معه في سلم، ومنه يتضح أن يزيد وجشه كانوا على الباطل، وأن التحرّك الحسيني كان تحرّكاً مشروعاً؛ لأن قتال يزيد للإمام الحسين (عليه السلام) يعدّ حرباً وقتلاً للنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وهو حربٌ وقتلاً للإسلام.

ثالثاً: ما دل على وجوب محبة أهل البيت (عليهم السلام) ومن ضمنهم الحسين (عليه السلام)

من الثابت عند الفريقين أن وجوب محبته أهل البيت (عليهم السلام) هي ضرورة إسلامية، إنما الخلاف وقع في إمامتهم ولم يนาش أو يشك أحد في وجوب محبتهم سلام الله عليهم؛ قال ابن تيمية: «ومن أصول أهل السنة والجماعه سلامه قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)... ويحبون أهل بيته رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ويتوّلونهم ويحفظون فيهم وصييه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، حيث قال يوم غدير خم: أذكّركم الله في أهل بيتي، أذكّركم الله في أهل بيتي. وقال أيضاً للعباس عمّه – وقد اشتكت إلىه أن بعض قريش

يجهفون بنى هاشم – فقال: والذى نفسـى بيده، لا يؤمنون حتى يحبّوكم الله ولقرباتى. وقال: إن الله اصطفى بنى إسماعيل، واصطفى من بنى إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفانى من بنى هاشم»⁽¹⁾.

وقال الفخر الرازى: «لا شك أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كان يحب فاطمة (عليها السلام)، قال

ص: ٢٦٥

1- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى لابن تيمية: ج ٣، ص ١٥٢ - ١٥٤.

(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): فاطمَه بضَعْفٍ مَنِي يُؤذِينِي ما يُؤذِينِي. وَبَثَتَ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَانَ يُحِبُّ عَلِيًّا وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى كُلِّ الْأُمَّةِ مِثْلُه؛ لِقَوْلِهِ: «وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ». وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَيَحِينَدِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ». وَلِقَوْلِهِ: «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ». وَلِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْوَهُ حَسَنَةٍ».

[وَأَضَافَ]: إِنَّ الدُّعَاءَ لِلآلَّ مِنْصُبٌ عَظِيمٌ، وَلَذِكَ جُعْلَهُ هَذَا الدُّعَاءَ خَاتَمَهُ التَّشَهِيدُ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَارْحُمْ مُحَمَّدًا وَآلَّ مُحَمَّدٍ، وَهَذَا التَّعْظِيمُ لَمْ يُوجَدْ فِي حَقِّ غَيْرِ الْآلَّ، فَكُلُّ ذَلِكَ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ حَبَّ آلَّ مُحَمَّدٍ وَاجِبٌ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ):

يَا رَاكِبًا قَفْ بِالْمَحْصُبِ مِنْ مِنِي

وَاهْتَفْ بِسَاكِنِ خِيفَهَا وَالنَّاهِضِ

سُحْرًا إِذَا فَاضَ الْحَجِيجُ إِلَيْيَّ مِنِي

فِيضاً كَمَا نَظَمَ الْفَرَاتَ الْفَائِضَ

إِنْ كَانَ رَفِضًا حُبُّ آلَّ مُحَمَّدٍ

فَلِيشَهَدُ الثَّقَلَانِ أَنِّي رَافِضٌ^(١).

لَذَا لَا نَرِى ضَرُورَهُ لِلْخُوضِ فِي ذِكْرِ الْأَدَلَّهِ عَلَى وجوبِ حُبِّ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، وَنَقْتَصِرُ – مِنْ بَابِ التَّيْمَنِ وَالتَّبرِكِ – عَلَى ذِكْرِ بَعْضِ الرَّوَايَاتِ الدَّالِلَهُ عَلَى وجوبِ الْحُبِّ، وَقَدْ وَرَدَ فِيهَا اسْمُ الْإِمَامِ الْحُسَينِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ):

١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَصْلِي وَالْحَسَنَ وَالْحَسِينَ يَبْيَانًا عَلَى ظَهَرِهِ، فَيَبْاعِدُهُمَا النَّاسُ، فَقَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): دُعُوهُمَا، بِأَبِيهِمَا وَأُمِّهِمَا، مَنْ أَحَبَّنِي فَلِيَحِبَّ هَذِينَ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَهُ^(٣)، وَابْنُ خَزِيمَهُ، وَابْنُ حَبَانَ فِي

ص: ٢٦٦

١- الفخر الرازى، محمد بن عمر، التفسير الكبير: ج ٢٧، ص ١٦٦.

٢- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى: ج ٥، ص ٥٠.

٣- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف: ج ٧، ص ٥١١.

صحيحهما^(١)، وأورده ابن حجر في الإصابة^(٢)، واللفظ لابن حبان. قال ابن حجر بعد ذكر الحديث: «وله شاهدٌ في السنن، وصحيح ابن خزيمه، عن بريده، وفي معجم البغوي نحوه بسنده صحيح، عن شداد بن الهاد»^(٣). وقال الألباني: «حسن»^(٤).

وقد عرفت أنَّه صحيح عند ابن حبان، وابن خزيمه أيضًا؛ لوجوده في كتابيهما، وقد التزم بذلك ما هو صحيح فقط، كما هو جليٌّ واضح من مقدمة كتابيهما.

٢— وعن أبي هريرة، قال: «سمعت رسول الله يقول للحسن والحسين: مَنْ أَحَبَّنِي فَلِيُحِبِّهِمَا».

أخرجه أبو داود الطيالسي^(٥)، بلفظ: «فَلِيُحِبَّهُمَا هَذِينَ». والبزار في (مسنده) على ما في (مجمع الزوائد)، قال الهيثمي: «رواه البزار، ورجاله وُتَّقوا، وفيهم خلاف»^(٦).

قلت: عرفت أنَّ الحديث الأول حسن، فيكون هذا الحديث على فرض ضعفه، شاهدًا للأول.

٣— وعن ابن مسعود أيضًا: «أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ لِلْحَسَنِ وَالْحَسِينِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأُحِبُّهُمَا، وَمَنْ أَحِبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي». قال الهيثمي: «رواه البزار وإسناده جيد»^(٧).

٤— وعن أبي هريرة قال: «خرج علينا رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ومعه الحسن والحسين، هذا على عاتقه وهذا على عاتقه، وهو يلثم هذا مرَّة وهذا حتَّى انتهَى إلينا، فقال له

ص: ٢٦٧

١- ابن خزيمه، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمه: ج ٢، ص ٤٨. ابن حبان، محمد، صحيح ابن حبان: ج ١٤، ص ٤٢٧.

٢- ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة: ج ٢، ص ٦٣.

٣- المصدر نفسه.

٤- الألباني، محمد بن نوح، صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: ج ٢، ص ٣٧٦.

٥- أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود، مسنده أبي داود: ص ٣٢٧.

٦- الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٩، ص ١٨٠.

٧- الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٩، ص ١٨٠.

رجل: يا رسول الله، إنك تحبهما؟ فقال: نعم، مَنْ أَحْبَبَهُمَا فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي». أخرجه الحاكم [\(١\)](#) وأحمد [\(٢\)](#)، وغيرهم. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي [\(٣\)](#).

وأخرج الحديث جماعة من المحدثين، عن أبي هريرة مختصرًا، مقتضى رأين فيه على قوله فيما: «مَنْ أَحْبَبَهُمَا فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي». أخرجه النسائي [\(٤\)](#)، وأحمد [\(٥\)](#)، والطبراني [\(٦\)](#)، وغيرهم. قال العلامة أحمد محمد شاكر: «إسناده صحيح» [\(٧\)](#).

وفي الباب روایات عديدة جدًا.

فإذا كان النبي ﷺ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يحب الحسين (عليه السلام) ويأمر الأمة بحبه، بل ويصلّي رحمةً بأنّ مبغض الحسين (عليه السلام) هو مبغض له، فكيف يمكن أن نتصور أنّ الحسين (عليه السلام) خارجٌ على خليفه زمانه، وشاقٌ لعاصي المسلمين ويجب قتله، فكيف ينسجم وجوب القتل مع وجوب الحبّ، فهذه المسألة الضروريّة وهي وجوب حبّ الحسين (عليه السلام) وبقيه أهل البيت (عليهم السلام)، تدلّ بصورة واضحة أنّ حرمة الحسين (عليه السلام) حرمه مشروعه، وأنّ من قاتل وقتل الحسين (عليه السلام) ومن أمر بذلك إنما هو مبغض للحسين (عليه السلام) وللرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وإلا فيلزم من ذلك اجتماع النقيضين على الأُمّة، فهي من جهة يجب عليها حبّ الحسين (عليه السلام)، ومن جهة يجب عليها قتل الحسين (عليه السلام)! وهذا واضح البطلان، والحقيقة أنّ كلّ مسلم لو خلّى وطبعه، وتأمّل بفطرته، بعيدًا عن التشويش الذهني؛ لرأى أنّ وجوب حبّ الحسين (عليه السلام) وحبّ النبي ﷺ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)

ص: ٢٦٨

١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين: ج ٣، ص ١٦٦.

٢- ابن حنبل، أحمد، مسنون أحمد: ج ٢، ص ٤٤٠.

٣- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك وبذيله تلخيص الذهبي: ج ٣، ص ١٦٦.

٤- النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى: ج ٥، ص ٤٩.

٥- ابن حنبل، أحمد، مسنون أحمد: ج ٢، ص ٢٨٨.

٦- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ج ٣، ص ٤٨.

٧- ابن حنبل، أحمد، مسنون أحمد بتحقيق أحمد محمد شاكر: ج ٧، ص ٥١٩، ح (٧٨٦٣).

له، وطريقته في بيان فضله تدلّ بلا شكّ على مشـ رويعه ثورته، وحقّانيه موقفه، خصوصاً حينما يتأمل في الحديث الذي أشرنا إليه سابقاً، وهو قول النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) : «حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً»^(١)، لأنّ واطمأنَ قلبه بأنّ ثوره الحسين (عليه السّلام) هي امتداد لمشروع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) الرسالي في هذه الأمة، فالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) جاء بالرسالة، والحسين (عليه السّلام) عمل على تثبيت تلك الرسالة في حقيقه أريد فيها للإسلام أنْ يُطمس ويُغيّب.

رابعاً: ما دلّ على أنّ مات وليس في عنقه بيعه، مات ميته جاهليه

وهذا الحديث صحيح متفق عليه بين الفريقيين، فقد رواه الكليني من محدثي الشيعة بلفظ: «من مات لا يعرف إمامه مات ميته جاهليه»^(٢). ولهم فيه طرق عديدة، وألفاظ متقاربة، لا نرى ضرورة للخوض بها.

وما يهمّنا أنّ نقف على هذا الحديث في كتب أهل السّنة، ومن الواضح أنّهم رواه بألفاظ قريبه من ذلك، فقد أخرج مسلم في صحيحه بسنده إلى عبد الله بن عمر، قال:

«سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول: ... ومَنْ مات وَلَيْسَ فِي عَنْقِهِ بِيعَهُ، مات مِيتَهُ جاهليه»^(٣).

وعن أبي هريرة ومعاوية، أنّ النبي قال: «مَنْ مات وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ، مات مِيتَهُ جاهليه». قال الألباني: «إسناده حسن»^(٤).

وعن عبد الله بن عمر، قال: «سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول: مَنْ مات

ص: ٢٦٩

١- ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد: ج ٤، ص ١٧٢. الترمذى، محمد بن عيسى، سنن الترمذى: ج ٥، ص ٣٢٤. ابن قولویه، جعفر بن محمد، كامل الزيارات: ص ١١٦. وأخرجه أيضاً الحاكم في المستدرك وصححه، ووافقه الذهبي، المستدرك وبذيله تلخيص الذهبي: ج ٣، ص ١٧٧.

٢- الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي: ج ١، ص ٣٧٧.

٣- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج ٦، ص ٢٢.

٤- ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو، كتاب السنّة، ومعه ظلال الجنّة في تخريج السنّة بقلم الألباني: ص ٤٨٩.

والروايات عديده فى ذلك، ووجه الاستدلال بها أنَّ الحسين(عليه السلام) يعدّ من الصحابة عند أهل السنّة، والصحابه من أهل الجنة، والحسين(عليه السلام) لم يبايع لا- ليزيد ولا- لغيره. فيكون أمره بين اثنين، إمّا أنْ يكون هو الإمام ويزيد هو المنحرف الباغي المتسلط على المسلمين بغير وجه، ولا تجب بيعته، ويجوز الخروج عليه، أو يكون يزيد هو الإمام، وإنَّ الإمام الحسين(عليه السلام) هو الباغي الشاقّ لعصا المسلمين، والمفرّق لشملهم ويجب قتلها.

فإنْ كان الثاني، أي أنَّ يزيد هو الخليفة الشرعي؛ لزم أنْ يكون الحسين(عليه السلام) مات ميته جاهليه، فيكون في النار نستجير بالله؛ لأنَّ الجاهليه إمّا أنْ تكون جاهليه الكفر، أو جاهليه النفاق والضلال، وكلاهما يوجبان النار، في حين أنَّ الحسين(عليه السلام) من الصحابة، والصحابه من أهل الجنة، فضلًا عن الحديث المتقدم في حقه، بأنه وأخيه الحسن(عليهمما السلام) سيداً شباب أهل الجنة، فلابدّ حينئذٍ من المصير إلى القول بأنَّ يزيد لم يكن خليفه شرعاً، ولا تجب بيعته ولا طاعته، بل يجب الخروج عليه؛ لاغتصابه كرسي الخلافة، وعدم حكمه بما أنزل الله، وهذا يعني مشروعية الثوره الحسينيه.

وما يُقال من أنَّ الحسين(عليه السلام) طلب أنْ يضع يده بيد يزيد، لكنَّ القوم رفضوا ذلك، فلا ينطبق عليه أنَّه لم يبايع، فهذا غير صحيح، وهو محض تهرب من الجريمه، وتلميع لصوره يزيد لا أكثر؛ لأنَّ هذا يتنافى مع موقف الإمام الحسين(عليه السلام) من عدم البيعه، واضطراوه الخروج إلى مكّه، وثُم التّعجّيل بالخروج من مكّه خوف القتل، وتصريحاته المتكرّره بأنَّ يزيد فاسق شارب للخمر «ومثلى لا يبايع مثله»، وأنَّه: «على الإسلام السلام؛ إذ قد بُلّيت الأُمّه براب مثل يزيد»، وتصريحاته المتكرّره بأنَّ القوم تركوا طاعه الرحمن، ولزمو طاعه الشيطان، وأنَّ السنّة أُميّت والبدعه أُحييت، وغير ذلك الكثير من الخطبمنذ كان بالمدينه وإلى

ص: ٢٧٠

١- أبو داود الطيالسى، سليمان بن داود، مسند أبي داود الطيالسى: ص ٢٥٩.

حين يوم عاشوراء، وكلّها تتنافى مع أنّه أراد أن يضع يده بيد يزيد.

أضِف إلى ذلك، فإنّ عقبه بن سمعان وهو مَنْ صحب الحسين (عليه السلام)، قد انكر وكذب هذا الخبر، فقال: «صحيحت حسيناً، فخرجت معه من المدينة إلى مكه، ومن مكه إلى العراق، ولم أفارقها حتّى قُتل، وليس من مخاطبته الناس كلّهم بالمدينه، ولا بمحكمه، ولا في الطريق، ولا بالعراق، ولا في عسكر، إلى يوم مقتله إلّا وقد سمعتها، ألا والله ما أعطاهم ما يتذاكر الناس وما يزعمون من أن يضع يده في يد يزيد بن معاویه، ولا أن يسيّره إلى ثغر من ثغور المسلمين، ولكنّه قال: دعوني فلاذهب في هذه الأرض العريضه، حتّى ننظر ما يصير أمر الناس»^(١).

خامساً: ما دلّ على تأثّر النبي وبكائه على الحسين وتأكيده على مظلوميته (عليه السلام)

والروايات في هذا الباب عديده جداً، لا يسعنا هنا إلّا أن نقف على نماذج منها؛ تلبية للغرض، وإلّا فهـ تحتاج إلى بحوث موسّعه، وبطبيعة الحال سنقتصر في النقل على رواه أهل السنّه، ومن هذه الروايات:

١- أخرج أحمد والحاكم وغيرهم - واللفظ لأحمد - عن عمّار بن عمّار، عن ابن عباس، أنّه قال: «رأيـت النبيـ (صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ) فـي المـنـامـ بـنـصـفـ النـهـارـ أـشـعـثـ أـغـبرـ، مـعـهـ قـارـورـهـ فـيـهـ دـمـ يـلتـقـطـهـ أوـ يـتـبـعـ فـيـهـ شـيـئـاـ، قـالـ: قـلـتـ: يـاـ رـسـولـ اللهـ، مـاـ هـذـاـ؟ـ قـالـ: دـمـ الحـسـينـ وـأـصـحـابـهـ، لـمـ أـزـلـ أـتـبـعـهـ مـنـذـ الـيـوـمـ. قـالـ عـمـارـ: فـحـفـظـنـاـ ذـلـكـ الـيـوـمـ، فـوـجـدـنـاـهـ قـتـلـ ذـلـكـ الـيـوـمـ»^(٢). وهذا الحديث صحّحه الحاكم وكذلـكـ الـذـهـبـيـ^(٣).

ص: ٢٧١

١- الطبرى، محمد بن جرير، تاريخ الأُمُم والمُلُوك: ج ٤، ص ٣١٣.

٢- ابن جبل، أحمد، مسنـدـ أـحـمدـ: جـ ١ـ، صـ ٢٤٢ـ. اـنـظـرـ: الـحـاـكـمـ الـنيـسـابـورـيـ، مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ، الـمـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ: جـ ٤ـ، صـ ٣٩٨ـ.

٣- الـحـاـكـمـ الـنيـسـابـورـيـ، مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ، الـمـسـتـدـرـكـ عـلـىـ الصـحـيـحـيـنـ، وـبـذـيلـهـ تـلـخـيـصـ الـذـهـبـيـ: جـ ٤ـ، صـ ٣٩٨ـ.

ومن الواضح أنّ هذا الحديث طبق ما يتمناه أهل السنة – من أنّ رؤيه النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) هي رؤيه صادقه، وأنّ الشيطان لا يتمثل به^(١) – يوضح اهتماماً خاصاً من النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في قضيه الحسين (عليه السلام)، وكان يخبر الأئمّة عن ذلك، وكان في غايه التأثير والحزن (أشعث أغبر)، وكان يجمع ويلتقط دم الحسين (عليه السلام) وأصحابه، وهذا يدلّ على أنّ النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) كان يرى مشروعه الثوره وحقانيتها، وإنما لا داعي أن يكون أشعث أغبر على شخص خارج بغير وجه حق على إمامه، ومفرق لشمل الأئمّة، والنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لا تأخذه في الله لومه لائم، فهذا العمل منه يشير صراحة إلى مظلوميه الحسين (عليه السلام) وأصحابه، وأنهم كانوا على الحق، خصوصاً أنّ النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يقتصر في التقاط الدم على دم الحسين (عليه السلام)، بل دم الحسين وأصحابه، فلا يمكن تصوير الأمر بالعاطفة والقرابه وما شاكل ذلك، مع أننا نرى أنّ الرسول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لا يمكن أن يتضمن رف وفق العاطفه، إنما فيما تتوافق مع الشرع الحنيف.

٢- أخرج أحمد عن عبد الله بن نجاشي عن أبيه، قال: «إنه سار مع علي (رضي الله عنه) وكان صاحب مطهّرته، فلما حاذى نينوى وهو منطلق إلى صفين، فنادى على (رضي الله عنه): اصبر أبا عبد الله، اصبر أبا عبد الله بشط الفرات. قلت: وماذا؟ قال: دخلت على النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذات يوم وعيشه تفيضان، قلت: يا نبي الله، أغضبك أحد؟ ما شأن عينيك تفيضان؟ قال: بل قام من عندى جبريل قبل، فحدّثنى أنّ الحسين يُقتل بشط الفرات. قال: فقال: هل لك إلى أن أشمك من تربته؟ قال: قلت: نعم. فمدّ يده فقبض قبضه من تراب فأعطانيها، فلم أملّك عيني أنّ فاضتا»^(٢). قال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني ورجاله ثقات، ولم ينفرد نجاشي بهذا»^(٣).

ص: ٢٧٢

- ١- قال النووي: «فقد صحّ عن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أنه قال: مَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامْ فَقَدْ رَأَنِي حَقّاً؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي». النووي، يحيى بن شرف، المجموع (شرح المهدب): ج ٦، ص ٢٨٢.
- ٢- ابن حنبل، أحمد، مسنّد أحمد: ج ٢، ص ٨٥.
- ٣- الهيثمي، على بن أبي بكر، مجمع الزوائد: ج ٩، ص ١٨٧.

ففي هذا الخبر نلاحظ أن الإمام علياً ينادي صبراً أبا عبد الله، وهي دلالة على ما يحلّ به من الظلم والجور، وإلاً كيف يُنادي من هو شاقٌّ لعضا المسلمين ومفرق الأمة بالصبر، ونلاحظ أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يبكي وعيناه تفيضان بالدموع، وأن جبرئيل نزل من السماء ليخبر النبي بهذه الفاجعة ويحكى له الخبر، بل ويلتقط قبضه من تراب كربلاء ليشمّها النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، والنبي لا يتمالك عيناه، فلماذا كلّ هذا؟ أهي من أجل شخص سيفرق الأمة ويموت وهو عاصٍ خارج على الجماعة؟ أم هي بيان لعظمته الحسين (عليه السَّلَامُ) وعظمته ثورته ومظلوميته الكبرى، وحقانته ومشروعية تحرّكه المبارك، لا نشك في أنّ المسلم المتبّع للنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، المقتدى والمتأسى بسيرته، سيجزم بالثانية، ويعرف من خلال تصريحات النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قيمة هذه الثورة، ومدى انحراف الأمة التي تجرّأت وقتلت ابن بنت نبيها!

٣— وعن عائشه أو أم سلمة: «أنّ النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال لإدحاماً: لقد دخل علىّ البيت ملكاً فلم يدخل علىّ قبلها، قال: إنّ ابني هذا حسين مقتول، وإنّ شئت أريتك من تربة الأرض التي يُقتل بها. قال: فأخرج تربة حمراء»^(١). قال الذهبي: «إسناده صحيح»^(٢). وقال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»^(٣).

وهذا الخبر أيضاً كغيره يبيّن اهتمام السماء بسمأله عاشوراء، فيدخل ملوكُّ لبيت النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لم يسبق له الدخول، لا لشيء سوى أن يخبره بمقتل ولده الحسين (عليه السَّلَامُ)، ويريه تربة حمراء من الأرض التي قُتُل فيها، وما هذا الاهتمام إلا نوعاً من إيقاظ الأمة وتنبيهها إلى مظلوميه الحسين (عليه السَّلَامُ) ومشروعية ثورته، وهي رسالته غيب إلى جميع الأمة بأنّ ثوره الحسين (عليه السَّلَامُ) ثوره مشروعه، وأنّه سيُقتل مظلوماً، فإنّ السماء سبقت الحدث لتخبر عنه،

ص: ٢٧٣

- ١- ابن حنبل، أحمد، مسنـد أـحمد: ج ٦ ص ٢٩٤.
- ٢- الـذهبـي، محمد بن أـحمد، تاريخ الإسلام: ج ٥ ص ١٠٤.
- ٣- الهـيثـمي، عـلـى بن أـبـي بـكـرـ، مـجمـع الزـوـائدـ: ج ٩ ص ١٨٧.

ولتخرس الألسن التي تحاول التشكيك في مشروعه تلوك الثوره، فكيف يتصور المسلم أنَّ الملك ينزل من السماء، ويُرِي النبيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) تربة حمراء لمجرد أنَّ الحسين (عليه السَّلَامُ) شخص خارج على الجماعة، ومستحقٌ للقتل! ولماذا يخبر النبيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) غيره بهذه القصّه؟

من الواضح أنَّ النبيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أراد أنْ يصلُحُ هذا الخبر لأسماع الأُمَّةِ؛ ليعرفوا أنَّ مسأله الحسين (عليه السَّلَامُ) هي مسأله السماء، تدخلت فيها الملائكة، وجاءت لتبيّن هذا الخبر المفجع بأنَّ الأُمَّةَ ستتحرجُ، وستقتل ابن نبيّها، وتحاول بعد ذلك التضليل وحرف الحقائق.

٤_ عن أم سلمه: «أنَّ رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اضطجع ذات يوم فاستيقظ وهو خائر، ثم اضطجع، ثم استيقظ وهو خاثر دون المزه الأولي، ثم رقد ثم استيقظ وفي يده تربة حمراء، وهو يُقبّلُها^(١)، فقلت: ما هذه التربة؟ قال: أخبرني جبريل أنَّ الحسين يُقتل بأرض العراق، وهذه تربتها»^(٢).

وهذا الخبر أخرجه الطبراني بلفظٍ قريبٍ من ذلك، عن إبراهيم بن دحيم، حدثنا موسى بن يعقوب، حدثني هاشم بن هاشم، عن وهب بن عبد الله بن زمعه، قال:

أخبرتنى أم سلمه، وساق الخبر.

وكذلك عن عبد الله بن الجارود النيسابوري، ثنا أحمد بن حفص، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن عباد بن إسحاق، عن هاشم بن هاشم، عن عبد الله بن وهب بن زمعه، عن أم سلمه^(٣). وهذا السند صحيح كما سيأتي.

وأخرجه الحاكم عن أم سلمه باختلافٍ يسيرٍ في الألفاظ، فقد جاء فيه: «أنَّ رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) اضطجع ذات ليله للنوم فاستيقظ وهو خائر، ثم اضطجع فرقد ثم استيقظ وهو حائر دون ما رأيت به المزه الأولي، ثم اضطجع فاستيقظ وفي يده تربة حمراء يُقبّلُها، فقلت: ما هذه التربة يا

ص: ٢٧٤

١- في بعض المصادر كالمستدرك: (يُقبّلُها) كما سيأتي.

٢- النذهي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام: ج ٥، ص ١٠٣.

٣- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير: ج ٢٣، ص ٣٠٨ - ٣٠٩.

رسول الله؟ قال: أخبرني جبريل(عليه الصلاه والسلام) أنَّ هذا يقتل بأرض العراق _ للحسين _ فقلت لجبريل: أرِنِي تربة الأرض التي يُقتل بها. فهذا تربتها». قال الحاكم: «هذِ حديثٌ صحيحٌ على شرط الشِّيخين ولم يخرجاه». وصحّحه الذهبي على شرط الشِّيخين أيضًا^(١).

وفي هذا الخبر نرى حزن النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وبكاءه وانزعاجه لمقتل ولده الحسين(عليه السلام)، ونرى أنَّه يستيقظ أكثر من مرَّه على غير طبعه متأثراً قلقاً متنعجاً مما يراه، بل إنَّه استيقظ في المرَّه الأخيرة وبيده تلك التربة الحمراء التي اصطبعت بدم الحسين(عليه السلام) الطاهر وهو يُقبلها (أو يقبلها)، فهل هذا الفعل من النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ينسجم مع عدم مشروعية ثورته، وهل يدلُّ على صحة عمل يزيد وفرقته، أو يدلُّ على عكس ذلك تماماً، من الواضح أنَّ كلَّ مسلم لو يرى النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وبكاءه وانزعاجه وانفعاله على ما رأه من مقتل الحسين(عليه السلام) لجزم واطمئنَّ بأنَّ موقف الحسين(عليه السلام) هو الموقف الشــرعــي، وأنَّ يزيد وأتباعه هم الجناه والبغاء.

هذه فقط نماذج من الروايات التي تتحدث عن إخبار النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وحزنه الشديد على ولده الحسين(عليه السلام)، وهي كما عرفنا رساله للأُمّه تبيّن مشروعية تحرك الحسين(عليه السلام) ومظلوميته، وانحراف الأُمّه التي قتله.

ص: ٢٧٥

١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين وبذيله تلخيص الذهبي: ج ٤، ص ٣٩٨.

اتضَحَ من خلال هذا الفصل أَنَّهُ يمكن أَنْ نَحْكُمُ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الثُّورَةِ الحُسَينِيَّةِ بِعِدَادٍ عَنْ أَجْوَاءِ وَظَرَوفِ ذَلِكَ الْمَجَمِعِ؛ ذَلِكَ بِأَنَّ نَفْسَ الرَّوَايَاتِ النَّبُوِيَّةِ تَدَلِّلُ أَنَّ الْعَمَلَ الحُسَينِيَّ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَشْرُوعًا، وَقَدْ قَسَّمَانَا الْفَصْلَ إِلَى مَبْحَثَيْنِ، تَناولَ الْأَوَّلُ مَا دَلَّ عَلَى إِمامَةِ الحُسَينِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنَ النَّصُوصِ الشَّرِيعِيَّةِ، وَقَلَّنَا: إِنَّهُ بَنَاءً عَلَى تَامَامِيَّةِ تَلْكَ النَّصُوصِ عَلَى إِمامَةِ الحُسَينِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) سَتَكُونُ مَشْرُوعِيَّةً تَحرَّكَهُ بِمَسْتَوِيِّ الْوَضُوحِ؛ إِذْ يُعْتَبَرُ هُوَ الْإِمَامُ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعَهُ عَلَى كَافَهُ الْأُمَّهِ، بَلْ أَوْضَحْنَا أَنَّهُ حَتَّى عِنْدَ مَنْ لَمْ تَتَمَّ لَهُ النَّصُوصُ عَلَى إِمامَاهُ فَهُوَ تَدَلِّلٌ عَلَى لَزُومِ تَوْقِيرِ وَحْفَظِ وَاحْتِرَامِ أَهْلِ الْبَيْتِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ)، بَلْ وَالْتَّأْسِيَّ بِهِمْ، وَالْاعْتِمَادُ عَلَى مَقَالَهُمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَمَعَهُ يَكُونُ التَّحْرِكُ الحُسَينِيَّ مَشْرُوعًا أَيْضًا؛ إِذْ لَا يَمْكُنُ اجْتِمَاعًا وَجُوبَ الْحَفَاظِ عَلَيْهِمْ وَاحْتِرَامِهِمْ مَعَ كُونِ تَحرِّكِهِمْ مُخَالِفًا لِلشَّرِيعَهُ، وَيَسْتَحْقُونَ عَلَيْهِ الْقَتْلِ!

ثُمَّ تَناولَنَا فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي عَدَّهُ مِنَ الرَّوَايَاتِ الَّتِي لَا تَدَلِّلُ عَلَى إِمامَاهُ، لَكِنْ يَمْكُنُ أَنْ نَسْتَفِيدَ مِنْهَا مَشْرُوعِيَّةِ الثُّورَةِ؛ لِمَنَافَاهِ دَلَالَاتِهَا مَعَ دَلَالَاتِهَا.

وَبِهَذَا نَخْتَمُ هَذَا الْكِتَابَ؛ عَسَى أَنْ نَكُونَ وُفْقَنَا فِيهِ لِبَيَانِ جَانِبِ مِنَ الْحَقِيقَهُ، وَبِيَانِ أَنَّ الثُّورَةَ الحُسَينِيَّهُ ثُورَهُ مَشْرُوعَهُ، لَيْسَ عَلَى الْمَسْتَوِيِّ الشَّرِيعِيِّ فَحَسْبٌ، بَلْ أَنَّهَا يَمْكُنُ أَنْ تُؤَطَّرَ ضَمِّنَ الْقَوَانِينِ الَّتِي جَاءَتْ بَعْدَهَا بِسَنِينَ طَوِيلَهُ؛ لِأَنَّهَا ثُورَهُ انبَثَقَتْ مِنَ الْفَطَرَهُ، وَنَادَى بِهَا الضَّمِيرُ الْإِنْسَانِيِّ.

وَآخِرُ دُعَوانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

اشاره

٠ القرآن الكريم

(١)

١. إتحاف الخيره المهره بزوائد المسانيد العشـ_ره، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق دار المشكاه للبحث العلمي، بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر دار الوطن للنشرـر، الرياض، ط١، هـ١٤٢٠ / مـ١٩٩٩.
٢. أحكام القرآن، أحمد بن على الجصّيـاص، تحقيق عبد السلام محمد على شاهين، الناشر دار الكتب العلميه، بيروت، ط١، هـ١٤١٥ / مـ١٩٩٤.
٣. الأحكام السلطانيه، أبو يعلى محمد بن الحسين الفراءـ، صحّحه وعلق عليه محمد حامد الفقىـ، الناشر دار الكتب العلميهـ، بيروت، ط٢، هـ١٤٢١ / مـ٢٠٠٠.
٤. الأحكام السلطانيه والولايات الدينـيه، على بن محمد الماورديـ، الناشر دار الكتب العلميهـ، بيروت، هـ١٤٠٥ / مـ١٩٨٥.
٥. اختيار معرفـه الرجال (رجال الكـشــى)، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسيـ، تحقيق السيد مهدـى الرجـائـىـ، تصـحـيـحـ وـتـعـلـيقـ مـير دـامـادـ الاستـرابـادـىـ، النـاـشـرـ مؤـسـسـهـ آـلـ الـبـيـتـ(عليـهـمـ السـلـامـ)ـ لـإـحـيـاءـ التـرـاثـ، قـمـ، طـبـعـهـ عـامـ هـ١٤٠٤ـ.
٦. الأخبار الطوالـ، أبو حنيـفـهـ أـحمدـ بنـ دـاـودـ الدـيـنـورـىـ، النـاـشـرـ دـارـ إـحـيـاءـ الـكـتـابـ الـعـرـبـىـ، تـحـقـيقـ عـبـدـ المـنـعـمـ عـامـرـ، مـراـجـعـهـ الدـكـتورـ جـمـالـ الدـيـنـ الشـيـالـ، طـ١ـ، هـ١٩٦٠ـ.

ص: ٢٧٧

٧. الأخبار الموقفيات، الزبير بن بكار، تحقيق د. سامي مكي العانى، الناشر عالم الكتب، ط٢، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.
٨. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، أمام الحرمين عبد الملك ابن عبد الله الجوني، حققه وعلق عليه وقدّم له وفهرسه د. محمد يوسف موسى، على عبد المنعم عبد الحميد، الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، طبعه عام ١٣٦٩هـ.
٩. الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفید العکبری البغدادی، تحقيق مؤسسه آل البيت (عليهم السلام) لتحقيق التراث، الناشر دار المفید، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
١٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر، تحقيق على محمد البحاوى، الناشر دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
١١. استجلاب ارتقاء الغرف بحب أقرباء الرسول وذوى الشـرف، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى، تحقيق خالد بن أحمد الصمى، دار البشائر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
١٢. أسد الغابه في معرفه الصحابه، عز الدين أبو الحسن على بن الأثير الجزرى، تحقيق عادل أحمد الرفاعى، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
١٣. الإصابه في تميز الصحابه، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلاني، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، الناشر دار الكتب العلميه – بيروت، ط١_١٤١٥هـ ١٩٩٥م.
١٤. أصول الدعوه، عبد الكريم زيدان، ط٣، ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م.

١٥. الاعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبى الغرناتى، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

١٦. الإمامه والسياسه، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق طه محمد الزيني، الناشر مؤسسه الحلبي.

١٧.الأمالى، محمد بن على بن الحسين بن بابويه الصدوق، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية فى مؤسسه البعثه، الناشر مركز الطباعه والنশـر فى مؤسسه البعثه، ط١، ١٤١٧ـ.

١٨. الأمالى، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية فى مؤسسه البعثه، الناشر دار الثقافه، قم، ط١، ١٤١٤ـ.

١٩. الإمام الحسين، عبد الله العلايلي، الناشر دار التربية، بيروت – لبنان، ١٩٧٢م.

٢٠. أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى البلاذري، تحقيق د. سهيل زكار، ود. رياض زركلى، الناشر دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٧ـ.

(ب)

٢١. البدايـه والنهاـيـه، أبو الفداء إسماعـيل بن عمر بن كثـير الدـمشـقـى، تحقيق وتدقيق وتعليق على شـيرـى، النـاـشر دـار إـحـيـاء التـرـاثـ العربـىـ، بيـرـوتـ، طـ١ـ، ١٤٠٨ـ.

٢٢.البدء والتاريخ، مطهر بن طاهر المقدسى، الناشر مكتبه الثقافه الدينـيهـ، بور سعيدـ.

(ت)

٢٣. تاريخ الأـمـمـ والمـلـوـكـ، محمد بن جرير الطبرـىـ، مراجـعـهـ وتصـحـيـحـهـ وضـبـطـ نـخـبـهـ منـ الـعـلـمـاءـ، النـاـشرـ مؤـسـسـهـ الأـعـلـمـىـ، بيـرـوتـ، طـ٤ـ، ١٤٠٣ـ.

ص: ٢٧٩

٢٤. تاريخ المدينه، أبو زيد عمر بن شبه النميري، تحقيق فهيم محمد شلتوت، الناشر دار الفكر، قم، طبعه عام ١٤١٠هـ.

٢٥. تاريخ مدینه دمشق، على بن الحسن بن هبة الله ابن عساکر، تحقيق على شیری، الناشر دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥.

٢٦. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن على الخطيب البغدادي، دراسه وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، الناشر دار الكتب العلميه، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.

٢٧. تاريخ الإسلام، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.

٢٨. تاريخ الخلفاء، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، الناشر: مطبعه السعاده، مصـ_ر، ط ١، ١٣٧١هـ.

٢٩. تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب اليعقوبي، الناشر دار صادر، بيروت.

٣٠. تعجیل المنفعه، شهاب الدين أحمد بن على بن حجر العسقلاني، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت — لبنان.

٣١. التذکره الحمدونيه، محمد بن الحسن ابن حمدون، تحقيق إحسان عباس وبكر عباس، الناشر دار صادر، بيروت — لبنان، ط ١، ١٩٩٦م.

٣٢. تدريب الراوى شرح تقریب النواوى، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق أبو قتیله نظر الفاریابی، مكتبه الكوثر، الرياض، ط ٢، ١٤١٥هـ.

٣٣- تذکره الخواص، يوسف بن فرغلي سبط بن الجوزی، تحقيق د. عامر النجار،

٣٤. التفسير الكبير، محمد بن عمر الرازي، ط ٣.
٣٥. تفسير ابن أبي حاتم (تفسير القرآن العظيم)، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق أسعد محمد خطيب، الناشر المكتبة العصرية _ صيدا.
٣٦. تذكرة الفقهاء، العلامه الحسن بن يوسف بن المطهر الحلى، تحقيق ونشر مؤسسه آل البيت لإحياء التراث، قم _ إيران، ط ١، هـ١٤١٤_.
٣٧. تاريخ خليفة بن خياط، خليفه بن خياط العصفرى، تحقيق د. سهيل زكار، الناشر دار الفكر، بيروت، مـ١٩٩٣ هـ١٤١٤.
٣٧. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق إبراهيم أبو طفيش، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبعه عام هـ١٤٠٥.
٣٩. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، الناشر مكتبه دار المنهاج، الرياض، ط ١، هـ١٤٢٥.
٤٠. تهذيب خصائص الإمام على (عليه السلام)، أحمد بن شعيب بن على النسائي، تحقيق محمد ابن شريف أبو إسحاق الحجازي، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، هـ١٤٠٥.

(ج)

٤١. جامع الأصول في أحاديث الرسول |، مجده الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، الناشر مكتبه الحلوانى،

٤٢. جوامع السيره، على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، تحقيق الدكتور إحسان عباس، والدكتور ناصر الدين الأسد، ومراجعةه أحمد محمد شاكر، الناشر دار المعارف، مصر.

٤٣. جواهر العقدین، على بن أحمد بن عبد الله السمهودي، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٤٤. الجوهره في نسب الإمام على وآلـه، محمد بن أبي بكر الأنصاري البري، تحقيق د. محمد التونجي، الناشر مكتبه النووي، دمشق، ط١، ١٤٠٢هـ.

(خ)

٤٥. الخرائج والجرائح، سعيد بن هبه الله قطب الدين الرواندي، تحقيق ونشر مؤسسه الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف)، ط١، ١٤٠٩هـ.

٤٦. الخلافه، محمد رشيد رضا، الناشر: الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، مصر.

(د)

٤٧. روضه الطالبين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ على محمد معوض، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٤٨. روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، أبو الفضل شهاب الدين محمود الآلوسى البغدادى، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٩. الرياض النضره في مناقب العشره، أبو جعفر محب الدين أحمد بن عبد الله بن محمد الطبرى، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

(ز)

٥٠. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد ابن الجوزي، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله، الناشر دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٥١. الزهرة العطرة في حديث العترة، أبو المنذر سامي بن أنور المصري الشافعى، الناشر دار الفقيه، مصر، طبعه عام ١٩٦٩م.

(س)

٥٢. سبل الهدى والرشاد في سيره خيره العباد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ على محمد، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

٥٣. السقيفه وفده، أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى، روايه عز الدين عبد الحميد بن أبي الحديد المعتزلى، تقديم وجمع وتحقيق الدكتور الشيخ محمد هادى الأمينى، الناشر شركه الكتبى للطباعة والتشریف، بيروت — لبنان، ط٢، ١٤١٣هـ.

٥٤. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على النسائي، تحقيق عبد الغفار سليمان البندارى، سيد كسروى حسن، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٥٥. سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على النسائي، الناشر دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٣٨هـ / ١٩٣٠م.

٥٦. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن شداد السجستانى، تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحام، الناشر دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

٥٧. سلسله الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين اللبناني، الناشر مكتبه

ص: ٢٨٣

٥٨. سنن الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى، تحقيق وتصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الرحمن محمد عثمان، الناشر دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٩٨٣هـ / ١٤٠٣هـ.

٥٩. السيره الحلبية فى سيره الأمين المأمون، على بن برهان الدين الحلبى، الناشر دار المعرفة، طبعه عام ١٤٠٠هـ.

٦٠. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسه الرساله، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ / ١٩٨٣.

(ش)

٦١. شرح نهج البلاغه، عز الدين أبو حامد بن هبه الله بن محمد بن أبي الحميد المعترلى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٨هـ.

٦٢. الشـ ريعه، أبو بكر محمد بن الحسين الآجرى، تحقيق الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجرى، دار الوطن، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ.

٦٣. شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، الناشر دار المعارف النعمانيه، باكستان، ط١، ١٤٠١هـ.

٦٤. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، عبد الله بن أحمد الحسكنى، تحقيق الشيخ محمد باقر محمودى، الناشر مؤسسه الطبع والنشر التابعه لوزاره الثقافة

والإرشاد الإسلامي، إيران، مجمع إحياء الثقافه الإسلامية، ط١، ١٤١١هـ.

٦٥. شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، القاضي النعمان أبو حنيفة بن محمد بن منصور المغربي، تحقيق السيد محمد الحسيني الجلايلي، الناشر جماعة المدرسین، قم، ط٢، ١٤١٤هـ.

٦٦. شرح نهج البلاغة، محمد عبده، الناشر: دار الذخائر، قم، ط١، ١٤١٢هـ.

٦٧. شرح صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، طبعه عام ١٤٠٧هـ.

٦٨. شعراء النص—رانيا بعد الإسلام، لويس شيخو اليسوعي، الناشر مطبعه الآباء المرسلين اليسوعيين، بيروت، ١٨٩٠م.

(ص)

٦٩. الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن حماد الجوهرى، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الناشر دار العلم للملائين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ.

٧٠. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان التميمي البستى، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الناشر مؤسسه الرساله، ط٢، ١٤١٤هـ.

٧١. صحيح ابن خزيمه، محمد بن إسحاق بن خزيمه السلمى النيسابورى، تحقيق وتعليق وتحريج وتقديم الدكتور محمد مصطفى الأعظمى، الناشر المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ.

٧٢. صحيح شرح العقيدة الطحاوية، حسن بن على السقاف، الناشر دار الإمام النووي، الأردن، ط١، ١٤١٦هـ.

٧٣. صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، محمد ناصر الدين الألبانى، الناشر

ص: ٢٨٥

٧٤. صلح الحسن، الشيخ راضى آل ياسين، حال من البيانات.

٧٥. صحيح البخارى (الجامع المسند الصحيح)، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى، الناشر دار الفكر، بيروت، طبعه عام ١٤٠١هـ.

٧٦. صحيح مسلم (الجامع الصحيح)، أبو الحسين مسلم بن الحاج النيسابورى، الناشر دار الفكر، بيروت.

٧٧. الصواعق المحرقة، الهيثمى، أبو العباس أحمد بن محمد بن حجر المكى، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركى، كامل محمد الخراط، الناشر مؤسسه الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

(ط)

٧٨. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، الناشر دار صادر، بيروت.

(ع)

٧٩. العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل، محمد بن عقيل بن عبد الله العلوى الحضـرمى، تحقيق وتعليق: حسن بن على السقاف، الناشر دار الإمام النووي، عمان، ط١، ١٤٢٥هـ.

٨٠. علل الشرائع، محمد بن على بن الحسين بن بابويه الصدوق القمى، تقديم السيد محمد صادق بحر العلوم، الناشر منشورات المكتبة الحيدريه، النجف الأشرف،

طبعه عام ١٣٨٥هـ.

٨١. علم الاجتماع السياسي (قضايا العنف السياسي والثورة)، شعبان الطاهر

ص: ٢٨٦

الأسود، الناشر الدار المصري اللبناني للطبع والنشر والتوزيع، ٢٠٠٣ م.

٨٢. علم الاجتماع السياسي، مولود زايد الطيب، الناشر دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، ط١، ٢٠٠٧ م.

٨٣. علم الثورة في النظرية الماركسيّة، يوري كرازين، ترجمة سمير كرم، بيروت – لبنان، الناشر دار الطليعه، ط١، ١٩٧٥ م.

٨٤. عمده الطالب في أنساب آل أبي طلب، جمال الدين أحمد بن على ابن عنبه، تحقيق محمد حسن آل طالقاني، الناشر المطبعه الحيدريه، النجف الأشرف، ط٢، ١٣٨٠ هـ.

(ج)

٨٥. غیاث الْأُمَم فِي التیاث الظلم، أمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجوینی، الناشر مکتبه إمام الحرمين، ط٢، ١٤٠١ هـ.

(ف)

٨٦. فتح البارى شرح صحيح البخارى، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى، الناشر دار المعرفة، بيروت، ط٢.

٨٧. فتح المغيث شرح ألفيه الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلميه، لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ.

٨٨. فتح القدير الجامع بين فنی الروایه والدرایه من علم التفسیر، محمد بن على بن محمد الشوكاني، الناشر عالم الكتب، بيروت.

٨٩. الفتوح، أحمد بن أعلم الكوفي، تحقيق على شيرى، الناشر دار الأضواء، ط١، ١٤١١ هـ.

ص: ٢٨٧

٩٠. الفخرى في الآداب السلطانية، محمد بن على بن طباطبا بن الطقطقى. خالٍ من البيانات.

٩١. الفصول المهمة في معرفة الأئمّة، على بن محمد بن أحمد بن الصباغ المالكي، تحقيق سامي الغريرى، الناشر دار الحديث، قم، ط١، ١٤٢٢هـ.

٩٢. فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٩٣. الفتنه الكبرى، طه حسين، الناشر دار المعارف، مصر.

٩٤. الفوائد المجموعه في الأحاديث الموضوعه، محمد بن على بن محمد الشوكاني، تحقيق عبد الرحمن يحيى المعلمى، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

(ق)

٩٥. القانون الدستوري، حسن مصطفى البحري، ط١، ١٤٣٠هـ، م٢٠٠٩.

٩٦. قطف الأزهار المتناثره في الأحاديث المتواتره، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، تحقيق خليل محيى الدين، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٩٧. قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين القاسمي، دار الكتب العلميه، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.

(ك)

٩٨. الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب الكليني البغدادي، تعليق على أكبر الغفارى، الناشر دار الكتب الإسلامية، ط٥، ١٣٦٣ش.

ص: ٢٨٨

٩٩. **الكامل في التاريخ**، عز الدين أبو الحسن على بن محمد بن الأثير الجزري، الناشر دار صادر، دار بيروت، طبعه عام ١٣٨٦هـ.
١٠٠. **الكامل في ضعفاء الرجال**، عبد الله بن عدى بن محمد الجرجانى، قراءه وتدقيق يحيى مختار غزاوى، الناشر دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ.
١٠١. **كامل الزيارات**، جعفر بن محمد بن قولويه القمي، الناشر مؤسسه نشر الفقاوه، ط١، ١٤١٧هـ.
١٠٢. **كتاب السنّة**، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني ابن أبي عاصم الضحاك، ومعه ظلال الجنّه في تحرير السنّة، بقلم محمد ناصر الألباني، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ.
١٠٣. **الكشف والبيان (تفسير الشعبي)**، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي النيسابوري، تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٠٤. **كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب السّتّة**، نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسه الرساله، ط١، ١٣٩٩هـ.
١٠٥. **الكُنى والأسماء**، أبو بشر محمد بن أحمد الدوّلابي، تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
١٠٦. **كشف الخفاء ومزيل اللبس عما اشتهر من الأحاديث على السنّة الناس**، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٠٨هـ.

١٠٧. لُباب النقول فِي أَسْبَابِ التَّزُولِ، جَلَالُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ السِّيَوْطِيِّ، تَصْحِيفُ أَحْمَدِ عَبْدِ الشَّافِيِّ، النَّاشرُ دَارُ الْكِتَابُ الْعَلَمِيَّ، بَيْرُوت — لِبَانُ.

^{١٠٨} لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، الناشر دار صادر، بيروت، ط. ١.

^{١٠٩}. الهاوف في قتلى الطفوف، علي بن موسى بن جعفر بن طاووس، الناشر أنوار الهدى، قم – إيران، ط١، ١٤١٧هـ.

- ^{١١٠} مجموع الفتاوى، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق عبد الرحمن ابن محمد العاصمي وابنه محمد، الناشر مكتبة ابن تيمية، ط. ٢.

^{١١١}. مقدمه ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٤.

^{١١٢} مثیر الأحزان، نجم الدين محمد بن جعفر بن نما الحلي، الناشر المطبعه الحيدريه، النجف، ١٣٦٩هـ / ١٩٥٠م.

^{١١٣} المختصر من أخبار الشر، إسماعيل بن علي، أبو الفداء، عماد الدين، الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان.

^{١١٤} المعجم الفلسفى، جميل صليبا، الناشر دار الكتاب اللبناني، بيروت – لبنان، ١٩٨٢ م.

^{١٥} أبو الفرج على بن الحسين بن محمد الأصبهانى، مقاتل الطالبيين، تقديم وإشراف كاظم المظفر، الناشر المكتبة الحيدريه، النجف الأشرف، ط٢، ١٣٨٥هـ.

١١٦. مسند أبي داود، سليمان بن داود الطيالسـى، الناشر دار المعرفه — بيروت.
١١٧. المدخل لدراسة القانون، عمر طه بدوى محمد، طبع سنة ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
١١٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعى، أحمد بن محمد الفيومى، الناشر دار الفكر للطباعة والنشر.
١١٩. مرقاہ المفاتیح شرح مشکاه المصابیح، علی بن سلطان محمد القاری، تحقيق جمال عیتانی، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
١٢٠. آثار الإنافه في معالم الخلافة، أحمد بن عبد الله القلقشندي، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، الناشر مطبعه حکومه الكويت، ط ٢، ١٩٨٥م.
١٢١. مناقب الإمام أمير المؤمنين علی بن أبي طالب(عليه السلام)، محمد بن سليمان الكوفى، تحقيق محمد باقر المحمودي، الناشر مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، قم المقدّسه، ط ١، ١٤١٢هـ.
١٢٢. المعجم الوسيط، مجموعه من المؤلفين في مجمع اللغة العربيه بالقاهره، الناشر دار الدعوه.
١٢٣. مروج الذهب ومعادن الجوهر، علی بن الحسين المسعودي، الناشر دار الهجره، قم — إيران، ط ٢، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
١٢٤. المعجم الفلسفى لمجمع اللغة العربية بالقاهره، الناشر الهيئة العامة لشئون المطبع والأميرية، ٣٠٣هـ / ١٩٨٣م.
١٢٥. المجموع (شرح المهدب)، أبو زكريا محيى الدين يحيى بن شرف التووى، الناشر دار الفكر، بيروت.

١٢٦. المنح المكية في شرح الهمزية، أبو العباس الهيثمي أحمد بن محمد بن على بن حجر المكى، المسماة أفضل القراء أئم القراء، عنى بتحقيقه والتعليق عليه: أحمد جاسم المحمد وبوجمعه بكرى، الناشر دار المناهج، بيروت، ط٢، ١٤٢٦.
١٢٧. مجمع الزوائد ونبأ الفوائد، نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، طبعه عام ١٩٨٨/١٤٠٨.
١٢٨. المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق وتعليق سعيد اللحام، دار الفكر للطباعة، بيروت، ط١، ١٤٠٩.
١٢٩. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصناعي، تحقيق وتخریج وتعليق حبيب الرحمن الأعظمي، منشورات المجلس العلمي.
١٣٠. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق قسم التحقيق بدار الحرمين، دار الحرمين، القاهرة، طبعه عام ١٤١٥.
١٣١. المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٣٢. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق وتخریج حمدى عبد المجيد السلفى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط٢.
١٣٣. المطالب العالية بزوايا المسانيد الثمانية، أحمد بن على بن حجر العسقلانى، تحقيق د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشترى، دار العاصمه، دار الغيث، السعودية، ط١، ١٤١٩.
١٣٤. مسند أبي يعلى، أحمد بن على بن المثنى أبو يعلى الموصلى، تحقيق حسين سليم

أسد، الناشر دار المأمون للتراث.

١٣٥. مسنن أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، الناشر: دار صادر – بيروت. ونشر: مؤسسه قرطبه – القاهرة، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط. ونشر: دار الحديث – القاهرة، شرحه وصنع فهارسه: أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين، ط١٤١٦هـ.

١٣٦. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحكم النيسابوري، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، إشراف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر دار المعرفة، بيروت.

١٣٧. مطالب المسؤول في مناقب آل الرسول، كمال الدين محمد بن طلحه الشافعى، تحقيق ماجد أحمد العطيه.

١٣٨. مناقب أمير المؤمنين على بن أبي طالب(عليه السلام)، على بن محمد بن المغازلى، تحقيق وتعليق محمد باقر البهبودى، دار الأضواء، بيروت، طبعه عام ١٤٢٤هـ.

١٣٩. معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومى، الناشر دار إحياء التراث العربى، بيروت، طبعه عام ١٣٩٩هـ.

١٤٠. المنتظم في تاريخ الأمم والملوک، أبو الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد بن الجوزي، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٢هـ.

١٤١. منهاج السنّة النبوية في نقض كلام الشیعه القدريه، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيميه، تحقيق د. محمد رشاد سالم، الناشر مؤسسه قرطبه، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٤٢. مناقب أمير المؤمنين على بن أبي طالب(عليه السلام)، الموفق بن أحمد الخوارزمي الحنفى،

تحقيق الشيخ مالك المحمودي، الناشر جماعة المدرسین، قم، ط٢، ۱۴۱۵ھ.

^{١٤١٧} . المواقف في علم الكلام، عضد الدين عبد الرحمن الشافعى الإيجي، تحقيق عبد الرحمن عميرة، الناشر دار الجيل، ط١، ١٤٣٣.

^{١٤٤} مواقف المعارضه فى عهد يزيد بن معاویه، محمد بن عبد الهادى الشیانی، الناشر دار طیبه، الریاض _ السعوديه، ط ٢، ١٤٣٠.

١٤٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد الذهبي، تحقيق على محمد البحاوى، الناشر دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م.

(ن)

١٤٦. النجوم الراهره فى ملوك مصر والقاهره، يوسف بن تغري الأتابكى، الناشر وزاره الثقافه والإرشاد القومى، المؤسسه المص-ريه العامه للتأليف والترجمه والطبعه والنشر.

^{١٤٧} نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي، المالكي حسن بن فرحان، الناشر مؤسسه اليمامة الصحفية، طبعه عام ١٤١٨هـ.

^{١٤٨} النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق محمود محمد الطناхи، الناشر مؤسسه إسماعيليان، قم، ط٤، ١٣٦٤ ش.

١٤٩. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقة الاخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر دار الجيل، بيروت، طبعه عام ١٩٧٣ م.

^{١٥٠} نقد كتاب أصول مذهب الشيعه، محمد القزويني مع اللجنة العلميه، الناشر

مؤسسه ولی عصر للدراسات الإسلامية، قم – إيران، ط ١، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.

١٥١. نهاية الأرب في فون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب التويري، تحقيق مفید قمحيه وجماعه، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ.

(٥)

١٥٢. هدى الساري مقدمه فتح الباري، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلاني، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.

(و)

١٥٣. الوجيز في القانون الدستوري، حسني بوديار، الناشر دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر.

المجلات والدوريات

١. مجلة القانون والاقتصاد، العدد الرابع، ديسمبر ١٩٥٩م، عبد المنعم البدراوي، مقال بعنوان: القانون المقارن، تعرّف به وبتاريخه.
٢. مجلة الجديد، العدد ٢٦٣، ١٥ ديسمبر ١٩٨٢م، حسني درويش، مقال بعنوان: نحو ثقافه قانونيه مبسطه، لا يُعذر المرء بالجهل بالقانون.
٣. مجلة الإصلاح الحسيني، العدد ٢، السنة الأولى، ١٤٣٤هـ، حكمت الرحمة، مقال بعنوان: الثورة على عثمان و موقف على منها.
٤. مجلة المجمع العلمي العراقي، العدد ٧٥، السنة ١٤١٤هـ، منذر الشاوي، مقال بعنوان: القانون الدولي، أساسه وطبيعته.
٥. مجلة الإسلام اليوم، العدد ٩٠، حزيران (يونيو) ٢٠١٢م، محمد سيد بركله، مقال بعنوان: الثورة مفهومها وأسبابها.

ص: ٢٩٥

٦. مجلّه الديموقراطيه، العدد ٥٢، أكتوبر ٢٠١٣هـ، وفاء على داود، مقال بعنوان: التأصيل النظري لمفهوم الثوره، والمفاهيم المرتبطة بها.

الموقع الإلكتروني

١. عبد الهادى عباس، مقال بعنوان: حق الإنسان فى مقاومه القوانين الجائزه، مجلّه معابر، منشور على شبكة الأنترنت: http://www.maaber.org/issue_january/٥/non_violence١.htm

٢. عبد الله السلمو، مقال بعنوان: دراسه قانونيه الثورات العربيه والقانون الدولى، منشور على الأنترت:

<https://www.zamanalwsl.net/news/٢٢٨٠٥.html>

٣. قادری سمیه، شین محمد مهدی، مقال بعنوان: سیسیولوجيا الثوره، منشور على الموقع التالي:

<http://bohothe.blogspot.com/٢٠١١/٠٤/blog-post.html>

٤. الموسوعه الحره، موقع ويكيبيديا:

<http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A9>

مقدمة المؤسسه ٧

مقدمة المؤلف.. ١١

الفصل الأول بحوث تمهيدية

البحث الأول: ضروره الإمامه ونظره موجزه فى شرعيه إمامه أهل البيت(عليهم السلام) على ضوء القرآن والسنه ١٧

البحث الثاني: القانون الوضعي وضرورته الاجتماعيه ٢٩

البحث الثالث: مفهوم الثوره ٣٣

أسباب الثورات وأنواعها ٤١

مفهوم الثوره وانطباقه على التحرّك الحسيني.. ٤٢

الفصل الثاني مشروعه الثوره فى ضوء صلح الإمام الحسن(عليه السلام)

البحث الأول: وفاه النبي(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وتغيير مسار الأُمَّةِ ٤٧

١_ نبذه عن السقيفه وتداعياتها ٤٧

٢_ على وبنو هاشم وجمع من الصحابه لم يبايعوا ٥٤

٣_ ما بعد خلافه أبي بكر. ٥٩

٤_ ما بعد عثمان. ٦٣

ص: ٢٩٧

المبحث الثاني: قراءه فى شروط الصلح. ٧١

وقفه مع الشرط المتعلق بالخلافه. ٧٣

الصيغه الأولى.: ٧٤

الصيغه الثانية.: ٧٨

وقفه مع الدكتور محمد عبد الهادى الشيبانى.. ٨١

الصيغه الثالثه.: ٨٦

المبحث الثالث: مشروعه عقد المعاهده بين طرفين شرعى وآخر غير شرعى. ٨٩

هل تنازل الإمام الحسن(عليه السلام) عن إمامته؟. ٩٢

المبحث الرابع: معاویه وإخلاله بشروط الصلح. ٩٥

المبحث الخامس: الأثر المترتب على مخالفه الهدنه شرعاً وقانوناً ٩٩

خلاصة ونتائج. ١٠٣

الفصل الثالث مشروعه الثوره فى ضوء عدم مشروعه الحاكم

تمهيد. ١٠٧

المبحث الأول: صفات الحاكم وشروطه فى الإسلام (نظره مختصره). ١٠٩

المبحث الثاني: يزيد وعدم أهليته للخلافه ١١٧

نسب يزيد وبيئته التي نشأ بها ١١٨

يزيد فى كلمات الصحابه والتابعين والعلماء والمؤرخين... ١٢٥

أ — يزيد على لسان الصحابه والتابعين.. ١٢٥

ب — يزيد على لسان العلماء والمؤرخين.. ١٢٩

ج — أفعال يزيد بعد توليه الخلافه. ١٣٥

المبحث الثالث: ولایه العهد من جھه شرعیه ١٤٧

المبحث الرابع: بیعه یزید من جھه شرعیه ١٥٩

١_ عدم وجود نصٌّ على شرعیه الیعه. ١٥٩

٢_ الیعه لم تتحقق خارجاً ١٦٤

المبحث الخامس: مشروعیه حکم یزید فی ضوء القوانین الوضعیه ١٦٩

خلاصهُ ونتائج. ١٧٤

الفصل الرابع مشروعیه الثوره فی ضوء وجوب الأمر بالمعروف والنهی عن المنکر الشرعی

وضمان الحریات فی القانون الوضعی

المبحث الأول: الثوره الحسینیه وفق وجوب الأمر بالمعروف والحفاظ على بيضه الإسلام ١٧٧

شبهه عدم تحقق شرائط الأمر بالمعروف والنهی عن المنکر والجواب عنها ١٨٣

١_ عدم تحقق شرطيه احتمال التأثير.. ١٨٣

٢_ عدم تحقق شرطيه عدم الضرر على الأمر بالمعروف والناھی عن المنکر. ١٨٤

الجواب على عدم تحقق شرطيه احتمال التأثير.. ١٨٥

الجواب على عدم تتحقق شرطيه الأم من الضرر. ١٨٧

شبهه تناقض العلم بمقتله وإرساله مسلم بن عقیل إلى الكوفه. ١٨٩

جواب الشبهه. ١٩٠

المبحث الثاني: الحریه ورفض الظلم والاستبعاد وفق القانون الوضعی. ١٩٣

خلاصهُ ونتائج. ٢٠٣

الفصل الخامس مشروعه الثوره وفق بيته المجتمع الإسلامي للإمام الحسين(عليه السلام)

المبحث الأول: مؤهّلات الإمام الحسين(عليه السلام) للخلافه ٢٠٧

النسب الحسيني.. ٢٠٧

الفضائل الحسينية. ٢١٠

الحسين وشروط الخلافه عند أهل السنة. ٢١٢

المبحث الثاني: رسائل أهل الكوفه والبصره وانعقاد البيعه للحسين(عليه السلام)... ٢١٧

احتجاج الإمام الحسين(عليه السلام) برسائل أهل الكوفه. ٢٢٧

شبهه أن التحرّك الحسيني وفق الرسائل يتنافى مع استمراره بالتحرّك، مع علمه بخيانه أهل الكوفه. ٢٣٨

جواب الشبهه. ٢٣٨

مشروعه الثوره قانوناً وفق بيته أهل الكوفه. ٢٤٠

خلاصة ونتائج. ٢٤٣

الفصل السادس دلائل قرآنیه ونبيويه على مشروعه ثوره الإمام الحسين(عليه السلام)

تمهید. ٢٤٧

المبحث الأول: الثوره الحسينيه وفق نظریه النص... ٢٤٩

المبحث الثاني: النصوص الدالله على فضائله، ويمكن من خلالها الحكم على ثورته ٢٦١

أولاً: ما دل على أن الحسن والحسين(عليهم السلام) سيدا شباب أهل الجنه. ٢٦١

ثانياً: ما دل على أن النبي(صلى الله عليه و آله وسلم) حرب لمن حارب أهل البيت(عليهم السلام) ، وسلم لمن سالمهم. ٢٦٤

ثالثاً: ما دل على وجوب محبته أهل البيت(عليهم السلام) ومن ضمنهم الحسين(عليه السلام).... ٢٦٥

رابعاً: ما دلّ على أنّ مَنْ مات وليس في عنقه بيعه، مات ميتةً جاهليّة. ٢٦٩

خامساً: ما دلّ على تأثُّر النبِّي وبكائِه على الحسين وتأكيده على مظلوميَّته (عليه السلام) ٢٧١

خلاصة ونتائج. ٢٧٦

المصادر والمراجع. ٢٧٧

المحتويات .. ٢٩٧

ص: ٣٠١

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الرقم: ٩

المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوارات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحثية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهاتف والحواسيب واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : www.ghaemyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقديم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱-۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹، شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

